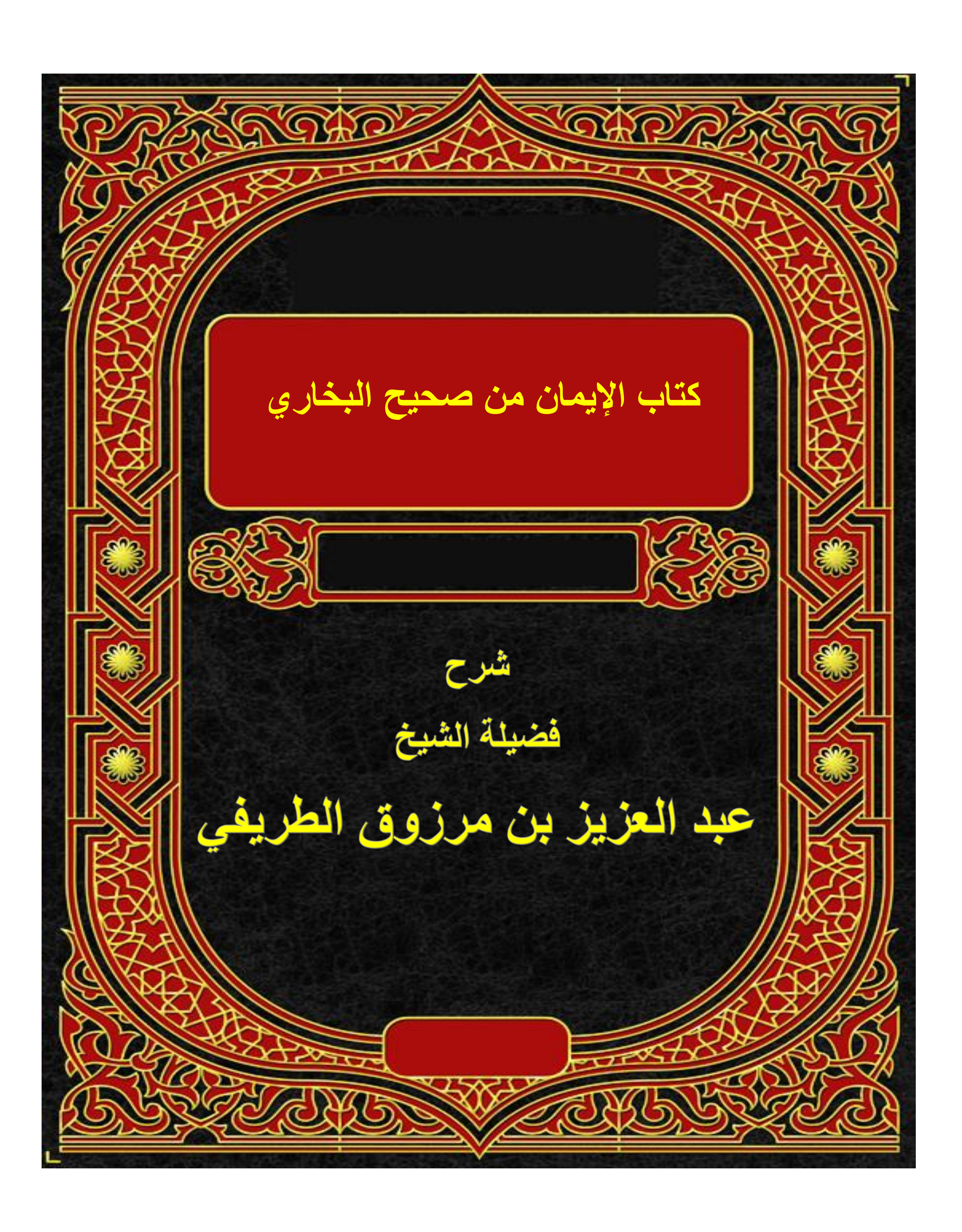


كتاب الإيمان من صحيح البخاري
شرح
فضيلة الشيخ
عبد العزيز بن مرزوق الطريفي

تفريغ الدرس الأول

الإيمان قول وفعل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وهو قول أهل السنة والجماعة خلافاً للجهمية والمعتزلة وغيرهم، وشعب الإيمان كثيرة ومراتبها متفاوتة فأعلاها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، ومن أعمال الإيمان إطعام الطعام واجتناب أذى المسلم وحب الخير لكل المسلمين وغير ذلك.

- **كتاب الإيمان**

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا مُحَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فاللهم إنا نسألك العلم النافع، والعمل الصالح.

قال الإمام أبو عبد الله البخاري رحمنا الله وإياه: [كتاب الإيمان].

قول المصنف رحمه الله: (كتاب الإيمان) البخاري رحمه الله ابتدأ كتابه بكتاب بدء الوحي، إشارة إلى اعتماده على الوحي من كلام الله عز وجل وكلام رسول الله ﷺ، ثم جاء بعد ذلك كتاب الإيمان، وابتداؤه بالعقيدة فيه بيان لأهميتها، وجلالة قدرها، وأهمية التفقه والتبصر بمسائلها، وتقديمها على سائر العلوم؛ وذلك أن شرف العلم بشرف المعلوم، ومعرفة مسائل الإيمان تتعلق في الغالب بالبواطن، وكذلك بمعرفة حق الله سبحانه وتعالى على عبده، وتتعلق أيضاً بأصول الدين، والأصول أولى للإنسان أن يتفقه وأن يتبصر فيها من الفروع.

وقوله هنا رحمه الله: (كتاب الإيمان)، الكتاب: هو مصدر كتب يكتب كتاباً، والمراد منه الجمع؛ ولهذا يسمى الكتاب كتاباً؛ لأن أوراقه قد اجتمعت وكذلك المسائل فيه، وتقول العرب: تكتب بنو فلان إذا تجمعوا، وتسمى الكتيبة كتيبة لاجتماع أفرادها، ويسمى المكتوب كتاباً لاجتماع الحروف فيه، وأصل الكتابة الجمع؛ ولهذا يقول الشاعر:

لا تأمنن فزارياً خلوت به على قلوصك واكتبها بأسيار

المراد بذلك: اجمعها.

والإيمان المراد به التصديق، ولكن من جهة الاصطلاح الشرعي المراد بذلك التصديق بالقلب، وهو قول القلب، وعمل القلب، وقول اللسان، وعمل الجوارح، ولا بد من توفر هذه الأربع في الإيمان، أولها: قول القلب وهو التصديق، وعمل القلب وهو الإخلاص لله جل وعلا، الثاني: قول اللسان وهو فعله وعمله، والقول يسمى فعل، وهذا يعضده ظاهر الدليل من كلام الله جل وعلا في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام:112]، فسماه قولاً ثم وصفه بأنه

فعل، وعمل الجوارح على الصفة والهيئة التي أمر الله عز وجل بها، وهذا هو الإيمان، وهذه هي أجزاؤه، ويأتي الكلام عليه بإذن الله.

باب الإيمان وقول النبي ﷺ: (بني الإسلام على خمس)

قال رحمه الله: [باب الإيمان، وقول النبي ﷺ: (بني الإسلام على خمس)].

هنا ذكر الباب على ما ذكر فيه الكتاب، والباب: هو ما يدخل منه ويخرج منه، أي أنه باب على هذه المسألة وهي مسألة، الإيمان، وقول النبي ﷺ: (بني الإسلام على خمس)، المصنف رحمه الله هنا ذكر حديث النبي عليه الصلاة والسلام، وهو حديث عبد الله بن عمر الذي يرويه حنظلة عن عكرمة بن خالد عن عبد الله بن عمر في قول النبي عليه الصلاة والسلام: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً)، هنا أراد أن يبين الإيمان ببيان أجزائه، وأجزاؤه هنا قد ذكرها على سبيل الإجمال والاختصار في حديث (بني الإسلام على خمس)، فذكر شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وهي باللسان، وهي مقتضية لتصديق القلب، وتصديق القلب مما لا يختلف فيه عند أهل الإسلام، وذكر النبي عليه الصلاة والسلام هنا الإسلام، والمراد به مجموع الدين بجميع مراتبه، سواء كان ذلك الإسلام أو الإيمان أو الإحسان، وهي من المعاني التي بينها عموم وخصوص، فإذا جاء واحد منها دل على الباقي، وإذا اجتمعت تباينت، ويأتي الكلام على هذا بإذن الله تعالى.

والنبي ﷺ قال هنا: (بني الإسلام)، وشبه الإسلام بالبناء، وهو نوع من بيان المعلومات بالأشياء المحسوسة لتقريب العلوم بالمثال، حتى يتصور ويفهم الإنسان المسألة، والبخاري رحمه الله يترجم كثيراً، ويبين المسائل بالتراجم وقرنها بالأدلة من كلام الله وكلام رسول الله ﷺ، وكثيراً ما يدرج في التراجم والأبواب الآيات والأحاديث؛ إشارة إلى أثرية وسلفية هذا الإمام الجليل وتعظيمه للوحي الشريف.

الإيمان قول وفعل ويزيد وينقص

قال رحمه الله: [وهو قول وفعل، ويزيد وينقص، قال الله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح:4]، ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف:13]، ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم:76]، ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد:17]، ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر:31]، وقوله: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة:124]، وقوله جل ذكره: ﴿فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [آل عمران:173]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب:22]].

قال المصنف رحمه الله في بيان الإيمان: (وهو قول وفعل، ويزيد وينقص)، هنا ذكر (وهو قول وفعل) باعتبار أن الوصف الذي أطلق عليه أصلاً هو الإيمان، ومقره القلب، ولما تحقق وصف العمل القلبي فاحتاج بيان ما هو زائد عن ذلك مما وقع فيه

الخلاف، سواء عند مرجئة الفقهاء أو عند غلاة المرجئة من الجهمية، وهو ما يتعلق بمسائل الأقوال والأعمال، وربما خالفوا في بعض أعمال الباطن، وسيأتي الكلام عليه، فالإيمان: هو عمل الباطن، وهو عمل القلب وقوله، وكذلك أيضاً قول اللسان وعمل الجوارح، وهو مكون منها وهي ماهيته، ولا يقال إن هذه تتباين أو لها مراتب، الأهم الباطن، ثم يليه بعد ذلك قول اللسان، أو يليه بعد ذلك الجوارح، لا يمكن أن يقال هذا إلا باعتبار العباد لا باعتبار رب العباد، إنما قلنا باعتبار العباد يعني باعتبار المؤاخذة، فنحن نؤاخذ الناس بظواهرهم بعمل الجوارح والبواطن إلى الله.

أما من جهة تحقق أصل الإيمان فلا بد أن نقول إن عمل القلب وقول اللسان والجوارح سواء، إذا تحقق الإيمان بهذه الثلاثة تحقق الإيمان، وإذا تحقق ضد الإيمان ونقيضه بنقض أحد هذه الأجزاء انتقض حينئذٍ الإيمان؛ لهذا نقول إن الإيمان أجزاء، وهذه الأجزاء هي عمل الباطن وقوله، وقول اللسان، وكذلك عمل الجوارح، إذا اختل واحد منها اختل الإيمان، وإذا انتفى واحد منها انتفى الإيمان بالكلية، كقولنا مُحَمَّد بن زيد، فمحمد بن زيد هو مُحَمَّد وهو ابن زيد وهو مُحَمَّد بن زيد، سواء نسبناه لمحمد، أو نسبناه لأبيه، أو نسبناه لنفسه وأبيه، فقلنا مُحَمَّد بن زيد أو ابن زيد أو مُحَمَّد، فإذا مرض مُحَمَّد فالذي مرض ابن زيد، وإذا مرض ابن زيد فالذي مرض مُحَمَّد، وإذا مرض مُحَمَّد وابن زيد فالذي مرض مُحَمَّد بن زيد، وإذا مات مُحَمَّد بن زيد فالذي مرض هذا وهذا ومات هذا وهذا، فإذا ثبت الكفر بالفعل فيثبت الكفر بعمل القلب، وكذلك بقول اللسان، ولا ننتظر ثبوت ذلك بالقلب أو الإفصاح عنه.

ولهذا نقول: كما أن الإيمان يتحقق بقول اللسان وعمل الجوارح وعمل القلب كذلك أيضاً فإن الكفر يتحقق بأحد هذه الأجزاء، وهذا لازم إذا قلنا إن الإيمان متكون من هذه الأجزاء، فلا بد أن يثبت الكفر بورود المكفر على أحد هذه الأعمال، ومن خالف في ذلك فقد وقع في البدعة والضلال، والبدعة في ذلك متباينة، والطوائف في ذلك متباينون.

وقوله هنا أنه (قول وفعل، ويزيد وينقص)، القول معلوم وهو قول اللسان، ويسمى بالكلام أو اللفظ ونحو ذلك، وأما بالنسبة للفعل، وهو عمل الجوارح فيسمى عملاً ويسمى فعلاً، أما القول فإنه يسمى فعلاً، ولكن لما اجتمع مع القول هنا خرج إلى عمل الجوارح، ويدخل أيضاً عمل القلب وفعله في هذا الإطلاق؛ ولهذا قال وهو (قول وفعل)؛ لأن القلب فيه قول وفعل، والقول هو التصديق، وأما الفعل فهو الإخلاص، وللسان قول، وللجوارح قول وفعل، ولهذا يصح في لغة العرب أن يوصف الفعل بالقول، فتقول: قال فلان بيده كذا، وهو إنما فعل، وهذا سائغ؛ ولهذا اقتصر على قوله: (وهو قول وفعل، ويزيد وينقص).

وقوله أنه (يزيد وينقص)، أولاً بالنسبة لأصل الإيمان كما تقدم أن عقيدة أهل السنة والجماعة والذي عليه السلف الصالح قاطبة من الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام أنهم يجمعون على أن الإيمان قول وفعل واعتقاد، أو قول وعمل واعتقاد على ما تقدم تفصيله، وأنه يزيد وينقص، وأن انتفاء الإيمان في أحد هذه الأجزاء انتفاء للإيمان بالكلية على ما تقدم الكلام عليه، وأما ما يورده البعض من قولهم إن الإيمان هو اعتقاد القلب وقول اللسان، وأما بالنسبة للجوارح فهذا ليس من الإيمان، وإنما هو من متمماته، أو من كماله، أو شرط صحة، أو نحو ذلك، فهذا من الخطأ، وإنما نقول: إن الاعتقاد والقول أو عمل الجوارح

كلها إيمان، لا هذا شرط لهذا، وليس هذا شرط لذاك، وإنما نقول: إن الإيمان هو قول وفعل واعتقاد، فلا بد أن تتوفر هذه حتى يوصف الإيمان، وإذا انتفى واحد منها فقد وقع الانتفاء عليها كلها، كأن يأتي شخص ويقول: مات مُحَمَّد بن زيد، وأتى آخر وقال: مات ابن زيد، أو جاء آخر ويقول: مات مُحَمَّد فهو واحد، فإذا باشر الإنسان الكفر بفعله وقع في الكفر، وإذا باشر الكفر بقوله وقع في الكفر، وإذا باشر الكفر باعتقاده وقع في الكفر، ولو كان يعمل الطاعة؛ ولهذا الإنسان يكفر بورود شعبة الكفر فيه إذا تحققت على سبيل العمد، وأما بالنسبة للإيمان فلا بد من توفر مجموع الشعب حتى يتحقق بذلك الإيمان أو قوة الإيمان، وتنتفي بذلك الموانع.

والطوائف في ذلك متنوعة فمنهم طائفة المرجئة وغلاتهم يقولون: إن الإيمان هو تصديق القلب فقط، وهم الجهمية، وقد جاءوا بجملة من البدع، ومن هذه البدع أنهم لزموا بقولهم وقالوا بالجبر، ونفوا صفات الله عز وجل، وقالوا بفناء النار؛ لأن لازم الجبر والقول بأن الإيمان تصديق القلب هو فناء النار لعدم ورود العقاب من الله سبحانه وتعالى، ويلزم من ذلك أيضاً أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأن مقره القلب، والزيادة إنما تطرأ على قول اللسان وعمل الجوارح فهي التي يستقل منها الإنسان ويستكثر، وهذا منتفٍ، فيجعلون الناس على إيمان واحد، وهؤلاء هم غلاة الجهمية، ولازم قولهم جملة من المفاسد، ومن جملة هذه المفاسد أنهم يقولون: إنه لا يوجد ضلال، ولا يوجد أخيار ولا هداة، ولا كفار ولا مؤمنون، كل يعبد الله جل وعلا، فمن عبد الحجر عبد الله، ولزم من ذلك أنهم نفوا صفات الله عز وجل، وقالوا: إن الله حال في كل مكان، بل قالوا: إنه لا يوجد خالق ومخلوق، ولا يوجد عابد ومعبود، فكل ما يعبد ويتوجه إليه يتوجه إلى الله، والله حال في العبد، وتحيروا في ذلك تحيراً بالغاً، فكلما استحضروا شيئاً التزموه حتى قال قائل:

العبد رب والرب عبد فيا ليت شعري من المكلف

وهؤلاء التزموا بكثير من اللوازم الفاسدة من قولهم بإيمان فرعون وإيمان إبليس، فإن إبليس يصدق بقلبه –كما هو ظاهر القرآن– أن الله جل وعلا رب وهو المالك والمتصرف؛ ولهذا سأل الله جل وعلا الإنظار: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر:36]، فأنظره الله سبحانه وتعالى، ولا يسأل ذلك إلا عالم بأن الله قادر على الإنظار، وهذا يلزم منه أن يقال بصحة إيمان إبليس وعدم ورود العذاب عليه، وأما آيات العذاب وأحاديث العذاب الواردة على إبليس وفرعون فقد تأولوها بمعانٍ فاسدة. كذلك بالنسبة لفرعون فإنه يؤمن بقلبه بحق الله جل وعلا بالعبادة؛ ولهذا لما أدركه الغرق ﴿قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُوا إِسْرَائِيلَ﴾ [يونس:90]، فهو آمن إذاً بالله سبحانه وتعالى، ولا يمكن أن يتحقق الإيمان في ذلك إلا وهو كامن في القلب، فصرح به عند إدراك الغرق له.

وهؤلاء الغلاة الزنادقة الذين أظهروا أمثال هذه الأقوال عطلوا أحكام الشريعة بالكلية، ولم يفرقوا بين فاسد وطائع، وكذلك عطلوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن المعطل عابد لله بمجرد بقائه ومكثه لأن الله حال فيه، وكذلك عباد الأصنام، ويلزم من ذلك إلغاء أحوال النبي عليه الصلاة والسلام، فلماذا قاتل وجاهد وفعل إذا كان هذه الأمور التي أخبرتم عنها موجودة؟ فإذا كان الله عز وجل منتفي الصفات وحال في كل مكان فهو حال قبل وبعد النبوة فلا قيمة للنبوة حينئذٍ، ولا

قيمة أيضاً للعقاب وإقامة الحدود والتأديب وغير ذلك، وكثير من الأمور والمفاسد التي يلتزمون بعضاً ويدعون بعضاً.

قال: (ويزيد وينقص)، ثمة طائفة من الطوائف المرجئة يسمون بمرجئة الفقهاء، وهم على مذهبين في باب الإيمان، وهي روايتان في مذهب أبي حنيفة رحمه الله:

الطائفة الأولى الذين يقولون: إن الإيمان هو تصديق القلب وقول اللسان، وهذه أشهر الروايات عن أبي حنيفةعليه رحمة الله، وعليها أكثر أصحابه.

الرواية الثانية الذين يقولون: إن الإيمان هو تصديق القلب، وأما بالنسبة لعمل الجوارح فهو شرط صحة خارج عن الإيمان، أو شرط كمال أو ركن، وهذه أقوال أهل الإرجاء، ويسلك هذا المسلك الماتريدية الذين وافقوا أهل الرأي على هذا القول، وهو مخالف لعقيدة أهل السنة والجماعة والسلف الصالح في ذلك، والذي عليه الإجماع أن الإيمان هو قول واعتقاد وعمل نص على ذلك جماعة من الأئمة، كما جاء عن سعيد بن جبيرومجاهد والحسن وسليمان بن يسار وسعيد بن المسيب وعكرمة وغيرهم من أئمة السلف، وكذلك هو قول أئمة الإسلام من التابعين وأتباع التابعين، وحكي الإجماع على هذا كما حكاه الإمام الشافعي رحمه الله، ونص على هذا الإجماع جماعة كالإمام النووي رحمه الله وغيره.

والزيادة تكون بالطاعة، والنقصان يكون بالمعصية، وفي النقصان ينقص الإيمان حتى يتلاشى من العبد، وأما الزيادة فلا حد لها حتى في النبي المرسل؛ ولهذا في قول الله سبحانه وتعالى حينما قال إبراهيم: ﴿أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة:260]، قال بعض المفسرين وهو قول سعيد بن جبير : يعني ليزداد إيماني، وهذا في مقام إبراهيم إمام الحنيفية السمحة، والمراد بذلك أنه يرتقي من علم اليقين إلى عين اليقين، وهي مرتبة علية للمراتب العليا فيما فوق الصديقية، وهي لمراتب الأنبياء، والناس يتباينون في ذلك بقدر ثبوت أسباب اليقين والإيمان في قلوبهم.

وذكر المصنف رحمه الله جملة من الأدلة من كلام الله جل وعلا على زيادة الإيمان، وإذا ثبت أن الإيمان يزيد فيلزم من ذلك ثبوت النقصان؛ لأن الزيادة جاءت على نقص، وكذلك فإن الزيادة لها سبب، فإذا زال ذلك السبب زال ذلك الإيمان، فإن الطاعة والعبادة التي يؤديها الإنسان هي التي تسببت في زيادة الإيمان، فإذا زالت زالت تلك الزيادة ونقص حينئذٍ الإيمان، وهذا مقتضى النص ولازم المعنى، وقد أورد المصنف في ذلك جملة من الآيات كقول الله جل وعلا: ﴿لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح:4]، ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف:13]، ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم:76] .

الحب في الله والبغض في الله من الإيمان

قال رحمه الله تعالى: [والحب في الله، والبغض في الله من الإيمان].

يقول هنا: (والحب في الله والبغض في الله من الإيمان) حينما نقول: إن الحب في الله والبغض في الله من الإيمان فهذا إشارة إلى

وجود شيء من الأعمال يزيد في الإيمان، وهنا يورد المصنف رحمه الله تعالى جملة من معاني الإيمان فيقول: (باب إطعام الطعام من الإسلام) إشارة إلى زيادة الإسلام بهذه الأعمال، سواء بعمل الجوارح، أو أقوال اللسان، أو عمل القلب، ومقصده في ذلك هو تحقق هذا الأصل، وثبوت أسماء الإسلام والإيمان والإحسان أيضاً.

شرح أثر عمر بن عبد العزيز: إن للإيمان فرائض وشرائع

قال رحمه الله: [وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي: إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها، وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص].

هذا الحديث قد رواه أبو بكر الخلال ورواه ابن أبي شيبة وغيرهم من حديث عيسى عن عدي بن عدي عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إليه، وكان عاملاً له، وإنما أورد المصنف رحمه الله في هذا أنه قال لعدي بن عدي: (إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً)، أراد من هذا أن يبين أن ثمة شرائع مستفيضة قد بينها الله سبحانه وتعالى، (فمن استكملها فقد استكمل الإيمان) يعني: أن الإيمان موجود ولكنه يزيد وينقص، وقد ينتفي بأحد موجبات انتفاء الإيمان وورود الكفر على الإنسان، وعمر بن عبد العزيز هو إمام سلفي تابعي فقيه، وكتابته في ذلك كتابة دلالة وبيان لذلك الحكم الشرعي، وهذا الكتاب كتاب مشهور يستدل به الأئمة على مسألة زيادة الإيمان ونقصانه.

والإيمان يزيد وينقص بحسب العمل، والعمل لا بد أن يتحقق بالقول، وكذلك أيضاً بالاعتقاد وبعمل الجوارح، فإذا أصبحت هذه حاضرة في كل عمل زاد الإيمان ولو كان العمل قليلاً، فإذا أدى الإنسان ركعتين بقلب حاضر، وكان عمل الجوارح تاماً، وكذلك قول اللسان، فإنه أقرب إلى الله عز وجل ممن يصلي عشر ركعات والقلب حينئذٍ منصرف؛ لأن عمل القلب –وهو أيضاً إيمان– قصر عن الحضور.

ولهذا قلنا: إن القلب له قول وله عمل، القول هو التصديق أن هذا الحكم شريعة، وأن هذه الصلاة من الله سبحانه وتعالى، أما بالنسبة للعمل فهو الإخلاص، والإخلاص هو الذي يزيد العمل وينقصه من جهة الثواب عند الله سبحانه وتعالى؛ ولهذا نقول: كلما كان القلب حاضراً في حال عمل الجوارح وقول اللسان فإنه يزيد من الإيمان، كذلك إذا زادت الموافقة في عمل الإنسان بجوارحه فجاء عن اتباع وهدى زاد؛ ولهذا أجزاء الإيمان من عمل الجوارح وقول اللسان وكذلك عمل القلب كلما توفرت فيها القوة زاد ذلك العمل من إيمان الإنسان.

قال رحمه الله: [وقال إبراهيم: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة:260]].

والطمأنينة المراد بها هي الزيادة كما جاء ذلك عن سعيد بن جبير فيما رواه ابن جرير الطبري في كتابه التفسير.

شرح أثر معاذ: اجلس بنا نؤمن ساعة

قال رحمه الله: [وقال معاذ : اجلس بنا نؤمن ساعة].

في قول معاذ بن جبل عليه رضوان الله تعالى: (اجلس بنا نؤمن ساعة) هذا الحديث قد رواه ابن أبي شيبة في كتابه المصنف من حديث شداد بن هلال عن معاذ بن جبل عليه رضوان الله تعالى قال: (اجلس بنا نؤمن ساعة)، ومراده بذلك أن الإنسان يزداد بجلوسه في حلق العلم إيماناً، فينبغي له أن يزداد من الإيمان بالاستكثار من أمر الطاعة، وأعمال الطاعة منها الجلوس في حلق الذكر فيزداد الإيمان، فقوله: (اجلس بنا نؤمن ساعة) أي: نزداد إيماناً، وهذا أيضاً فيه إشارة إلى أن الزيادة في التلبس بالعمل تزيد الإيمان، فالساعة تختلف عن الساعتين، والثلاث تختلف عن الأربع وهكذا، وثمة أيضاً ما هو أبعد من ذلك مما لا يتلبس به الإنسان بذاته وإنما له علاقة بغيره، كقوله النبي عليه الصلاة والسلام: (صلاة الرجل إلى الرجل أزكى من صلاته وحده, وصلاة الرجل إلى الرجلين أزكى من صلاته إلى الرجل)، وهكذا فإن الأعمال تزيد بحسب ما يقترن بها.

شرح أثر ابن مسعود: اليقين الإيمان كله

قال رحمه الله: [وقال ابن مسعود : اليقين الإيمان كله].

قول عبد الله بن مسعود قد رواه الطبراني والحاكم من حديث الأعمش عن أبي ظبيان عن علقمة عن عبد الله بن مسعود أنه قال: اليقين الإيمان كله. والمراد من هذا اليقين هو ما يقع في قلب الإنسان من تصديق لله سبحانه وتعالى، وما يتبعه من عمل الجوارح وقول اللسان؛ لأن الإنسان إذا تحقق فيه يقين القلب تاماً فإن عمل الجوارح وقول اللسان سيصبح تاماً إلا لمانع خارج عن الإنسان لا داخل فيه؛ لأن الموانع على نوعين: موانع داخل الإنسان، وموانع خارجة عنه، فالموانع الداخلة: هي التي تتعلق بالأعمال القلبية، وأقوال اللسان، وعمل الجوارح، ومعنى المانع في ذاته، أنه لا يريد بنفسه كالعلل النفسية من الملل والسآمة والكره وغير ذلك، أو العلل البدنية كالعرج أو العمى ونحو ذلك، منها ما يعذر به الإنسان، ويكتب له الأجر في حال ورود العذر إذا وردت النية، ومنها ما لا يعذر بها الإنسان لكونها قاصرة عن عذره، أو لكونه قد تسبب في وجودها، فالإنسان الذي يقول إنني أمل من العبادة ولا أحب العبادة فهذا سبب داخل فيه، هذا لم يتحقق فيه اليقين، أما من تحقق فيه اليقين وهو داخل فيه لا بد أن يتحقق فيه القول والفعل لورود الإيمان؛ لهذا قال على سبيل التفسير: (اليقين هو الإيمان كله).

وأما الأمور الخارجة عن الإنسان: وهي الإكراه الذي يمنع الإنسان، وهو على نوعين: إكراه ملجئ، وإكراه غير ملجئ، ومنها ما يرخص فيه الإنسان، ومنها ما لا يرخص على خلاف في نوع المسألة، وكذلك نوع الإكراه.

شرح أثر ابن عمر: لا يبلغ حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر

قال رحمه الله: [وقال ابن عمر : لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر].

في قول عبد الله بن عمر ﷺ: (لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر) إشارة إلى التلازم بين عمل الجوارح وعمل القلب، وهو أن الإنسان لا يمكن أن يصل إلى حقيقة التقوى الظاهرة من اتقاء أعمال أو الإتيان بأعمال خشية عقاب الله جل وعلا إلا وقد لزم من ذلك ورود الباطل؛ لهذا الإيمان متلازم إذا وجد في القلب لا بد أن يوجد في الجوارح، وإذا وجد في الجوارح وكان صحيحاً فلا بد أن يوجد في القلب، والكفر إذا وجد في الجوارح فلا بد أن يوجد في القلب وهكذا.

ولهذا إذا ورد الكفر في أحد هذه الأجزاء لا بد أن يتحقق في الأجزاء الأخرى، ولا نطلب له يقيناً، فمن سجد لصنم لا نطلب بياناً لسجوده في باطنه هل استحل ذلك أو استباحه أم لا؟ لأن الإيمان قول واعتقاد وعمل، فإذا ورد ما ينافيه في أي شيء من هذه الأجزاء ثبت ذلك الكفر باطناً وظاهراً، كما أن الإيمان يتحقق في ثبوته بالقول والاعتقاد والعمل، وهي متلازمة إذا ثبت هذا ثبت هذا ،كذلك أيضاً في مسألة الكفر.

تفسير مجاهد في قوله تعالى: (شرع لكم)

قال رحمه الله: [وقال مجاهد : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ ﴾ [الشورى:13] أوصيناك يا مُحَمَّد وإياه ديناً واحداً].

شرعة الله سبحانه وتعالى لعباده المراد بها: الإعلام والإشهار والظهور؛ ولهذا فسرها مجاهد بن جبر كما روى ذلك ابن جرير الطبري وغيره من حديث ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بن جبر أنه قال في قول الله جل وعلا: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ ﴾ [الشورى:13]: أوصيناك يا مُحَمَّد وإياه ديناً واحداً.

أي: أن الإيمان دين واحد لا ينفك بعضه عن بعض، فلا نقول إن عمل الجوارح شيء، وقول اللسان شيء، وعمل القلب شيء، بل هو دين واحد كله، إذا أصيب به علة فإن العلة في الإيمان كله، إذا جاءت علة في الجوارح فإن العلة في القلب، وإذا جاءت العلة في اللسان فإن العلة في القلب والجوارح، وهكذا فإنه متلازم؛ لهذا سمى الدين واحداً، وفسر قول الله جل وعلا: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ ﴾ [الشورى:13]: أوصيناك يا مُحَمَّد وإياه ديناً واحداً.

وأما أن نقول: إن الدين هو ما في القلب وما عدا ذلك هي لوازم، وما عدا ذلك هي أجزاء تزيد في الإنسان ولا تنقص أجره، فهذا قول المرجئة، إذاً هذه ليست من الدين الواحد، الدين الواحد هو المتلازم وهو التام الذي به يحيى الإيمان ويموت في قلب الإنسان وجوارحه.

أثر ابن عباس في قوله تعالى: (شرعة ومنهاجاً)

قال رحمه الله: [وقال ابن عباس ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة:48] سبيلاً وسنة].

قول ابن عباس هنا ((شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا)) قد رواه ابن جرير من حديث أبي إسحاق عن التميمي عن عبد الله بن عباس قال: ((شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا)) سبيلاً وسنة. ويظهر هنا أن البخاري رحمه الله أورد هذه الآثار كلها بصيغة الجزم لصحة أسانيدها؛ ولأن هذه الآثار من جهة الاستدلال بها تتعلق بمسائل في أصول الدين متعلقة بمسائل الإيمان، فينبغي ألا يورد في ذلك إلا ما هو صحيح تام الصحة، وإنما أوردها رحمه الله معلقة؛ لأن موقوفات البخاري ليست على شرطه في كتابه الصحيح كما هو معلوم بالسبر، كذلك أيضاً كما هو في عنوان كتابه الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه.

باب (دعاؤكم) إيمانكم

قال رحمه الله: قال رحمه الله: [باب ﴿دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان:77] إيمانكم.

حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان)].

في إيراد المصنف رحمه الله لهذه الترجمة بقوله: (باب ﴿دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان:77] إيمانكم)، الدعاء هو شامل للدين كله؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ: (الدعاء هو العبادة)، وحينما نقول الإيمان فهو شامل لكل عمل نعمله من قول أو فعل أو اعتقاد، والدعاء كذلك هو شامل لسائر هذه الأجزاء؛ ولهذا جعل الدعاء مرادفاً للإيمان، وجعل الإيمان مرادفاً للدعاء، والدعاء –بنوعيه دعاء المسألة ودعاء العبادة– كلها دعاء يتوجه به الإنسان إلى الله سبحانه وتعالى.

ثم أورد المصنف حديث عبد الله بن عمر في قوله: (بني الإسلام على خمس شهادة: أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان)، وإيراد المصنف رحمه الله لهذا الحديث فيه تمثيل النبي عليه الصلاة والسلام بأشياء محسوسة تقريباً للفهم، وأن الإسلام كالبناء يتكئ على أركان، وهذه الأركان إذا اختل واحد منها اختل البناء وسقط، ومن هذه الأركان ما يسقط به البناء، ومنها ما يختل توازنه ويبقى ينتفع بشيء منه، ومرد ذلك إلى الدليل.

ولهذا تجد الأبنية فيها أركان إذا سقطت اختل البناء بكامله، وفيها أركان لو سقطت ضعف البناء ولم يختل الآخر، وفي قول النبي عليه الصلاة والسلام: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله) المراد التوحيد والإيمان، وهذا التوحيد والإيمان وما يدخل معه في هذا المعنى هو في قول شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فالشهادتان هما التوحيد،

وقد جاء هذا مفسراً في حديث عبد الله بن عباس في الصحيحين وغيرهما حينما بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن فقال: (إنك تأتي قوماً أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله)، وقد أورد البخاري رحمه الله في موضع آخر في كتابه الصحيح من حديث يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن عبد الله بن عباس رواية: (فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله)، فجاء في معنى الشهادتين التوحيد، فجعل الشهادتين توحيد الله سبحانه وتعالى، فشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله هي التوحيد، ويدخل فيها ما يتبعها من أعمال الجوارح مما لا تصح إلا به مما خصه الدليل.

والشهادة هنا المراد منها هو الإخبار عما في القلب؛ ولهذا يقال تشهد بكذا أي تخبر عما في قلبك، وليس المراد بذلك القول المجرد، فالشهادة شيء والكلام العام شيء، فإذا استشهد الإنسان فكلامه أخطر من الكلام المرتجل بلا استشهاد، وإنما هو استدعاء لما في القلب أن يخرج على اللسان؛ ولهذا نقول: إن الشهادة باللسان عظيمة القدر؛ لأنها إخبار عما في الباطن.

إذاً قوله: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) الشهادتان شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله هما التوحيد، ومعنى لا إله إلا الله: أي لا معبود بحق إلا الله، أول من حمله على هذا المعنى هو ابن جرير الطبري رحمه الله، أي: قال: لا معبود بحق إلا الله، والمعنى في ذلك متقرر، وأن محمداً رسول لله وهي تمام الشهادة فلا تصح الأولى إلا بالثانية، ولا الثانية إلا بالأولى، وهما متلازمتان.

قال: (وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان) شهادة أن لا إلا الله وأن محمداً رسول تتضمن الاعتقاد وكذلك قول اللسان، وبقية الأركان هي عمل الجوارح في الظاهر اللازم للإخلاص واللازم أيضاً للتصديق، فلا بد أن يتوفر في هذه الأركان أجزاء الإيمان وهو عمل القلب، وكذلك أيضاً قول اللسان وعمل الجوارح، فلا بد أن يتوفر في إقامة الصلاة تصديق بأن المشرع والموجب والفارض هو الله، وكذلك أيضاً عمل الجوارح، وقول اللسان فيما أمره الله سبحانه وتعالى أن يقول إذا أمر.

والصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام، وقد دلت الأدلة على أهميتها وركنيتها، وأمر الله جل وعلا بها في كتابه الكريم في مواضع عديدة، وجاءت عن رسول الله ﷺ أحاديث في ذلك، وأمر الله جل وعلا فيما هو متعدٍ في حالها مما يدل على أهميتها في ذاتها، فأمر الله جل وعلا بالركوع مع الراكعين مما يدل على أن الأمر بها بذاتها آكد من الأمر متعدياً بإتيانها جماعة.

والصلاة جاء عن رسول الله ﷺ بيان منزلتها، وكذلك جاء عنه كفر تاركها كما جاء في صحيح مسلم من حديث جابر أن رسول الله ﷺ قال: (بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة)، وكذلك جاء في السنن من حديث بريدة قال عليه الصلاة والسلام: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر)، وجاء أيضاً في حديث عبد الله بن عمرو قال عليه الصلاة والسلام: (من حافظ على هذه الصلوات حيث ينادى بها كن له نجاة وبرهاناً يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها حيث ينادى بها لم تكن له نوراً ولا نجاة ولا برهاناً يوم القيامة، وحشر مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف).

وجاء أيضاً عن الصحابة عليهم رضوان الله تعالى بيان كفر تاركها، كما جاء في حديث عبد الله بن شقيق قوله: ما كان أصحاب

رسول الله ﷺ يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة. كما رواه الترمذي من حديث بشر بن المفضل عن الجريري عنه، وكذلك جاء أيضاً عن التابعين كما رواه محمد بن نصر من حديث حماد بن زيد عن أيوب بن أبي تميمة السختياني أنه قال: ترك الصلاة كفر لا نختلف فيه. كذلك جاء عند ابن جرير وغيره في تفسير قول الله جل وعلا: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون:4-5] من حديث مصعب بن سعد عن سعد بن أبي وقاص أنه قال في قول الله جل وعلا: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون:5] قال: ليس تركاً إنه إن كان تركاً كان كفراً. وقد حكي الإجماع على هذا، وبعض العلماء يقول: إنما هو إجماع على وصفه بالكفر لا الإجماع على كونه كفراً أكبر، وهذا قد ذكره غير واحد كما أشار إليه محمد بن نصر في كتابه تعظيم قدر الصلاة، وحكي القول بالتكفير في بقية الأركان عن جماعة من السلف، وهو يروى عن عبد الله بن مسعود وفي إسناده ضعف، وجاء أيضاً عن سعيد بن جبير، وجاء عن نافع، وجاء عن الحكم، وهو رواية عن الإمام أحمد، وقال به إسحاق وابن حبيب من المالكية وجماعة، ويقول به إسحاق بن راهويه، ومال إليه فيما يظهر أبو داودرحمه الله، بل إن أبا داود رحمه الله في كتابه السنن يظهر من صنيعه أنه يرى أن من لم يكفر تارك الصلاة فهو مرجئ، وكذلك أيضاً هو ظاهر صنيع إسحاق بن راهويه رحمه الله، بل إن إسحاق بن راهويه يرى أن من لم يكفر تارك الأركان الخمسة أنه مرجئ أيضاً، وهذا قول قال به جماعة من السلف، وقل من يقول به من المتأخرين، وجاء مثل ذلك في قضية الحج عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى كما رواه الإسماعيلي وغيره، وجاء عند البيهقي أنه قال: لقد هممت أن أبعث أقواماً فينظرون من كان عنده جدة فلم يحج أن يضربوا عليهم الجزية، ما هم بمسلمين. وهذا جاء عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى من وجوه، وهو صحيح عنه.

باب أمور الإيمان

قال رحمه الله: [باب أمور الإيمان، وقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة:177]، ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون:1] الآية.

حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ قال: (الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان)].

في قول المصنف رحمه الله: (باب أمور الإيمان) المراد بذلك أحواله، وكذلك أيضاً أنواعه وصوره وأجناسه، وأورد المصنف رحمه الله قول الله جل وعلا: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ [البقرة:177]، يريد بذلك أن ينفي فعل الإيمان عن بعض الصور إذا كانت متجردة من عمل القلب، وإثباتها إذا كانت مصاحبة لعمل القلب، لأنه لا بد من توفر عمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح في الأعمال فيما لم يستثن فيه الدليل في

بعض الصور من الإتيان بعمل الجوارح وعمل القلب، ففي بعضها لا يلزم من ذلك قول اللسان؛ لأنه لم يشرع، كبعض الأعمال التي يفعلها الإنسان كالصدقة ونحو ذلك، فإن النية في ذلك في عمل القلب، وأن يبادر الإنسان بعمل الجوارح، وأما قول اللسان فإنه لا محل له في بعض الأعمال، ولكنه لو وجد وجب أن يكون هو الإيمان، وإذا انتفى لم يكن ثمة إيمان في هذا الجزء.

وفي قوله هنا: (﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون:1])، يعني: أنه مع تحقق الإيمان فيهم فإنهم يفلحون ويزيدون في الفلاح، وربما يقصرون فيه، وأورد في ذلك ما يدل على هذا المعنى لتعدد الأعمال، وتعدد أثرها على الإنسان، فأورد فيه حديث أبي هريرة في قوله: (الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان).هذا الحديث جاء بعدة ألفاظ، فجاء بلفظ (الإيمان بضع وستون) وجاء (وسبعون) وهو عند الإمام مسلم رحمه الله في كتابه الصحيح من حديث سهيل عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: (الإيمان وبضع وستون) أو (سبعون) وجاء (اثنان وسبعون) أو (سبعون) وهو أيضاً في الصحيح، وجاء (ثلاثون) وفيه نظر، والصواب في ذلك أنه (بضع وستون شعبة) .

وذكر هذا العدد ليس المراد به الحصر، وإنما المراد به بيان التكثير، بيان شعب الإيمان، وإلا لو عددنا شعب الإيمان والأعمال التي تنطبق على الصور التي جاءت في الحديث لجاءت كثيرة جداً، ولا يمكن للإنسان أن يحصرها بعدد معين، وإنما المراد بذلك هو التكثير، فالعرب تذكر أمثال هذه الأعداد كالسبعين والستين والتسعين والسبعمائة والتسعمائة على سبيل التكثير، وليس المراد بذلك التقييد.

وفي قوله: (الإيمان بضع وستون شعبة)، الإيمان هو ما تقدم الكلام عليه في تعريفه، وقوله: (بضع وستون شعبة)، والبضع هنا إنما أورده مع الستين، لأن بعض العلماء حمله على أنه أريد بذلك الحصر، ولكننا نقول: إنه لو أريد بذلك الحصر لوجب علينا أن نقول أريد بذلك حصر الشعب لا حصر أنواعها وأجناسها وأصنافها، وإلا فهي متعددة، فنستطيع أن نقول مثلاً ما يتعلق بأبواب الصلة، يدخل فيه صلة الأبناء، وصلة الزوجات، وصلة الجيران، وصلة الضيف، وصلة البعيد والقريب كلها داخلة في أبواب الصلة، ولو أردنا أن نجزئها لجعلنا صلة الجار والإحسان إليه شيئاً، وصلة الوالدين شيئاً، والإحسان إلى الزوجة شيئاً، والإحسان إلى الأبناء شيء، وهذه شعب تجمعها شعبة واحدة وهي أصل صلة الناس، ويحتمل أن نقول المراد بذلك هي أنواع الشعب، ويدخل تحت ذلك أنواع كثيرة لو حملناها على هذا المعنى.

ولكن الذي يظهر والله أعلم أن المراد بذلك هي الكثرة، ودليل ذلك وأماراته أنه لو كانت هذه الشعب مضبوطة بعدد معين لضبطها الرواة ولم يفوتوها وهم أئمة حفاظ؛ ولهذا تباينت فيها الروايات: (بضع وسبعون) و(بضع وستون) (اثنان وسبعون) ونحو ذلك، وهذا يدل على أنهم ما قصدوا العدد بعينه، وإلا فالصحابة أضبط الناس لأمثال هذه الشرائع، مما يدل على أن المراد من ذلك أن الشريعة أعداد، وهذه الأعداد يستكثر منها، وإحصاؤها يشق على الإنسان.

وفي قوله: (شعبة) المراد بالشعب: هي ما تفرع عن أصل؛ ولهذا الشجرة لها أصل، ويتفرع عنها شعب، وكذلك أيضاً أنساب الناس لها أصل ويتفرع عنها ما يسمى بشجرة النسب، وكذلك الطرق والأودية هي أصول ويتفرع عنها شعب، وهذه الشعب

بقدر صغرها يكون أثرها على الإنسان، وبقدر عظمها يكون أثرها على الإنسان، فإذا كانت الشعبة عظيمة وهي كأصل الشجرة وساقها ونحو ذلك فإن أثرها على الإنسان عظيم وهو التوحيد وأركان الإسلام ونحو ذلك، ثم يكون بعد ذلك شعباً عظيمة كأغصان الشجر، ثم بعد ذلك يكون أغصاناً يسيرة أو أوراقاً يسيرة وكبيرة، ويكون في ذلك أجزاء من الأعمال.

ولهذا هناك من الأعمال ما ثوابها عظيم، وهناك ما ثوابها قليل، وهناك من الآثام ما عقابها عظيم، وهناك ما هي دون ذلك، وهذا بحسب ما يقترن بها من تعظيم أو تحقير، ومرد ذلك إلى أمرين: الأمر الأول: الدليل، وما كل ما عظمه الدليل فهو معظم في الإنسان بكل حال، فقد يعمل الإنسان عملاً هو في ذاته عظمه الدليل، ولكن ضعفه بضعف عمل قلبه أو بضعف جوارحه، فهو ضعيف في حقه، ولكنه قوي في أصله، كحال الصلاة مثلاً، فحين يؤدي الإنسان الصلاة الفريضة فيذهب إلى صلاة الفجر ويؤديها ولكنه بقلب ساه لاه منصرف، مقصر بالإتيان بالأركان والواجبات، وربما غيره يؤدي ركعتين نافلة في غير الفجر وتكون أعظم عند الله عز وجل من تلك التي قصر فيها تقصيراً عظيماً، وربما لم يكسب منها إلا أنه أسقط الفرض عن نفسه؛ لهذا لا بد من النظر إلى الجانبين من جهة تعظيم الأعمال: النظر إليها من جهة النص، الثاني: النظر إليها من جهة العمل، وعمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح واستيفاء الشروط فيها، وهذا كما أنه في أبواب الطاعات والإيمان، كذلك هو أيضاً في أبواب المعاصي والكفر؛ ولهذا ذكر رسول الله ﷺ الشعب.

وفي قول النبي عليه الصلاة والسلام: (أعلاها لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق) إشارة إلى وجود المراتب التي عظمها الشارع، وأنه ينبغي للإنسان أن يقصد ما يقربه إلى الله سبحانه وتعالى، ويظهر هنا الفقه؛ لهذا يقول العلماء: النية تجارة العلماء، وهو الذي يربح بعمل قليل يفعله في زمن يسير ثواباً جزيلاً عند الله؛ ولهذا الأعمال ليست بالنصب، فقد ينصب الإنسان في عمل ليله ونهاره، وغيره يعمل عملاً يسيراً لكنه يثاب في ذلك أعظم، وذلك بحسب النظر إلى الأمرين: النظر إلى تقدير الشارع لذات العمل، وكذلك النظر لعمل الإنسان في ذاته بحضور القلب وقول اللسان وعمل الجوارح.

لهذا النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في الصحيح من حديث عبد الله بن عباس في قصة جويرية لما خرج النبي عليه الصلاة والسلام لصلاة الفجر ورجع بعد ارتفاع الشمس وهي جالسة في مصلاها قال: (أما إني قلت أربع كلمات ثلاث مرات، لو وزنت فيما قلت لوزنتهن)، وهي جلست ساعات؛ ومع ذلك جعل ذلك القول أعظم منها؛ لأن هذا مرده إلى تعظيم الشارع له، والنبي عليه الصلاة والسلام اكتمل فيه حضور القلب وقول اللسان وكذلك عمل الجوارح، وكذلك أيضاً المرجو في حال جويرية أم المؤمنين، ولكن لما غاب عنها معرفة تقدير الشارع وقع حينئذٍ التباين.

لهذا العالم الفقيه هو الذي يعرف المواضع التي تنجيه والتي تقربه إلى الله أعظم، كحال التاجر الذي يعرف مواضع التجارة هنا يربح ضعفها وهنا لا، وهنا أكثر وهنا أدنى؛ ولهذا يقال إن العلماء يسبقون العامة بمعرفتهم بمواضع العبادة التي يتقربون بها إلى الله عز وجل أكثر.

وبهذا نعلم أن الإيمان يقوى ويضعف بتوفر هذه الشعب، والشعب كما تقدم لا تتكافأ، قد تأتي واحدة توازي عشراً أو عشرين

أو ثلاثين كأركان الإسلام والتوحيد ونحو ذلك، ومن الشعب من إذا فقد لا تنفع بقية الشعب كتوحيد الله سبحانه وتعالى، ومن الشعب من توازيها شعبتين ونحو ذلك وهكذا؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يعلم أن الإيمان والاستقامة والالتزام يكون بتوفر مجموع الشعب، وقد تنقص شعبة في الإنسان، ولا ينظر إلى شعب بعينها دون شعب.

وأما بالنسبة للحياء فقد قال ﷺ: (والحياء شعبة من الإيمان)، وتخصيصه بالذكر من دون شعب الإيمان إشارة إلى أهميته، وأنه شعبة يتفرع عنها شعب، وهي خصلة تدل الإنسان على ملازمة الخير والبعد عن خوارم المروءة ولزوم حسن الخلق، ولما كان الحياء هو أصل لمجموع الشعب خصه عليه الصلاة والسلام بالذكر، فإن الإنسان يستحي أن يكذب، وأن يخون، وأن يسرق، وأن يزني، ويحرص على القيام بمكارم الأخلاق، والإتيان بالطاعات، ويخشى أن يقع الناس في عرضه.

باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

قال رحمه الله: [باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.

حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر وإسماعيل عن الشعبي عن عبد الله بن عمرورضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه).

قال أبو عبد الله : وقال أبو معاوية : حدثنا داود عن عامر قال: سمعت عبد الله عن النبي، وقال عبد الأعلى : عن داود عن عامر عن عبد الله عن النبي ﷺ].

وقول المصنف رحمه الله (باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) يريد بذلك أن يورد أجزاء وأنواعاً لأعمال داخلة في الإيمان، ويريد أن يثبت الأصل الذي افتتح به الباب وهو زيادة الإيمان ونقصانه، وأن يذكر أن الأعمال من الإيمان أياً كان نوعها فهي إيمان، ولكن لا يلزم من انتفاء ذلك العمل أن ينتفي أصل الإيمان إلا بدليل خصه الشارع، فالنفي هنا يقع على ذات العمل لا على ذات الإيمان، وأما إذا انتفى محله وهو عمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح فإن هذا دليل على انتفاء الإيمان؛ ولهذا قال: (باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) وأشار إلى كف الأذى، وهنا مسألة وهي هل التروك من الإيمان؟ استقر لدينا أن الأعمال والأفعال من الإيمان، نقول: كذلك التروك من الإيمان، إذا ترك الإنسان الأذى وأخلص أثيب على ذلك، وهذا قدر زائد عن الفعل، وهذا من لطف الله جل وعلا وجميل إحسانه أن الإنسان يثاب على الترك، وهذا على مراتب بحسب دوافع النفس، فإذا وجد الإنسان دافعاً في نفسه على الإقدام على عمل سوء، ثم كبح نفسه عن الإقدام على ذلك ككتم الغيظ وكظمه عن أن ينتقم ممن له حق الانتقام، فصبر عمن آذاه، فأجره عند الله عز وجل أعظم، بخلاف الذي يكف الأذى ولا يستحضر شيئاً في قلبه يدفعه إليه، كحال الإنسان الذي لا حاجة له مثلاً إلى السرقة، أو الغصب، أو الضرب، ونحو ذلك، هذا لا يثاب على ذلك، ويظهر الثواب عند ورود الدافع القلبي، أو الدافع الظاهر، وهذا في أبواب التروك.

وإذا استحضر الإنسان نية الترك في ذلك يثاب عليها، ويعظم الأجر عند الله عز وجل ويضعف بحسب الدافع وحضور النية، فالإنسان الذي يكف أذاه عن الآخرين يمر به في اليوم مائة شخص ومائتان، هل يؤجر على تركه لهؤلاء؟ لا يؤجر حتى يستحضر النية، ويعظم الأجر إذا اعتدى عليه أحد بعينه من هؤلاء المائة، وكف أذاه عنه لوجود الدافع في قلبه أعظم من تركه للمائة الآخرين بحسب ورود الدافع.

ولهذا تعظم السيئة عند الله عز وجل إذا ضعف الدافع لها، فالذي يسرق وهو غني أعظم إثماً عند الله من السارق الفقير، الشيخ الذي يزني أعظم عند الله عز وجل من زنا الشاب؛ ولهذا ذكر النبي عليه الصلاة والسلام الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم وذكر منهم (الملك الكذاب، والأشيمط الزاني، والعائل المستكبر)، والعائل المستكبر هو الفقير الذي يستكبر؛ لأن الكبر يتبع الغنى ويتبع السؤدد والرئاسة، ووجود الكبر من الفقير دليل على سوء طوية، وضعف متمكن في الإيمان، كذلك أيضاً الأشيمط الزاني وهو الشيخ الكبير دوافع الزنا فيه ضعيفة، فإذا أقدم على ذلك فهذا دليل على شدة ضعف الإيمان، فانتشله إلى هذا الجرم شهوة ضعيفة، فدل هذا على ضعف قلبه.

كذلك الملك الكذاب لا يرجو الناس ولا يخافهم فما كذب إلا لضعف في إيمانه، كلما كان الدافع في قلب الإنسان للعمل السيئ أقل كان الإثم عند الله أعظم، وكلما كان في أبواب التروك أيضاً الدافع للعمل أعظم كان الترك عند الله عز وجل أعظم للإنسان؛ ولهذا ينبغي للإنسان أن يستحضر كثيراً من أمور التروك علّ الله عز وجل أن يثيبه على ذلك ولو لم يكن ثمة دافع في ذلك قلبياً، وفضل الله سبحانه وتعالى واسع.

وأورد المصنف هنا أبواب السلامة من الوقيعة في الناس سواء في ذلك باللسان أو باليد، قال: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)، وهذا يدخل فيه الأمر الخاص وكذلك العام.

- **باب أي الإسلام أفضل**

قال رحمه الله: [باب أي الإسلام أفضل.

حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى ﷺ قال: (قالوا يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده)]

هنا أراد أن يبين ما تقدم الإشارة إليه ضمناً، وهو تباين هذه الشعب من جهة أوليتها ومراتبها، وذكرنا فيما تقدم أن الأعمال تتباين من جهتين: جهة مقدارها في الشرع، وجهة تحققها في الشخص، من جهة مقدارها في الشرع ليس لك أن تعظم عملاً صغيراً لم يعظمه الشارع، فليس لك أن تجعل بذل السلام كأداء الصلاة مثلاً، وليس لك أن تجعل برك وإحسانك لجارك كإحسانك لوالديك، وليس لك أن تجعل إحسانك لأبيك كإحسانك لأمك وهكذا؛ لأن هذا أمر قد قدره الشارع.

لهذا نقول: إن شعب الإيمان على مراتب، وما يعظمه الإنسان ربما يكون ضعيفاً، ولكنه مع ذلك لا يوازي ما كان معظماً عند الله لو اكتملت شروطه في قلب الإنسان، فالإنسان قد يعظم بره لأبيه على بره لأمه؛ لضعف فيه لا في تقدير الشارع؛ لأن الشارع عظم بر الأم على بر الأب، ولكن ربما يقبل بعضهم بإخلاص تام ببره لأبيه، ولا يكون حاضر القلب ببره لأمه، فيضعف بره لأمه أجراً، ويعظم بره لأبيه عند الله عز وجل لتحقق ذلك الأمر فيه.

ولهذا نقول: إن هذه المسألة مسألة موازنة، ولا بد للإنسان أن يستحضر الأمرين، وهنا إنما يورد رحمه الله الأحاديث عن رسول الله ﷺ فيما هو مقدر شرعاً لا فيما يتحقق في ذات الإنسان، فأورد هنا التباين في قوله: (أي الإسلام أفضل) إشارة إلى أن الإسلام فيه فاضل ومفضول عند المقارنة، وكله فاضل عند الانفراد، وعند المقارنة فثمة فاضل ومفضول، فقال: (أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده) يعني: أن أبواب التروك تفوق أبواب الأعمال في بعض الأحيان، وإنما النبي عليه الصلاة والسلام خص هذا الرجل بهذا الحكم مع تباين الجواب، فالنبي عليه الصلاة والسلام سئل قال: (أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله. قيل: ثم ماذا؟ قال: جهاد في سبيله)، ويأتي عن رسول الله ﷺ أنه سئل: (أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة على وقتها)، فتباين الجواب في ذلك، وذلك لاختلاف حاجة السائل، فلما اختلفت حاجة السائل اختلف تبعاً لذلك الجواب، وهذا من فقه المجيب، أن يعلم حال السائل حتى يجيبه بما ينفعه لا بما ينفع غيره، فالعالم المتبصر في ذاته يكون جوابه قاصراً إذا لم يعرف موضع الجواب، فيجاوب الناس على نسق واحد، فإذا سئل أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله، قيل: ثم ماذا؟ قال: جهاد في سبيله، ويستمر على هذا الجواب، وربما الذي يسأله ليس من أهل الجهاد، بل رجل قاعد، أو رجل مريض، أو ربما امرأة، أو ربما صبي، أو شيخ كبير، أو ربما مقصر بشيء لا يتحقق الجهاد إلا بإتمام ذلك، فالرجل الذي لا يؤدي الصلاة ومقصر فيها لا يقال له: إيمان بالله ثم جهاد في سبيله، وإنما يقال له: الصلاة على وقتها؛ ولهذا ينبغي للعالم أن يضع العلم موضعه من السائل لا موضعه من الشريعة فقط، وهذا من الفقه والحكمة.

وهنا إنما قدم اللسان على اليد فقال: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)؛ لأن سلامة اليد تابعة لسلامة اللسان، ووقوع الأذى من اللسان أظهر من وقوع الأذى من اليد، ولا يقع الأذى من اليد إلا وسبقه الأذى من اللسان، فالإنسان يسب ويشتم ويضرب وهكذا وإلا لا.

باب إطعام الطعام من الإسلام

قال رحمه الله: [باب إطعام الطعام من الإسلام.

حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رجلاً سأل النبي ﷺ: (أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف)].

وهذا فيه ما تقدم في تلك الدلالة من بيان شعب الإيمان، وكذلك أيضاً ما يزيد الإيمان ويتممه للعبد، وأيضاً فيه حرص أصحاب

رسول الله ﷺ في السؤال عن الأعمال وعن المراتب العلية، وفيه أنه ينبغي للمعتني أن يسأل عن الأتم، وأن يسأل عن الفاضل، وأن يدع المفضول، وأن يعرف المراتب التي تجعله يسبق الناس، الإنسان إذا أراد أن يسلك طريقاً يوصله إلى بلد من مكة إلى المدينة يسأل ما هو أخصر طريق؟ كذلك أيضاً من جهة العمل حينما يقول أي الإسلام أفضل؟ أي ما هو أخصر طريق يوصلني إلى الله؟ لماذا؟ لأنه يريد أن يأخذ الزاد، قال: (أي الإسلام أفضل؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف) فذكر إطعام الطعام، وإقراء السلام على من عرفت ومن لم تعرف؛ لحاجة السائل إلى ذلك.

باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه

قال رحمه الله: [باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ، وعن حسين المعلم، قال: حدثنا قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قال: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)].

أورد المصنف رحمه الله قوله: (باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه)، ومحبة الإنسان لأخيه ما يحبه لنفسه هي ضد ما يسمى بالطمع والجشع والشح، وما يسميه أهل العصر بالأنانية، وهذه المحبة القلبية ليس المراد بها المبادرة العملية، ولهذا ربط الإيمان بالمحبة، ومحل المحبة القلب، ولا يلزم من ذلك ألا يتحقق الإيمان حتى يعمل، فإذا اشترى الإنسان طعاماً لنفسه اشترى لجاره وإلا لا يتحقق له الإيمان، أو شرب أعطى جاره، أو اشترى سيارة اشترى لمن حوله لا، بل نقول: المراد بذلك هو عمل القلب (حتى يحب لأخيه)، يعني: يحب إذا اشترى سيارة أن يكون لفلان سيارة، اشترى بستاناً أن يكون لفلان بستاناً، تحقق له الخير يحب أن يكون له مثله، هذه المحبة القلبية علامة على الإيمان، وأما الأمر الآخر وهو الإيثار فهو مسألة أخرى.

وقوله هنا: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) بعد قوله: (باب من الإيمان)، يظهر من هذا أن البخاري رحمه الله فسر الحديث أن المراد بنفي الإيمان نفي تمامه ونفي الكمال، فجعل تحقق المحبة هو تحقق زيادة الإيمان؛ لأن انتفاء المحبة لا يعني من ذلك تمني زوال النعمة؛ لأن ذلك هو الحسد، فالإنسان قد لا يحب لفلان الخير، لا يحب أن فلاناً يشتري سيارة، لكن لا يحب أن سيارته تحترق، أو بستانه يهلك، بل يقول: يبقى على ما هو عليه، وإلا لا؟ فهل يكون هذا من جملة من انتفى إيمانه؟ لا، لا نقول من انتفى إيمانه، ولكن نقول: إذا تمنى أن يهلك الإنسان فهل يتحقق فيه الإيمان؟ نقول: إذا كان ذلك يتوجه إلى المؤمنين عامة فهذا لا يمكن أن يكون مؤمن أبداً، لكن شخص بعينه نقول: هذا نقص في الإيمان؛ لهذا في قول النبي عليه الصلاة والسلام (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) المراد من ذلك هي المحبة القلبية، والمراد من ذلك هو نفي كمال الإيمان لا نفي الإيمان بالكلية، وإذا توجه ذلك إلى المؤمنين عامة فصار الإنسان لا يحب لهم ما يحب لنفسه انتفى الإيمان بالكلية؛ لأنه مع التعدد لا يمكن أن يقول إني أقصد فلاناً بعينه، وإنما يقصد ما اشتركوا فيه وهو الإيمان.

الأسئلة

شعب الكفر

السؤال: قوله (الإيمان بضع وستون شعبة) هل الكفر بضع وستون شعبة؟

الجواب: ذكرنا حفظك الله أن هذا العدد ليس المراد به الحصر في الإيمان، وكذلك أيضاً لا يلزم معه الحصر بنقيضه وهو الكفر، والكفر شعب وصور كثيرة جداً، كذلك الإيمان والطاعة؛ لهذا نقول إن هذا القدر من الشعب مراد منه التكثير، وكل ما دل الدليل عليه أنه شعبة من الإيمان فنقيضه شعبة من الكفر، ولكن لا يكفر به الإنسان، كل معصية يفعلها الإنسان ولو كان الكذب أو الغيبة والنميمة هي من الكفر وإن لم ينص الشارع عليها؛ لأن الشارع قد بين أن الإنسان يتخذ إلهه هواه، فالإنسان الذي يتخذ إلهه هواه فينهب ويسرق ويزني ويشرب الخمر هذه ليست ذاتها مكفرة، ولم يرد الدليل فيها بذاتها أن من فعلها كافر، ولكن هي شعب منه لا يكفر بها الإنسان.

كيفية التعامل مع أسانيد التفسير

السؤال: [كيف نتعامل مع أسانيد التفسير؟]

الجواب: فيه رسالة ستطبع وستنزل السوق بعد أيام، هي بعنوان التقرير في علم أسانيد التفسير لدى دار المنهاج كتبنا فيها إجابة على هذا السؤال، وما يتعلق بالتعامل مع أسانيد التفسير صحة وضعفاً ومناهج العلماء في ذلك.

الفرق بين مرجئة الفقهاء ومرجئة المتكلمين

السؤال: ما الفرق بين مرجئة الفقهاء ومرجئة المتكلمين؟

الجواب: أولاً ذكرنا أن أبا حنيفة رحمه الله له قولان في الإيمان:

القول الأول: أن الإيمان هو اعتقاد القلب وقول اللسان، وهذا القول قال به جماعة من أصحابه.

القول الثاني: أن الإيمان هو اعتقاد القلب، وأما والنسبة للعمل وقول اللسان فإن هذا متمم للإيمان، أو ركن منفصل عنه، وهذا يقول به طوائف من المتكلمين ممن يذهب مذهب أهل الرأي، ومن غلاة الجهمية من يأخذ بهذا، وهذا المذهب شبه مندثر، وبدا يحيا في زماننا مذهب الذين يقولون أن المراد بذلك هو التصديق بالقلب ظهر على الجوارح أو لم يظهر؛ ولهذا ينظرون إلى شعب ظاهرة تدل على وجود أصل التصديق بوجود خالق، وهؤلاء الذين سلكوا مسلك ابن سبعين وابن

هود والتلمساني الذين قالوا: إن كل الطرق تؤدي إلى الله سبحانه وتعالى، وأما مرجئة الفقهاء وهم أقرب الطوائف إلى أهل السنة باعتبار أنهم أثبتوا عمل القلب، وأثبتوا قول اللسان، وأثبتوا عمل الجوارح، ولكنهم خالفوا في صياغته، فقالوا: إن عمل الجوارح إنما يزيد عمل الإنسان، ولكن لا يثبت به الكفر، ومنهم من يقول: إنه يثبت به الكفر ولكنه شرط صحة، ومنهم من يقول: إنه شرط كمال، وكل هذه العبارات على منهج أهل السنة ليست صحيحة.

استحضار النية في باب التروك

السؤال: [هل يلزم النية في باب التروك للمعاصي؟].

الجواب: وأما بالنسبة لأبواب التروك للمعاصي فلا بد أنا نستحضر النية مطلقاً ولو لم يكن ثمة موقف؟ فيؤجر على النية ولو لم يكن ثمة موقف، وإذا كان ثمة موقف أعظم عند الله جل وعلا، فمثلاً شخص جائع أو فقير وتهيأ له السرقة ولم يسرق يحتسب هذا الترك لله؛ لأنه عظيم، ولكنه في حال غناه أخف، وإذا استحضر أجر ولو كان غنياً بعيدا مقتدراً على نفسه.

وصلى لله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد.

الدرس الثاني

العبد في سيره إلى الله يكون بين المحبة والخوف والرجاء، وأعظم الثلاثة المحبة، ومن أعظم المحاب محبة رسول الله، لأنه المخبر عن الله سبحانه والسبب في إيمان الخلق، وهذه المحبة منها ما يتعلق بذاته ﷺ أو قوله أو فعله أو صفته، وهي محبة واجبة، وقد يوجد منها ما هو مستحب، ومن المحاب العظيمة أيضاً محبة المؤمنين، وتكون بحسب الإيمان، ومن تحققت فيه هذه المحاب ذاق حلاوة الإيمان كما أخبر ذلك ﷺ

باب حب رسول الله ﷺ من الإيمان

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فاللهم فقهنا في الدين وعلمنا التأويل.

قال الإمام أبو عبد الله البخاري رحمنا الله وإياه: [باب حب الرسول ﷺ من الإيمان].

شرح حديث أبي هريرة: (فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده)

قال رحمه الله: [حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، قال: حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده)].

في قول المصنف رحمه الله: (باب حب الرسول ﷺ من الإيمان) الحب تقدم الكلام عليه، وحب الرسول ﷺ هو أعظم الحب على الإطلاق؛ وذلك لتعلق العبادة بالمخبر عليه الصلاة والسلام، والنبي ﷺ هو المبلغ عن رب العالمين، فإذا نقص قدر المحبة فيه نقص قدر بلاغه للناس، وكذلك اتباعه، والله جل وعلا قد أمرنا باتباعه عليه الصلاة والسلام والاقتداء به، وكذلك توقي ما توقاه عليه الصلاة والسلام، ولا تتحقق الطاعة مع قصور المحبة، وتتحقق مع كمالها.

يقول العلماء عليهم رحمة الله: إن المحبة التي شرعها الله عز وجل لرسول الله ﷺ، على نوعين: محبة واجبة، أي: ما يكون فيها الإتيان بالتكليف الواجب، فما أمر الله سبحانه وتعالى به رسوله ﷺ أن يبلغه لعباده فهذه لا بد أن تنشأ عن محبة واجبة للنبي عليه الصلاة والسلام، وهو ما يلزم معه الإتيان بالواجبات واجتناب المحرمات. النوع الثاني: المحبة المستحبة: وهي التي ينشأ عنها فعل محبوبات يحبها المحبوب، مثل السنن، والنوافل وكثير من القربات، فإن الإنسان لا بد أن ينشأ فعله ذلك عن محبة في قلبه، وهذه المحبة تترد بين تلك المحبتين، ومن أطاع غيره من غير محبة فلا بد أن يكون أطاعه لسبب آخر وهو الخوف منه أو الرجاء فيه مع البغض له، وأعلى مراتب الطاعات هي الطاعات الناشئة عن محبة، وأما الطاعة الناشئة عن خوف والناشئة عن رجاء فإنها زائلة بزوال قوة الذي يخاف منه، وكذلك بزوال قدرته على الإنعام.

فالإنسان يتقلب في طاعة الله سبحانه وتعالى بين ثلاثة أمور، فيركب أمراً وله جناحان، يركب المحبة على سبيل الدوام، والجناح الأيمن جناح الخوف، والثاني: هو جناح الرجاء، فيخاف من الله عز وجل ويرجوه، وأما المحبة فهي ملازمة له على الدوام؛ ولهذا يقول العلماء: إن الإنسان بين الخوف والرجاء كحال الطائر بالنسبة للجناحين، فإذ اختل أحدهما اختل جانب العبادة معه، وإذا فقدت المحبة فإنه لا يتحقق له حياة على الإطلاق، فتكون المحبة كحال قلبه، والخوف والرجاء كحال الجناحين، ومن عبد الله جل وعلا بالمحبة مجردة من غير خوف ولا رجاء فهذه عقائد الزنادقة، ومن عبد الله جل وعلا بالخوف مجرداً فهذه عبادة الحرورية الخوارج، ومن عبد الله بالرجاء مجرداً فقد عبد الله على طريقة المرجئة.

فالإنسان يتوسط بين هذين، فيلتزم المحبة ويتوسط بين الرجاء والخوف، ولا يغلب جانباً على جانب إلا في حالين:

الحالة الأولى: يقدم فيها الخوف على الرجاء، وذلك في حال ورود المتشابهات، والدليل على ذلك حديث النعمان بن بشير، كما جاء في الصحيحين وغيرهما في قول رسول الله ﷺ: (الحلال بين، والحرام بين، وبينهما أمور مشبهات، لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام)، فقد أمر النبي عليه الصلاة والسلام بتغليب جانب الحيطة، وهي الخوف في حال وورد الشبهة، فإذا أراد الإنسان أن يقدم على شيء من الأعمال

المترددة بين الحل والتحريم فعليه أن يغلب جانب التحريم، وهو تقديم الخوف على الرجاء، والذي يقدم الرجاء على الإطلاق في كل متشابهات لا بد أن يقع في الحرام ويفرط.

وأما الحالة الثانية: وهي تقديم الرجاء على الخوف، وهذا يكون في حال عجز الإنسان عن العمل، بأن يكون الإنسان قد حضره الموت، أو أصابه الله جل وعلا بعاهة تمنعه من العمل، كحال الإنسان المقعد الذي لا يستطيع الحج ولا الجهاد ولا الإتيان بالصلاة قائماً، فمخاطبته بفرضية الصلاة وفرضية الجهاد هذا مما لا يشرع، بل يجعله يقنط من رحمة الله، والأفضل في ذلك أن تبين له رحمة الله سبحانه وتعالى، فيغلب هنا جانب الرجاء بالله جل وعلا؛ لأن الإنسان العاجز لا يمكن أن يعمل، وتعليم العمل للعاجز يدفعه إلى العمل وهو لا يستطيع، وهذا يحمله على القنوط؛ لأن الإنسان لا يستطيع أن يفرغ ما في باطنه من هم لذلك المأمور به إلا بالعمل، فإذا لم يفرغه بالعمل انعكس عليه وأورثه ذلك قنوطاً، لهذا لا يعلم ولا يخوف العاجز عن العمل؛ لأن الإنسان يمتثل أمر المأمور باتقاء عقابه، ورجاء ما عنده بذلك العمل، وإذا علم أنه عاجز عن العمل حمله ذلك على القنوط.

ومن أعظم أنواع المحبة الموصلة إلى الله هي محبة رسول الله ﷺ؛ لأنه ناقل الوحي وهو سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام، فكل محبة واجبة لمؤمن وجب أن تكون للنبي عليه الصلاة والسلام أكثر منها، وذلك أنه سبب محبة أهل الإيمان، وإن تقسم الإيمان في العباد فإنه مجتمع في رسول الله ﷺ، فوجب على هذين الوجهين أن يحب عليه الصلاة والسلام أكثر من غيره، وقد جاء في الصحيح أن النبي عليه الصلاة والسلام قال له عمر بن الخطاب : (يا رسول الله! إني لأحبك أكثر من نفسي، فقال رسول الله ﷺ: لا والذي نفسي بيده يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك. فقال: يا رسول الله! إنك لأحب إلي حتى من نفسي، فقال: الآن يا عمر !) يعني: أن الإنسان لا يمكن أن يتحقق فيه الإيمان حتى يحب رسول الله ﷺ أكثر من أهله وولده ونفسه.

وقول النبي عليه الصلاة والسلام: (فوالذي نفسي بيده)، وهذا إقسام من رسول الله ﷺ، وهو عادة لا يقسم إلا على أمر عظيم مهم، وتقدم معنا أن النبي عليه الصلاة والسلام بين محبة العبد لأخيه، وقال: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) من غير قسم، ولما كان الأمر يتعلق بمحبة رسول الله ﷺ ذكر القسم فيه؛ لأهميته وجلالة قدره، وتقدمه كذلك على أنواع المحبوبات.

ومحبة رسول الله صلى الله وعليه وسلم على أقسام منها: محبة متعلقة بذاته، ومحبة متعلقة بعمله، ومحبة متعلقة بوصفه عليه الصلاة والسلام، سواء كان ذاتياً وهي الصفات الخلقية، أو مكتسباً بالصفات الخلقية التي رباه الله جل وعلا وعلمه إياها، وهذه فرع عن أفعال رسول الله ﷺ التي يقسمها العلماء إلى أفعال عبادة، وأفعال جبلة، وأفعال عادة، ومنها ما يستوجب الامتثال مما يكون على سبيل الاستحباب، وهذا في أفعال العبادة، ومنها ما يكون فيه الاقتداء لحب الفاعل، ويؤجر الإنسان على حب الفاعل لها لا على ذات العمل، بخلاف أفعال العبادة فإن الإنسان يؤجر على محبته للمقتدى به وهو النبي عليه الصلاة والسلام، ولمحبته أيضاً لذلك الفعل، ولهذا نقول: إن الإنسان ينافق إذا كره فعل العبادة، ولا ينافق إذا كره فعل الجبلة؛

لأن الإنسان قد يكره شيئاً من الأمور التي يجبل عليها، فلا يكون ذلك دافعاً إلى اتهامه بالنفاق؛ لأن الإنسان يجبل على هذا، فالنبي عليه الصلاة والسلام قد يحب طعاماً من الأطعمة، كالدباء، فكراهة الإنسان لهذا الطعام مع كون النبي عليه الصلاة والسلام يحبه ليس هذا أمارة على النفاق، ولكن إذا كره عبادة أتى بها النبي عليه الصلاة والسلام فهذا من أمارات النفاق، ولهذا يفرق بين الأشياء المكتسبة والأشياء التي يفطر عليها الإنسان، والخطاب هنا في مسألة المحبة هي المحبة الشرعية المكتسبة، والأمور الشرعية المكتسبة، ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام، كما جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة : (ما من مولود إلا ويولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) .

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده) هذا لا يخرج نفس الإنسان، ولكن لما ذكر الوالد والولد دل اجتماع هذه الأشياء التي يفديها الإنسان بنفسه وماله على أن نفسه كذلك من باب أولى، لهذا ربما يزهد الإنسان بفرد من أفراد أهله ولكنه لا يزهد بمجموعهم، فلما ذكر المجموعة دل على دخول النفس من باب أولى كما أفاده حديث عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى.

ونفي الإيمان هنا هل هو نفي صحة أو نفي كمال؟ بالنسبة لهذا النفي هو نفي صحة، فإذا قال الإنسان: أنا أحب أبي وأمي أكثر من رسول الله ﷺ يلزم من ذلك تقديم طاعة الوالدين على طاعة رسول الله ﷺ، وتقدم معنا الإشارة فيما يتعلق بمحبة الإنسان، وأن معنى قوله: (يحب لأخيه ما يحب لنفسه)، أنها المحبة القلبية، وليس التساوي بأمر الظاهر، بل هو في العمل الباطن، والدليل على هذا ما جاء في الصحيح من قول رسول الله ﷺ: (أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟ قالوا: يا رسول الله! ما منا إلا وماله أحب إليه من مال وارثه)، وهذا دليل على الإقرار، فلما كانت الأمور حسية كان ثمة افتراق، ولكن في الأمور القلبية يجب أن يكون ثمة تساوي، فأحب لك أن تكتسب مثلما أكتسب، ولكن مقاسمة المال على السوية هذا أمر زائد عن ذلك؛ لهذا الإنسان ماله أحب إليه من مال وارثه، فإذا كان هذا في مال وارثه فإنه في غير مال وارثه من الأجانب عنه من باب أولى، وهذه هي المحبة القاصرة وهي محبة الآخرين.

وقوله: (لأخيه) يدخل في ذلك أهل الإيمان، ويخرج من ذلك غيرهم.

وقوله: (حتى أكون أحب إليه من والده وولده) يدخل في الوالد: الأب والأم، وذلك على سبيل الإجمال، وإن كان الوالد يسمى والداً، والوالدة تسمى والدة، وأما في الأولاد فيدخل في ذلك الأبناء والبنات؛ ولهذا أوصانا الله عز وجل بأولادنا فقال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ ﴾ [النساء:11]، فيدخل في ذلك الذكر والأنثى، وهذا على سبيل التغليب، فلما كان الأب ينسب إليه الإنسان، ويتكسب من جهته، وينفق عليه، فهو وليه، وغلب ذلك على الأم لا من جهة الاستحقاق فإن الأم تقدم على الأب من جهة الحق، ولكن الغلبة في الاصطلاح والحادث في أمر الدنيا، وهذا أمر معلوم، كما في قولهم: الأسودان، وكذلك القمران بالنسبة للشمس والقمر، وللتمر واللبن.

شرح حديث أنس: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)

قال رحمه الله: [حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ ح، وحدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال: قال النبي ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)].

النبي ﷺ في حديث أنس بن مالك هذا ذكر زيادة على حديث أبي هريرة وهي قوله: (الناس أجمعين) فيدخلون فيه من باب أولى، ويدخل في هذا من كان لا يتصل الإنسان به نسباً، كالزوجة أو الأقربين من ذوي الأرحام وغيرهم، وذلك دفعاً لحظ النفس المتعلق بشيء من لذائذ الدنيا ومتاعها، فينبغي للإنسان ألا يقدم ذلك على محبة رسول الله ﷺ، وإنما ذكر (الناس أجمعين)؛ لأنه يدخل تبعاً في أمر الناس وما يتعلق بأموالهم، وأحوالهم من وجاهة، وما يلحق أيضاً به من سبب ونسب، فإن ذلك ينبغي أن يدخل فيه، وذلك أيضاً فيه دفع للتوهم؛ لأنه ربما يظن بعض الناس أن ثمة أحد من المعظمين ممن يختص بخصيصة، كأهل الفضل من أهل العلم، وكذلك أهل الطاعة وأهل الديانة أنهم يقدمون على الوالدين أو الوالد ونحو ذلك، هذا دفع للتوهم أن يدخل في ذلك سائر الناس مهما كان فضله.

باب حلاوة الإيمان

قال رحمه الله: [باب حلاوة الإيمان.

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار)].

في قول المصنف رحمه الله: (باب حلاوة الإيمان) للإيمان حلاوة، وهي اللذة التي يجدها الإنسان في عمله؛ لهذا ربما يعمل الإنسان عملاً من الأعمال في ذهابه ومجيئه وغدوه ورواحه، وربما أيضاً في طعامه وشرابه ويجد من حلاوة ذلك العمل ما يجده صاحب الإيمان؛ ولهذا في قول رسول الله ﷺ: (وجد حلاوة الإيمان) يعني: أنه ربما يكون الإنسان ممن يدعي أنه على الحق ولكن لم يذق طعم الإيمان، وإنما ذكر النبي ﷺ هذه الثلاثة وهو: (أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار)، وذلك للتوطن على العبادة، وهذا لا يمكن أن يتحقق للإنسان إلا مع توطن واستمرار في العبادة.

ولهذا الإنسان يتوقى كربات الدنيا وأذاها ويتقي النار ويتقي الحر، ويتقي أيضاً ما يفسد عليه دنياه، ويجب عليه كما يتقي ذلك أن يتقي الكفر، وإنما ذكر الكفر في ذلك وما ذكر الذنوب والمعاصي؛ لأن الكفر هو أقصى ما يصل إليه الإنسان من ظلمه

لنفسه وتعديه على حق رب العالمين، وأما ذكر المعاصي والذنوب ففي ذكرها مشقة على الإنسان؛ وذلك أن المعاصي تتباين وتتفاوت منها ما هي صغائر ومنها ما هي كبائر، فإذا قيل: إن الإنسان لا يجد حلاوة الإيمان حتى يكره أن يقع في معصية ولو كانت صغيرة كما يكره أن يقذف في النار، لشق ذلك على بني آدم، والله عز وجل رحيم بعباده، وإنما قدم محبة الله جل وعلا ومحبة رسوله ﷺ على محبة غيرهما لله جل وعلا؛ لأن محبة غيرهما ولو كانت في الله إذا لم تكن من غير واسطة محمد ﷺ فإنها محبة مشوبة، كالذي يحب الناس لله جل وعلا ولكن على غير شريعة محمد ﷺ، إما على يهودية أو على نصرانية ونحو ذلك فهذا قد اتبع غير سبيل المؤمنين، وهذه المحبة ليست هي المحبة المقصودة، ولهذا جاء في محبة الأخ في الله بعد محبة الله ورسوله ﷺ حتى يتفرع عنها محبة الغير، لهذا يقال: إن أعظم المحبوبات في ذلك هو أن يحب الإنسان ربه جل وعلا ورسوله ﷺ، وإنما كان ثمة تلازم بين محبة الله ومحبة رسوله ﷺ؛ لأنه لا يمكن أن يصل الإنسان إلى محبة الله إلا بواسطة النبي عليه الصلاة والسلام؛ وذلك أن رسول الله ﷺ هو المبلغ عن رب العالمين، ومن رام قصداً لمحبة الله من غير محبة نبيه عليه الصلاة والسلام، أو بواسطة من غير واسطة محمد ﷺ فهو يروم محالاً، ويقصد في ذلك وهماً.

والإيمان كما تقدم أنه: قول اللسان، واعتقاد القلب، وكذلك عمل الجوارح، وأن للقلب قول وفعل، وكذلك أيضاً للسان قول، وللجوارح عمل، وهذه لا بد من توفرها في حق الإيمان، وهذه الحلاوة هي داخلة في هذه الأنواع الأربعة، في فعل القلب، وفي قول القلب، وفي قول اللسان، وعمل الجوارح، ومن أراد لذة الإيمان فلا بد أن توجد فيه هذه الأعمال، وإنما ذكر محبة غير رسول لله ﷺ بعد محبة الله إشارة إلى الأمر اللازم والمتعدي، واللازم في ذات الإنسان أن يحب الله جل وعلا ورسوله ﷺ، والمتعدي في علاقته مع الناس حتى لا يكون عمل الإنسان لأمر الدنيا فقط، بل يأخذ ويعطي لله، فيجد في ذلك الحلاوة.

فالإنسان إذا أعطى لله ومنع لله، لم يغضب ولم يتذمر إذا لم يشكر على عمله؛ لأنه لم يعمل لفلان وإنما عمل لله، ولما كانت العلاقة بين الناس مترددة بين العطاء والمكافأة كان ثمة بذل ومراقبة للمكافأة، ولكن إذا كانت المحبة لله وجد اللذة؛ لأن الغالب في أحوال الناس أنهم يكفرون شكر المنعم ولا يؤدونه ولا يبذلونه له، ومن بذل الفضل لغيره من إخوانه ولم يحبه لله فإن عطاءه وأداءه لم يكن لله، فلا بد أن ينتظر شكراً، فإذا منع الشكر –ولا بد من ذلك من الخلق؛ لأن نفوس كثير من الخلق مجبولة على المنع– فحينئذٍ لا يجد حلاوة العمل فاضطرب، وورد لديه كثير من المشقة في عمله، لهذا وجب على المؤمن أن يقدم المحبة للناس قبل بذلهم وعطائهم، لأنه الذي يغرس الإيمان في نفس الإنسان، ويوجد الحلاوة لديه.

وأما قوله: (أن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار) فالكفر على نوعين: كفر أكبر، وكفر أصغر، وإنما سمي كفراً لتغطيته لذنب الإنسان وإحباطه لعمله، ويغلب استعماله هنا إذا عرف بأل للكفر الأكبر المخرج من الملة، والكفر: هو ما أخرج الإنسان من الملة شعر به أو لم يشعر، والإنسان ربما يقع في الكفر من غير قصد له بذاته، وسبب وقوعه فيه أنه قصر في الاحتياط منه، كالذي يذهب في طريق ولم يتوق، وهذا الطريق في الغالب أنه محاط بأذى، فيذهب ويهيم على وجهه يبحث عن بلدة كذا وكذا، فهذا إن وقع في أذى فتاه في الأرض، أو أدركه العطش ونحو ذلك قصر، فالناس يلحقون اللائمة عليه؛ لأن

السؤال بين يديه، والناس الذين يدلونه عن يمينه وشماله.

لهذا الإنسان ربما يقع من غير قصد في الأذى فيحاسب على ذلك؛ لأنه قصر في التحقق من مجموع الأذى لا من ذات الأذى بعينه؛ ولهذا يقول النبي ﷺ: (إن الرجل ليتكلم بكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً تهوي به في النار سبعين خريفاً)، في عدم الإلقاء لها بالاً: أن الإنسان يتكلم، ويكثر من الكلام، ويسهب في ذلك من غير توقي، وهذا لا بد أن يأتي بشيء من الكلام الذي يغضب الله مما يؤاخذ به، وهذا دليل على عدم علمه بعين الشيء الذي يغضب الله جل وعلا فلا يرفع عنه التكليف؛ لأنه قصر في التعلم والحيطة في ذلك، وأسرف في القول والعمل.

تقدم معنا أن المحبة إما مكتسبة وإما فطرية، فالمحبة الفطرية مما يغلب على الإنسان عدم المؤاخذة عليها، وكذلك الكره الفطري، وأما الكره المكتسب فهو الذي يحاسب عليه الإنسان، فالإنسان يجبل على أشياء من المحبة ومن الكراهة فلا يعاقبه الله جل وعلا عليهما؛ ولهذا يذكر النبي ﷺ بعض التشريعات ويضيف الكراهة إليها، كما في قوله عليه الصلاة والسلام وهو في الصحيح: (وإسباغ الوضوء على المكاره)، كأن يتوضأ الإنسان في حال برد ونحو ذلك، فهذا الفعل يفعله الإنسان وهو كاره؛ لشدة برودة الماء وميل الجسم إلى الدفء، فحين يضيف الماء على جسده وهو كاره فهذا أعظم أجراً عند الله، وإثبات الكره هنا لا ينافي الإيمان، ولكن الكره الفطري إذا دفع الإنسان عن الإقدام على عمل يغضب الله، أو الإحجام عن شيء أمر الله عز وجل بعدم الإحجام عنه فإن هذا مما يحاسب الله جل وعلا عليه عبده؛ لهذا قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ ﴾ [البقرة:216]، أي: أن الإنسان يكره أن يقتل، أو يفقد ماله، أو يفقد أهله ونحو ذلك، وكل هذا كره فطري، ولكن ما منعه هذا من الخروج إلى الجهاد والذب عن دين الله سبحانه وتعالى، كذلك أيضاً حين يقوم الإنسان بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقع الناس في عرضه فيذهب وهو كاره، وهذا الكره هو أمر فطري لكن لا يحجزه عن القول وكذلك العمل.

وإنما ذكر (أن يقذف في النار)؛ لأن جزاء الكافر هو دخول النار، ودخول نار الآخرة أعظم من دخول نار الدنيا؛ وذلك أن الإنسان إذا وعد بعقاب فإنه يقدم العقاب الأدنى خوفاً من العقاب الأعلى، وخوف الإنسان أن يقذف في نار الدنيا، وأن يحب دخولها نار الدنيا قبل أن يقع في الكفر وهذا أمارة إيمان، فإذا كان هذا في أمر الدنيا فإنه يكون كذلك في أمر الآخرة.

وأما بالنسبة لما يتعلق بتوطين النفس على حلاوة الإيمان، وكذلك كراهية بعض الأعمال فهذه يختلف ويتباين في الناس بحسب الإيمان، كلما يقدم الإنسان على عمل ابتداء يشق عليه –خاصة عند مخالفة الناس– حتى يتوطن الإنسان عليه، ثم بعد ذلك يحب العمل ولا يجد فيه كراهة، وكلما كان الإنسان كارهاً للعمل وأقدم عليه فإنه أعظم ثواباً عند الله.

وإذا أقدم الإنسان على عمل من الأعمال وهو محب لهذا العمل، فنقول: إن هذا لا يخلو من حالين:

الحالة الأولى: أن تكون المحبة قد جاءت بعد كره طويل حتى توطن الإنسان على هذا العمل فهذا ثوابه كثوابه الأول؛ لأن هذا ما جاء إلا بعد كره مديد وثقل على الجسد، وهذا كمقام كثير من العباد، وكحال الأنبياء والصديقين، فالنبي عليه الصلاة والسلام

غفر الله عز وجل له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فأمنه الله جل وعلا من العقاب، ومع ذلك جعل الله قرة عينه في الصلاة؛ لأنه قد تقدم قبل ذلك كلفة بالإتيان بالعبادة وبأمر الله جل وعلا، ثم بعد ذلك أصبح ذلك الأمر قرة عين رسول الله ﷺ، فجاء ذلك من جهة الثواب على درجة التمام والكمال.

والنوع الثاني: إذا أقدم الإنسان على شيء من غير كلفة فإنه يصبح عمله في ذلك قاصراً؛ لأن الإنسان إذا أطاع الله جل وعلا في زمن الناس على خلافه فهو أعظم ثواباً عند الله؛ ولهذا ذكر النبي ﷺ أجر الذين يأتون في آخر الزمان يؤمنون بصحف يقرءونها، فقال: (أجر العامل منهم كأجر خمسين من أصحاب رسول الله ﷺ، والقابض على دينه منهم كالقابض على الجمر)؛ وذلك لورود المخالفة، إذا وجد الإنسان في بلد أو بيئة يهودية أو نصرانية ويؤدي العبادة فإنه أعظم من الذي يؤديها في أوساط المؤمنين، خاصة إذا كان الإنسان لا يجد سبيلاً إلى الهجرة.

باب علامة الإيمان حب الأنصار

قال رحمه الله: [باب علامة الإيمان حب الأنصار].

شرح حديث أنس: (آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار)

قال رحمه الله: [حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني عبد الله بن عبد الله بن جبر، قال: سمعت أنساً عن النبي ﷺ قال: (آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار)].

الآية هي: الأمارة والعلامة، وقد جعل الله جل وعلا علامات معنوية وعلامات حسية، والعلامات الحسية يجعل الله منها ما هو في السماء وما هو في الأرض، وما هو في السماء، كالنجوم والأفلاك، وكذلك السحب فإنها أمارة على نزول المطر أو قربه، أو احتمال وقوعه، وكذلك أيضاً بعض الأمارات في الأرض، كالجبال والأودية تسمى منارات الأرض؛ ولهذا يقول النبي ﷺ: (لعن الله من غير منار الأرض)، وهذه علامات يجد بها الإنسان شيئاً، كوجود الأثر، فإنه أمارة على وجود مسير، وإذا وجد الإنسان أثراً فهو علامة على وجود أقوام.

فالنبي ﷺ أشار إلى وجود أمارة على النفاق، وأمارة على الإيمان، وثمة تضاد بين النفاق والإيمان، والمراد بالنفاق: هو أن يبطن الإنسان شيئاً يخالفه في ظاهره، لكن هل هذا التعريف دقيق أم لا؟ فإن الإنسان قد يبطن الإيمان ويظهر المخالفة في زمن خوف، هل يسمى هذا منافقاً أو ليس بمنافق؟ نقول: إنه لا يسمى منافقاً.

فالتعريف الدقيق للنفاق أن يقال: إن المنافق الذي يضمر الشر ويظهر الخير، وأما بالنسبة لما يبطنه الإنسان من معاني الخير ويظهر الشر تقية في بعض المواضع التي رخص الله عز وجل فيها فهذا مما عفا الله عز وجل عنه، وإنما جعل النفاق مقابلاً للإيمان، والنفاق محله القلب باعتبار أن أصل الإيمان وجذوته هو القلب، وأول ما يقع من الإنسان هو الإقرار بقلبه، ثم يأتي

بعد ذلك قول اللسان، ثم يأتي بعد ذلك عمل الجوارح، وأما من تلفظ بشيء من غير إقرار في قلبه فإن ذلك لا يسمى إيماناً، وإذا فعل الإنسان شيئاً من غير إقرار بقلبه لا يسمى إيماناً؛ ولهذا نعلم أن الإيمان إذا وقع في قلب الإنسان ولم يتمكن من القول والعمل به فهو مؤمن، كالإنسان الذي يؤمن بالله، ولكن لا يدري كيف يدخل الإيمان؛ لأنه لا يعرف الشهادتين ولا النطق بهما، فمات قبل ذلك، هل هو مؤمن أم لا؟ اختلف أهل السنة في ذلك على قولين:

القول الأول: قالوا: إنه لا يدخل في الإسلام حتى ينطق بالشهادتين، وأن إيمانه بالقلب لا ينفعه.

القول الثاني: وذهب إليه جماعة من العلماء واختاره ابن تيمية رحمه الله، وهو أن الإنسان إذا وقع الإيمان في قلبه ولم يتمكن من النطق بالشهادتين لعدم وجود الملقن، أو عدم معرفة حقيقة الدخول في القول أو العمل، فهذا يدخل في الإسلام، وحكمه حكم أهل الإسلام، وأما ضده فلا، فالذي ينطق بالشهادتين ولا يعلم معناها، أو لم يعمل بمقتضاها فهذا لا يدخل في الإيمان؛ ولهذا ذكر الإيمان؛ لأنه يخفيه، وجعله في مقابل النفاق، وذكر أيضاً المحبة؛ لأن محلها من جهة الأصل في القلب، فلما لم يستطيع أحد أن يظهر ثمرة المحبة لكل أحد خوطب القلب بذلك؛ لهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)، قال: (لأخيه)، لأن الإنسان يملك المحبة القلبية للجميع، ولكن لا يستطيع أن يبذل المحبة البدنية بنفع الناس بجسده؛ لأن هذا مما لا يطيقه أحد من الخلق، أما المحبة القلبية، فيستطيع أن يحب أهل الإيمان من الشرق والغرب؛ لأنهم يدينون لله جل وعلا بالتوحيد، فخوطب بالمحبة القلبية ولم يؤمر بذلك بالجوارح؛ لأن تطبيقه متعذر؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (آية الإيمان حب الأنصار)، فيكتفى بوجوده ذلك في القلب.

قال: (وآية النفاق بغض الأنصار)، وذلك لفضل الأنصار ومنزلتهم، وإنما كانت منزلتهم كذلك لمقام رسول الله ﷺ فيهم، والأنصار كانوا قبل قدوم النبي عليه الصلاة والسلام على قسمين: وثنيين وهم الأوس والخزرج، وأهل كتاب وغالبهم من اليهود، سواء كانوا من بني قريظة أو من بني النظير ممن أسلم مع رسول الله ﷺ، فيدخلون في هذه الدائرة، وغلب على الأوس والخزرج أنهم ناصروا رسول الله ﷺ لدخول مجموعهم في طاعة رسول الله ﷺ، فأطلق على الأوس والخزرج أنهم الأنصار، وحب هؤلاء من الإيمان؛ وذلك لعملهم وطاعتهم واقتدائهم برسول الله ﷺ، ولحب النبي عليه الصلاة والسلام لهم، فالواجب على الإنسان أن يحب محبوبه، ويحب ما يحبه من الأشخاص، وكذلك أيضاً من المعاني، فالإنسان يستطيع أن يحكم على أحد بالإيمان بوجود القرينة المتعدية لحبه لما يحبه المحبوب، فمن ادعى محبة النبي عليه الصلاة والسلام وكره ما يحبه ذلك المحبوب فهذا أمارة على كذبه، وهذا من جملة النفاق؛ لأن انصراف المحبة للمجموع إنما يقع على حب ما يشتركون فيه، وما يشترك فيه الأنصار يتباينون فيه من جهة المال، ويتباينون من جهة الجمال، ويتباينون من جهة الحسب، ويتباينون من جهة النسب، ويشتركون بشيء واحد وهو نصرة النبي عليه الصلاة والسلام، فمن كره مجموعهم كره ما اشتركوا فيه، وهو ما اختص به رسول الله ﷺ من الصحبة، فدل هذا على أن محبتهم هي محبة للنبي عليه الصلاة والسلام، وأن كرههم هو كره لرسول الله ﷺ، وإن ادعى الكره لغير ذلك فإنه كاذب في هذا لتباينهم في تلك المرتبة.

لهذا نقول: يدخل في هذا أصحاب رسول الله ﷺ، فمن كره واحداً منهم بعينه فإن هذا لا يدخل في الكفر إلا من ثبت الدليل

فيه متواتراً بتزكية وبيان محبته، فنقول حينئذٍ بأن كراهة ذلك الصحابي كفر، كالذي يكره أبا بكر والله جل وعلا قد زكاه، أو يسب أبا بكر عليه رضوان الله تعالى، أو يلعن عائشة، أو يتهمها في ذاتها ونحو ذلك فهذا كفر وإن كان واحداً، لا لذات الشخص، وإنما لقوة الدليل الذي زكاه، وتبع ذلك تزكيته بذاته، وبيان منزلته التي وجب أن نعمل بها.

وأما ما لم يرد فيه الدليل متواتراً وإنما دخل ضمن مجموع فضل أصحاب رسول الله ﷺ فكرهه بذاته، نقول: هذا وقع في البدعة، لماذا قلنا: وقع في البدعة؟ لأنه غلب جانباً مادياً على جانب الدين وهو القرب من النبي عليه الصلاة والسلام، فينبغي أن تغلب تلك المحبة الشرعية له؛ لقربه من رسول الله ﷺ على خلقته، أو على هيئته، أو على شيء بدر منه، فمن نظر إلى شيء معين من صحابي فكأنه ما ملأ قلبه ذلك الفضل الذي كان من ذلك الصحابي مع رسول الله ﷺ.

وأما من طعن في جمهور الصحابة فهذا لا يمكن أن يقبل منه إلا ما اشتركوا فيه وهو صحبة رسول الله ﷺ، لهذا نقول: إن هذا كفر وردة، ولا خلاف عند العلماء أن من طعن في الصحابة كلهم أو في مجموعهم فهو طاعن برسول الله ﷺ، وهو كافر في ذلك، وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد من العلماء.

شرح حديث عبادة بن الصامت: (بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا...)

قال رحمه الله: [باب: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله أن عبادة بن الصامت ﷺ وكان شهد بدراً وهو أحد النقباء ليلة العقبة: أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: (بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه) فبايعناه على ذلك].

قال المصنف رحمه الله: (باب) وإنما لم يذكر ترجمة لهذا الباب؛ للحوقه بالأبواب السابقة، ففي قوله: (أن عبادة بن الصامت عليه رضوان الله تعالى وكان شهد بدراً) أراد بذلك بيان منزلته وتقدمه في الإسلام، ومعلوم أن أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام السابقين الأولين يقدمون على غيرهم من المهاجرين ويقدمون على الأنصار، وكذلك أيضاً من شهد بيعة الشجرة وشهد بدراً؛ فإنهم يقدمون على غيرهم، ومن آمن وأسلم قبل الفتح فإنه أفضل من الذي أسلم وآمن بعد الفتح، قال رسول الله ﷺ وحوله عصابة من أصحابه: (بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً) فالمبايعة مشتقة من الباع وهو: أن يمد الإنسان يده يريد قبض مبايعه، ويسمى البيع بيعاً من هذا الاشتقاق؛ ولهذا يقدم الإنسان يده ليقبضها المبتاع حتى يبايعه على ما يريد، سواء كان سلعة أو شيئاً من المعاني.

فالنبي ﷺ إذا أراد أن يبايع قوماً قبض أيديهم، ولا يصافح النساء وإنما يبايعهن عليه الصلاة والسلام قولاً؛ ولهذا فرسول ﷺ بايع أصحابه قبضاً إشارة إلى التأكيد والإلزام، فإن التأكيد في أمر الإسلام أعظم وأظهر من التأكيد في قضايا الأموال قال: (بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا)، وإنما كان رسول الله ﷺ يبايع أمته على التوحيد ابتداء؛ لأنه لا يقبل من

أحد عمل إلا بعد التوحيد، ولا يقبل الله جل وعلا عمل مشرك، وهذا مما لا خلاف فيه، إلا إذا وقع من المشرك عمل، ثم بعد ذلك دخل في الإيمان فإن الله عز وجل يقبل منه ما فعله خالصاً لله عز وجل في أمر جاهليته، والإشراك مع الله عز وجل إنما سمي شركاً؛ لأن الإنسان قد شرك في فعله هذا غير الله جل وعلا معه فيما هو من حق الله، فوقع في أعظم ما يحذر الله عز وجل منه وهو أعظم الظلم، والله جل وعلا لا يغفر لعبد شركاً، وإنما عظم الشرك على غيره لجملة من الأمور منها: أن الشرك يحبط سائر الأعمال، ومنها: أن صاحبه مخلد في النار، ومنها: أن الله عز وجل لا يقبل للمشرك عدلاً ولا صرفاً حتى يتوب بنفسه، ولا يكفر الله عز وجل عنه شركه إلا بالمبادرة بالتوبة، بخلاف بقية المعاصي التي يقترفها الإنسان من الكذب والسرقة والزنا وغير ذلك فإن الله عز وجل يغفر له ذنبه ببعض المكفرات، وذلك يدخل تحت مشيئة الله سبحانه وتعالى، كذلك فإن الشرك ليس مما يقابله كفة أخرى، فلا يوجد كفة للحسنات وإنما هي كفة للسيئات؛ ولهذا قال الله جل وعلا: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ [المائدة:5] .

ذكر النبي ﷺ جملة من الأحكام الشرعية التي يحتاج إليها في زمنه، وإنما خص منها السرقة، وأخذ أموال الناس، وقطع الطريق، وكذلك الوقوع في الزنا، والاستهانة بالأعراض؛ لاشتهارها عندهم، فإن الزنا مما يشتهر عندهم خاصة الزنا بالإماء، بل كان لأشراف قريش وسادتهم إماء يتاجرون بها ويكسبون منها الأموال؛ ولهذا نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن كسب الأمة؛ لأن غالب كسبها في ذلك الزمن هو من الأمر الحرام.

قال: (ولا تقتلوا أولادكم)، وإنما خص النبي عليه الصلاة والسلام قتل الأولاد؛ لاشتهاره، ولم يذكر القتل فيما عداه؛ لاستقرار ذلك الأمر وشناعة قتل الأولاد، (والنبي ﷺ سئل عن أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قيل له: ثم ماذا؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك)، وقتل الأولاد خشية أن يطعم مع الإنسان أو لغير لذلك هذا لا شك أنه من أكبر الكبائر، وإنما ذكر الأولاد هنا ومع أن غالب ما يفعله الجاهليون من العرب هو قتل الإناث، فهم يقتلون الإناث للمعرة والفاقة، ويقتلون الذكور خشية الفاقة فقط، إذاً: فقتل الذكور هنا ليس للمعرة، وإنما هو خوف الفقر، وأما بالنسبة للبنات فإنهم يقتلوهن للفقر وخشية المعرة.

وقوله هنا: (ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم)، إنما ذكر بين الأيدي، وهو ما يتعلق بشهادة الزور، وبين الأرجل وهو ما يتعلق بالزنا، وذلك تأكيد لتحريم الزنا وبيان جرمه وغلظ تحريمه، والنهي إذا تكرر ووقع على فعل بذاته فهذا دليل على تأكيد تحريمه؛ ولهذا المحرمات في الشريعة يعلم قدرها بكثرة النصوص الواردة فيها، فإنما تتكرر النصوص تأكيداً للنهي، وإذا قل النهي عن فعل بعينه فهذا دليل على عدم تأكيد الشارع عليه، وإن كان يدخل في جملة المنهيات؛ ولهذا نجد المكروهات التي ينهى الشارع عنها كراهة تنزيه يرد فيها نص أو نصان، وأما ما كان من المحرمات فإنه يرد فيها أكثر من نص وما كان من الكبائر فالنصوص فيها متواترة، وهذا أيضاً له وجه آخر، وهو أن الشارع إذا نهى عن شيء وكان متأكداً فإنه يأمر بضده، وإذا أمر بشيء وكان متأكداً فإنه ينهى عن ضده؛ ولهذا أمر بالتوحيد ونهى عن الشرك، وأمر بالصلاة ونهى عن تركها، وأمر بالزكاة وبين عقوبة تاركها.

قال ﷺ: (ولا تعصوا في معروف)، وهذا فيه أمر عظيم جليل القدر، وهو أن النبي عليه الصلاة والسلام مع علو منزلته، وتمام سيادته، وعصمة الله جل وعلا له وهو سيد ولد آدم إلا أنه عليه الصلاة والسلام قال: (ولا تعصوا في معروف)، والمبايع للصحابة هو رسول الله ﷺ، وهذا الخطاب إذا توجه في مبايعة النبي لرعيته وأتباعه فإنه في غيره من باب أولى من الحكام والسادة والوجهاء والملوك وغيرهم ألا يطاعوا إلا بالمعروف، وأما طاعتهم في المعصية فهذا ضلال، ومن قال: إن الحاكم والسلطان يطاع في المعصية، وأن ذلك جائز فذلك كفر؛ لأنه قد جعل ذلك مشرعاً بمجرد أمره، فحلل ما حرمه الله؛ ولهذا قال الله جل وعلا في كتابه العظيم: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة:31] .

ولهذا جاء في السنن: أن عدياً عليه رضوان الله تعالى قال: (يا رسول الله! إنا لم نعبدهم، فقال رسول الله ﷺ: أليسوا إذا حرموا شيئاً أحله الله حرمتموه، وإذا أحلوا شيئاً حرمه الله أحللتموه؟ قال: نعم، قال: فتلك عبادتهم)، فمن قال: إنه يسوغ لحاكم أو لنظام أن يشرع تشريعاً ولو حرم ما أحل الله أو العكس فإن ذلك كافر بالله العظيم، ولا أعلم في ذلك خلافاً عند سائر أئمة الإسلام من السلف والخلف من أئمة السنة، وهذه مسألة خارجة عن مسألة حكم الإنسان.

ولهذا العلماء حينما يذكرون في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله أن ذلك لا يلزم منه صحة التشريع، فتلك مسألة منفكة، ومن قال: إن له التشريع فذلك نازع الله عز وجل في حقه؛ لأن الله جل وعلا جعل حكمه عبادة، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [يوسف:40]، وينبغي أن يفرق بين التشريع، وهو تسويد ذلك العمل، وبين الحكم وبين التحكيم، والحكم يقع من السلطان، والتحكيم يقع من المتحاكم وهو الراعي، فالتحاكم يكون من الإنسان؛ ولهذا قال الله جل وعلا في كتابه العظيم: ﴿ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء:65]، أي: الناس يتحاكمون إلى السلطان، والحكم يكون من السلطان، والتشريع يكون منه ولكن يرتبط به تحليل وتحريم، وهذا هو الذي لا يخالف العلماء فيه.

ثم قال ﷺ: (فمن وفى منكم فأجره على الله)، أي: من وفى فيما أمر الله جل وعلا به فقد وقع أجره على الله، والله سبحانه وتعالى يجزيه في ذلك ثواباً جزيلاً، وينبغي أن يعلم أن الثواب إذا أضمر في الدليل فإن ذلك دليل على فضله ومنزلته وعظمه، وإذا ذكر بعينه فإن ذلك دليل على قصوره عليه، وإذا أضمر العقاب فهذا دليل على عظمه عند الله؛ ولهذا أضمر الشارع ثواب الصائم، فقال رسول الله صل الله عليه وسلم عن ربه جل وعلا: (كل عمل ابن آدم له الحسنة بعشر أمثالها إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به) ما هو الثواب؟ وكيف يكون التضعيف؟ أمره إلى الله، فإذا أضمر فإن هذا دليل على تعظيمه، وفضل الله عز وجل في ذلك واسع.

قال: (ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له)، الإنسان إذا وقع في شيء من الذنوب والمعاصي فنزل عليه عقاب، مثلاً: زنا وهو غير محصن فجلد، أو عزر على شيء من الذنوب وقع فيها فإن ذلك كفارة له، وهذا عند جماهير العلماء.

ووقع في هذه المسألة خلاف هل له كفارة بمجرد وقوع ذلك العقاب، أو يلزم من ذلك التوبة؟ اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين: ذهب جمهور العلماء إلى أنه كفارة لظاهر هذا الحديث، قال: (فهو كفارة له)، وذهب بعض العلماء إلى أن هذا ليس بكفارة، واستدلوا بحديث أبي هريرة في قول رسول الله ﷺ: (لا أدري أيكفر الله عز وجل للإنسان ذنبه أم لا؟)، يعني: إذا عوقب على ذلك، وهذا غايته أنه لا يعلم متى ورد الدليل السابق من اللاحق، وإن كان أبو هريرة عليه رضوان الله تعالى ممن تأخر إسلامه، إلا أنه يقال: إن في هذا الحديث ظهوراً وهو الأليق أن يحمل عليه فضل الله عز وجل أن ينزل على عبده عقابين، ومعلوم أن العقاب الذي نزل على الإنسان هو من الله سبحانه وتعالى.

قال ﷺ: (ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له)، الذي شرع الحدود هو الله سبحانه وتعالى، فإذا أنزل العقاب على عبد لذنب وقع فيه فرحمة الله عز وجل ولطفه يقتضي ألا ينزل عليه العقاب مرة أخرى، وأما بالنسبة للتوبة فإن التوبة تقع من النفس الزكية المقبلة على الله عز وجل، وهي التي تزيل الذنب إذا صدق الإنسان في توبته تلك، فإن الله عز وجل يقبلها من عبده، فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

قال ﷺ: (ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله)، وهذا دليل على أن الإنسان إذا وقع في الذنب فهو على حالين: إما أن يعاقب على ذلك في أمر الدنيا فذلك كفارة له، وإما أنه لم يعاقب وستره الله، فهذا نقول: لا يخلو من حالين: إما أن يتوب إلى الله ويصدق في توبته، فالمرجو من الله عز وجل أن الله يقبل توبة عبده، وإذا لم يتب فأمره إلى الله، وإذا تاب الإنسان فقبل الله عز وجل توبته فهو كمن لا ذنب له، ومن العلماء من قال: إنها لا تمحى من صحيفته ويقر بها يوم القيامة ولكن لا يعذب عليها.

وهنا قال ﷺ: (ثم ستره الله)، ثم قال: (فهو إلى الله)، وما قال: فليبادر إلى إقامة الكفارة عليه، وإنما أرشده إلى التوبة، كذلك أيضاً فيه الإشارة إلى أهمية وفضل ستر الله، ومن ستره الله عز وجل فيجب عليه أن يستر نفسه، وألا يبدي ذنبه، فإن وقوع الإنسان في الذنب إثم، ووقوع الإنسان في الإعلان والمجاهرة بذنبه ذنب آخر، فقد أضاف إلى ذنبه ذنباً؛ لأن الله عز وجل توعد الذين يحبون إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا.

ثم قال ﷺ: (إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه)، هذا في كل الذنوب إلا الشرك، فالله عز وجل لم يجعله تحت مشيئته سبحانه وتعالى من جهة الغفران أو عدمه، وإنما قضى الله عز وجل فيه العقاب فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء:48]، أي: يجب على المشرك أن يتوب في الدنيا، فإن مات على كفره فهو من أهل النار.

باب من الدين الفرار من الفتن

قال رحمه الله: [باب من الدين الفرار من الفتن.

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد

الخدري أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن)].

يقول: (باب من الدين الفرار من الفتن) يعني: الوقاية مما يخدش الدين من الدين؛ ولهذا جاءت الشريعة بالمدافعة، وهذه المدافعة لأعداء الإنسان، وهم ثلاثة: نفسه الأمارة بالسوء، وشياطين الإنس، وشياطين الجن، هؤلاء هم أعداء الإنسان، فعلى الإنسان أن يتوقى من هؤلاء الخصوم في هذه الأرض.

وقول المصنف رحمه الله: (من الدين الفرار من الفتن)، إنما ذكر الفرار هنا؛ لأن الإنسان في أمر دينه يحتاط ويفزع ويوجل، كحال الذي يفر من القتل؛ لأن أهم ما يحوطه الإنسان هو الدين فهو أولى من حفظ النفس، والفتن من جهة الأصل في حقيقتها هي: الاضطراب، أو ما أدى إلى عدم معرفة الحق؛ لهذا قال الله جل وعلا: ﴿ لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الأُمُورَ ﴾ [التوبة:48]، فتقليب الأمور وعدم معرفة موازينها هذا من الفتن، فكل سبب يفضي إلى هذا المعنى فهو فتنة؛ ولهذا جعل الله عز وجل الأبناء والأزواج والأموال فتنة؛ لأنها تفقد الإنسان شيئاً من معاني الحق، وهذا الإدراك لهذه المعاني يتباين الناس فيه: منه ما هو معاني لا يدركه إلا من كان في مقام النبوة؛ ولهذا رسول الله ﷺ لما رأى الحسن والحسين يقدمان ويعثران بثوبيهما نزل من منبره عليه الصلاة والسلام، فقال: (صدق الله: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ [التغابن:15]).

وهذا المقدار من الفتنة يدركه مثل مقام رسول الله ﷺ، وهذا التباين حتى في تقديم بعض المتفاضلات اليسيرة على بعض في شيء من أمر الدنيا يدركه الإنسان بقوة إيمانه، ومن الناس من لا يدرك الأمور المتفاضلة التي هي كأمثال الجبال، فتجد الأمر الفاضل كأمثال الجبال، وتجد ما هو دونه كحال الحصى، ولا يدرك أن هذا فاضل على هذا؛ لقصور وضعف الإيمان في قلبه.

لهذا كلما كان الإنسان قوياً في إيمانه مستمسكاً به أدرك مواضع الفتنة التي تحول بينه وبين معرفة الحق بذاته، والفتن لا يكاد يسلم منها أحد في هذا المعنى العام، وإنما سميت هذه الوسائل فتناً؛ لأنها تؤدي إلى اضطراب الإنسان في رأيه، في عقيدته، كذلك في عمله، فالفتنة تصرف الإنسان عن العبادة، وتصرفه عن إصابة الحق والقول به، فينبغي للإنسان أن يبتعد ويفر عنها.

والفرار على نوعين: هو فرار بدن، وفرار نفس.

وفرار النفس يكون عن النظر والرؤية في إطلاق البصر في ما يعطي الله عز وجل الناس من متع الدنيا ولذائذها، فإذا وجد في قلبه ضعفاً، وربما يتشرب هذا الشيء ويصرفه عن الزهد في الدنيا، ويتعلق بهذا الأمر، وربما دفعه ذلك إلى انصراف القلب عن أمر الآخرة ونحو ذلك، فهذا لم يفر من الفتن، وأطلق بصره في ذلك، كذلك أيضاً السمع، فإذا أطلق سمعه لكل قائل فهذا ربما وقع في الفتن.

وأما الفرار بالبدن فينبغي للإنسان أن يبتعد ببدنه عن مخالطة الناس حتى يبتعد، والثانية لازمة للأولى، فإذا انصرف الإنسان

ببدنه فإنه لا يخالط الناس ببصره وسمعه إلا في زمننا، فالإنسان ربما يبتعد مثلاً عن بلد ويكون بينه وبينها آلاف الكيلومترات لكنها موجودة في القنوات الفضائية؛ ولهذا ربما تجد في البر أعرابياً في خيمة –وهو بيت شعر– ولديه الدش يأتي بأخبار الشرق والغرب، هذا جلب الفتنة إليه، هل فر بدينه؟ هذا فر بجسده، وأما نفسه فهي في الفتن، أو كان الإنسان مثلاً ممن يقرأ في مدونات أهل الضلال والزيف وفي شبههم ولو كان في أرض قفر، فهذا قد وقع في الفتنه ولو انفرد بجسده، فمسألة الفرار من الفتن التي ذكرها النبي عليه الصلاة والسلام إنما صلاحيتها في ذلك الزمن، أما في زماننا هذا فالأسلم له الفرار بسمعه وبصره؛ لأن الفتن تتبع الإنسان أينما حل وأينما ذهب، فإذا لم يملك الإنسان نفسه فإنه يقع فيما يخشى منه لزوماً؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ: (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتتبع بها شعف الجبال ومواطن القطر)، وإنما ذكر رسول الله ﷺ (غنم يتبع بها شعف الجبال)، لأنه يستحيل عند ذلك ممارسة التجارة، وإنما الإنسان منفرد، وأمر التجارة والمضاربة في الأسواق إنما يكون مع الاحتكاك بالناس، والغنم هي التي ينفرد بها الإنسان ويتقوت منها، ويدخل في ذلك غيرها وإنما ذكر الغنم على سبيل المثال، أو لأن ذلك هو الأمر السائد، أو الأمر الذي يدركه كل أحد من تلك البهائم، وقد يقال: إن هذا أيضاً تفضيل لها فقد جاء في حديث أم هانيء أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (عليكم بالغنم فإنها بركة)، وهو في المسند.

لهذا قد يقال: إن النبي عليه الصلاة والسلام في قوله: (يوشك أن يكون خير المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال) فيه تفضيل للتجارة على الغنم؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (يوشك أن يكون) وهذا ليس حالاً الآن، وإنما يأتي بعد ذلك، ولعل هذا يعضده ما جاء في حديث نعيم بن عبد الرحمن في قول رسول الله ﷺ: (تسعة أعشار الرزق في التجارة، والعشر الباقي في سائر الخلق).

قال عليه الصلاة والسلام: (يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن)، أي: من أسباب الفتن، سواء كان في فتن الدين، أو فتنة المال، أو فتنة الأهل، أو فتنة الأعراض، ونحو ذلك.

- **باب قول النبي ﷺ (أنا أعلمكم بالله)**

قال رحمه الله: [باب قول النبي ﷺ: (أنا أعلمكم بالله) وأن المعرفة فعل القلب؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ [البقرة:225] .

حدثنا مُحَّد بن سلام، قال: أخبرنا عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم، أمرهم من الأعمال بما يطيقون، قالوا: إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله! إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه، ثم يقول: إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا)].

في قول المصنف رحمه الله: (باب قول النبي ﷺ: (أنا أعلمكم بالله)، وأن المعرفة فعل القلب)، وإنما أخذ ذلك من قول النبي عليه الصلاة والسلام: (أنا أعلمكم بالله)، فقد أحال إلى العمل الظاهر، وحينما أراد أصحابه عليهم رضوان الله تعالى أن

يخالفوه أحالهم إلى شيء من أمر الباطن لا يعلمونه، وأنه يدرك من معرفة الله جل وعلا ما لا يدركونه.

وهنا ثمة أمر: وهو أن الإنسان يقع في قلبه ما هو أقوى مما يظهر على الجوارح؛ لهذا لا يخلو من شعب النفاق غالباً إلا من كان في مقام النبوة، كرسول الله ﷺ؛ لأن ما كان لدى رسول الله ﷺ من علم في الباطن أعظم من أمر الظاهر؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام محكوم بأمر ظاهره العبادة والتشريع، فلا يستطيع أن يجعل صلاة الفجر مثلاً أكثر من ركعتين، ولكن النبي عليه الصلاة والسلام يؤدي عبادته فيما يرخص الله عز وجل به من أمر قيام الليل، وفي القلب من اليقين ما لو فاض لكان أعظم أثراً من ذلك العمل، ولكن العباد في غير مقام النبوة أعمالهم قاصرة عما في قلوبهم، وهذا فيه نوع من النفاق، وكذلك أيضاً العكس فيما يفعله الإنسان وليس في قلبه يقين مما يشير إلى شيء من التصنع أو أبواب الرياء والسمعة.

وقول عائشة عليها رضوان الله تعالى: (كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم، أمرهم من الأعمال بما يطيقون)، فيه رحمة رسول الله ﷺ بالخلق فهو بهم رءوف رحيم، وكذلك أيضاً فإن هذه الشريعة سمحة لهذه الأمة؛ ولهذا جاء في المسند وغيره وأصله في الصحيح عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: (إنما بعثت بحنيفية سمحة)، والمراد بذلك هو اليسر، أي: أن الإنسان يطيق الإتيان بها، والشريعة إنما نزلت بما يطيقه مجموع البشر لا ما يطيقه الأفراد؛ ولهذا لا عبرة بقوة أفراد معينين، لأن التشريع لا يختص بهم بل يتعدى إلى غيرهم، فإذا جاء أحد إلى رسول الله ﷺ فأرادوا أن يأتوا بالعبادة لأن التشريع ما نزل لهم التشريع نزل للأمة كلها؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام ربما تخفى ببعض العبادة خشية أن تفرض على الخلق، كما تخفى بعبادة قيام الليل ابتداء خشية أن تفرض عليهم؛ لأنه يطيق بذاته وهم لا يطيقون، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم راجع ربه في فرض الصلاة من خمسين حتى أصبحت خمساً رحمة بالأمة، وإن كان يطيق لذلك، فهي قرة عينه.

وفي هذا إشارة إلى أهمية رأفة الآمر والمسئول والقائم بأمر الله ولطفه ورحمته بالخلق، وتكليفهم بما يطيقون، وكذلك إيصال الخطاب إليهم باللين من غير قسوة مهما كان الخطاب قوياً وكان الإنسان أيضاً على يقين.

ولهذا حينما جاء بعض أصحاب رسول الله ﷺ إليه وقالوا: (يا رسول الله! إنا لسنا كهيئتك، إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر)، وفي هذا إشارة إلى أن النبي عليه الصلاة والسلام إنما غفر الله عز وجل له ما تقدم من ذنبه وما تأخر لتمام عمل القلب الذي لا يؤثر فيه ورود التكليف عليه، لقوة المحبة للخالق سبحانه وتعالى ودوامها، وفيه أيضاً أن النبي عليه الصلاة والسلام اختص بغفران ما تأخر من الذنب، ولم يرد عمل من الأعمال في الشريعة يغفر الله به ذنب الإنسان الذي يتأخر على الإطلاق إلا ما كان في هذا الموضع، وما كان من إلماحة في قول رسول الله ﷺ لأهل بدر: (افعلوا ما شئتم)، وكذلك أيضاً في قوله لعثمان : (ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم) إشارة إلى أن رحمة الله عز وجل تغلب عليه، وإن وقع الإنسان فإن الله عز وجل رحيم، ولكن هذا من غير يقين وقطع بعدم المؤاخذة؛ ولهذا كل حديث جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام رتب الله فيه غفران الذنب المتأخر على عمل من الأعمال فهو خبر منكر، ولا يثبت عنه عليه الصلاة والسلام.

وفي قوله هنا: (فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه)، النبي عليه الصلاة والسلام يغضب، ولا يغضب إلا إذا انتهكت محارم

الله، أو أرد الإنسان شيئاً من الدين وهو من أمور الإحداث والابتداع بحسن قصد أو غير قصد؛ ولهذا عائشة عليها رضوان الله تعالى تقول: (ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك فيه حرمات الله سبحانه وتعالى، وإن النبي عليه الصلاة والسلام أيضاً لم يضرب بيده أحداً إلا أن يجاهد في سبيل الله).

ثم قال: (إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا)، أي: أنكم ما ترون من عمل فإني أعلم به منكم، وأعلم أن هذا هو التمام، فالنبي عليه الصلاة والسلام مشرع عن ربه، ينبغي للقدوة أن يرأف بالخلق قولاً وعملاً ولو كان يطيق، إذا وجد من الناس من يقتدي به ممن حوله ونحو ذلك ينبغي ألا يظهر العمل الزائد الذي توطن عليه؛ لأن الناس يشق عليهم هذا الأمر، فربما أورثهم ذلك قنوطاً أو حملهم ذلك على التكلف وهم لا يطيقون، فينبغي له الرحمة بالخلق كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يرحم أصحابه وأمته.

نتوقف عند هذا الحد، ونكمل فيما يأتي بإذن الله عز وجل، والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

الأسئلة

ضابط النصح للحاكم سراً وعلانية

السؤال: ما الضابط في نصح الحاكم سراً أو علانية؟

الجواب: بالنسبة لنصح الحاكم سراً أو علانية نقول: إن ذلك النصح لا بد أن يقع على شيء نصح لأجله وهو الخطأ، والخطأ لا يخلو من حالين: خطأ قد وقع فيه الإنسان جهاراً نهاراً، وذلك بمخالفة أمر الله، وذلك ينكر بقدره علانية؛ لأن المقصود ليس هو إقلاع الفرد بعينه، وإنما هو حماية الناس من ذلك المنكر، ولكن يلتزم الإنسان باللين والحكمة والشفقة والرحمة، ولا يكون المراد بذلك التشفي، أو الوقيعة، أو التربص أو غير ذلك، وهذا ظاهر في حديث أبي سعيد الخدري حينما قدمت الخطبة على الصلاة، قام رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة، قال له: قد ترك ما هنا لك، فقال أبو سعيد الخدري: أما هذا فقد أدى ما عليه سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده)، هذا أنكره علانية مع أنه بإمكانه إذا انتهت الصلاة أن يذهب إليه ويكلمه سراً، ولكن نقول: في المنكرات العلانية ينكر علانية، ولكن بالرحمة واللين والشفقة غير تشفي، أما المنكرات التي يقع فيها الإنسان بخاصته أو بدائرة ضيقة فينبغي أن يكون المنكر على نحو تلك الدائرة، فإذا فعله عند خمسة فلا يشهره عند عشرة، وإذا فعله عند واحد لا يشهره عند الاثنين، وإذا فعله عند قوم أو في موضع معين لم يره أحد فلا يشهره عند الآخرين، فإن ذلك من الأمور المنكرة التي لا تجوز، وهذا من إشاعة الفاحشة التي ربما يقع فيها البعض بحسن قصد، هذا والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

الدرس الثالث

الناس يتفاضلون في الإيمان، فمنهم من يكون إيمانه في أعلا المقامات، وهؤلاء هم أشد الناس حياءً، وأسرعهم مبادرة إلى الأعمال الصالحة، ومنهم من يضعف إيمانه حتى يكون كالذرة، وذلك بسبب إقباله على الذنوب والمعاصي، وهؤلاء يحفزون حتى يسارعوا في العمل سواء بالعطاء أو بغيره، وهناك طائفة ليست من أهل الإيمان، فهؤلاء يقاتلون عليه حتى يشهدوا ألا إله إلا الله وأن مُحَمّداً رسول الله.

- **باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان**

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فاللهم فقهنا في الدين وعلمنا التأويل.

قال الإمام البخاري رحمنا الله وإياه: [باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبداً لا يحبه إلا لله، ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله كما يكره أن يلقى في النار)].

قول المصنف رحمه الله: (باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان)، هذا الحديث تقدم معنا في باب حلاوة الإيمان، وذكرنا مسألة كره الإنسان أن يعود إلى الكفر، وأشرنا إلى شيء من معنى الكره والمحبة، وأن الكره والمحبة على معنيين: كره فطري، أي: موجود في الإنسان، وكره مكتسب يمكن أن يكتسبه الإنسان، وذلك كالكره الذي يتدين به الإنسان ويتعبد به، وربما يلتزم الإنسان ذلك الكره مع طول مراسه، حتى يستروح ذلك الكره ويصبح كالكره الفطري، وإنما ذكر العودة في الكفر إشارة إلى أن الإنسان كان على الكفر، وهذا إنما خاطب به رسول الله ﷺ عامة أصحابه؛ لأنهم كانوا على جاهلية وكفر، ثم أنقذهم الله عز وجل منها.

وفي هذا فائدة ومسألة وهي: أن الإنسان إذا كان عارفاً بالجاهلية، ثم جاء إلى الحق، فإن رجوعه إلى الجاهلية أخطر وأعظم ممن لم يعرف الجاهلية، وقد جاء عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى أنه قال: إنما يضل في الإسلام من عرف الإسلام ولم يعرف الجاهلية، وجاء بمعنى هذا أيضاً عنه، لكن بغير هذا اللفظ.

والمراد بذلك أن النبي ﷺ شدد الوعيد على من كان على باطل، ثم بعد أن عرف الباطل انتقل إلى الحق، ثم أراد أن يرجع إلى الباطل الذي كان عليه، فإن عقابه في ذلك أعظم، وهذه في الغالب أنها لا تكون إلا لمن في قلبه جذوة من النفاق؛ ولهذا ذكر الله سبحانه وتعالى حال أولئك فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا﴾ [النساء:137]، أي: أن

تقلب الإنسان بين الحق والباطل والكفر والإيمان لا يكون إلا من منافق، وهذا متوعد بالعقوبة الشديدة التي تختلف عن غيره، وهذا يرجعنا إلى أصله، وهو أنه كلما قامت الحجة على الإنسان واتضحت كان العقاب عليه أشر، وإذا ضعفت الحجة كان العقاب عليه أقل، وهذا ربما يكون مقتضى قول الله جل وعلا: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:15]، والمراد بذلك أن العذاب يلحق الإنسان بقدر وضوح الحجة وبيانها وخلوصها لديه، ويعظم هذا الأمر في الإنسان إذا عرف الشيء بضده.

وتقدمت الإشارة معنا إلى أن حقائق الأشياء تعرف بجهتين: الجهة الأولى: بمعرفتها بذاتها، الجهة الثانية: بمعرفة ضدها، وأكمل هذه الوجوه أن يعرف الإنسان الجهتين، وأما إذا عرف جهة وقصر في الجهة المقابلة، فقد أصبح علمه قاصراً بحسب جهله بأجزاء ما يقابل ذلك العلم، وهذا في سائر العلوم سواء ما كان من العلوم الشرعية وغير الشرعية، أو ما كان من العلوم المحسوسة وأيضاً من غير المحسوسة.

وفي قوله: (من الإيمان)، أي: أن الإنسان يثاب على هذا الكره القلبي ولو لم يتلبس بشيء؛ لأن هذا ينعقد عليه عمل القلب، وعمل القلب يثاب عليه الإنسان مجرداً ولو لم يتلبس بشيء من القول والعمل؛ وذلك أن الإيمان قول وعمل في القلب، وقول اللسان، وعمل الجوارح، وإذا وجد العمل في أحد هذه الأشياء يؤجر الإنسان على ذلك، وعمل القلب لا يلزم منه عمل الجوارح، وعمل الجوارح يلزم منه عمل القلب، والإنسان إذا توطنت جوارحه على عمل الحق بعد طول مراس، فيثاب على عمل الظاهر ولو لم يصاحبه باطن، شريطة ألا يوجد باطن ينافي ذلك الظاهر، وهذا مثاله: أن الإنسان ربما يلهم التسبيح ويكثر من التسبيح والتهليل والاستغفار في قيامه وقعوده، وربما يراه الناس يسبح وهو لا يشعر، وذلك لكثرة تسبيحه، فيثاب على عمله ولو لم تصاحبه نية؛ لأن هذه المرحلة ما وصلت إلا بعد طول مراس وقوة إخلاص، ومداومة على هذا؛ ولهذا أظهر الله جل وعلا منته على أهل الجنة بأنهم يلهمون التسبيح كما يلهمون النفس، وإظهار المنة في ذلك إشارة إلى التعبد ومدح تلك الحال، وإنما نشترط: عدم وجود المنافي؛ لأن عمل القلب أقوى من عمل الجوارح، فهو يلغيها.

وأما عمل الجوارح فلا يلغي عمل القلب، بل إن السيئة ربما تقع من الإنسان وتنقلب حسنة لعمل القلب؛ وذلك أن الإنسان ربما يتعبد لله جل وعلا بعمل لم يثبت عن رسول الله ﷺ، فهو في دائرة البدعة، لكنه إذا لم يقصر في تمحيص تلك البدعة، التي هي في ذاتها مخالفة ومعصية، ولكن صاحبها عمل خالص في قلبه، وإخلاص لله جل وعلا انقلب ذلك أجراً، وهذا ظاهر في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران:195]، وهذا فيه إشارة إلى أن الله عز وجل لا يضيع عمل العاملين.

ويدل على ذلك أيضاً ما جاء في الصحيح في حديث حكيم بن حزام لما دخل في الإسلام، وجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: (يا رسول الله، إني كنت أتحنث وأتعبد في الجاهلية فهل لي في ذلك من أجر، فقال رسول الله ﷺ: أسلمت على ما أسلفت من خير)، أي: أن الله عز وجل يتقبل من الإنسان عمله السابق ولو عمله في حال شركه إذا دخل في الإسلام، وأخلص النية بعد

ذلك، فعمل حكيم بن حزام أصبح معلقاً حتى يصح عمل الباطل، فلما صح عمل الباطل تبع عمل الظاهر عمل الباطن، وأما بالنسبة لعمل الباطن فإنه لا يتعلق حتى يصح عمل الظاهر؛ وذلك أن الظاهر يتبع الباطن، والباطن لا يتبع الظاهر على الدوام، وإن كان بينهما تلازم.

قوله: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان) تقدمت الإشارة إلى هذا، والكره الذي يجده الإنسان في قلبه للعمل، وكذلك المحبة في الغالب هي التي يدور عليها تعظيم العمل، وهو على جهتين تقدمت الإشارة إليهما، والإنسان يصح منه العمل ولو كرهه في قلبه، وكذلك أيضاً يقبل منه الترك فيما أمر الله عز وجل بتركه ولو أحب العمل؛ ولهذا جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (إني أريد أن أسلم، فقال: أسلم، قال: وأنا كاره؟ قال: أسلم، وإن كنت كارهاً)، يعني: أن الإنسان ربما يرغب في قبول الحق كاليهودي، أو الوثني، أو النصراني، أو البوذي، أو الملحد، ويريد أن يدخل في الإسلام فيقول: ولكني منقبض من هذه الشريعة، فقل: ادخل ولو كنت منقبضاً، فإنك على الحق. وهذا الانقباض هو شيء من بقايا الفطرة المنقلبة، وهذه الفطرة المنقلبة تجعل الإنسان لا يتقبل الحق حتى يتوطن عليه.

وهذا كحال الإنسان الذي يكون مثلاً في جو انحراف أو انحلال ونحو ذلك، فينكمش من بيئة الفضيلة حتى يدخل فيها ثم يلين قلبه، وكذلك جسده بعد ذلك، وهذا يشبه الإنسان الذي يعيش في برودة فإذا دخل في جو اعتدال يجد في ذلك حرارة، فيقال: ادخل معنا، فيقول: إني أجد حرارة وعرق، يقال: ادخل معنى ثم بعد ذلك تلين وتتوطن نفسك، كذلك الإنسان الذي يكون عند نار حامية، فإذا قيل له: ادخل إلى مثل هذا الجو، فإنه سيقول: إني أجد برودة، نقول: ادخل ولو وجدت البرودة ستتوطن بعد ذلك، كذلك أيضاً نقول: إن هذا الكره قد يجده الإنسان في بدنه أو في قلبه من قبول الحق، وكذلك أيضاً في أبواب الباطل، وهنا ذكر ما تقدم الإشارة إليه في هذا الحديث، وإنما كرر البخاري رحمه الله هذا الحديث لأنه ترجمه في البداية على حلاوة الإيمان، وهنا ذكر أنه من الإيمان.

باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال

قال رحمه الله: [باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال.

حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: (يدخل الله أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيخرجون منها قد أسودوا، فيلقون في نهر الحياء أو الحياة – شك مالك – فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل، ألم ترَ أنها تخرج صفراء ملتوية) قال: وهيب: حدثنا عمرو: الحياة، وقال: خردل من خير].

قول المصنف رحمه الله: (باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال) تفاضل أهل الإيمان في الأعمال دليل تفاضلهم في الإيمان؛ لأن الإيمان إنما هو أعمال وأقوال واعتقاد في القلب، فإذا تباينوا من جهة تلك الأنواع، تباينوا من جهة قوة الإيمان، والإتيان بالعمل

في الغالب كثرة وقلة وقوة وضعفاً له أثر على تباين الإيمان، ولكن ذلك ليس على سبيل الدوام، وقد يختلف في ذلك الناس، فربما يكون الإنسان ليس من أهل الصيام، وليس من أهل الزكاة، وليس من أهل الحج، وليس لديه من أداء العبادات إلا ما قل، كالإتيان بالصلاة وبعض النوافل، وغيره يكثر من تلك العبادات، من الصيام، والزكاة، والحج؛ لأنه من أهلها، نقول: إذا سقط الواجب عن الإنسان ولم يكن من أهل تلك الواجبات لا يقارن بغيره، وإنما يقارن بما وجب عليه بذاته، فإذا كان من أهل العزم على الصيام لا يدخل الصيام في أبواب المقارنة، وإذا لم يكن من أهل الزكاة، أو الغنى، وإنما هو من أهل الفقر، فلا تدخل أبواب النفقة في أبواب المفاضلة، وإنما يدخل العمل الآخر فيرتفع حتى يساوي غيره.

ولهذا جعل النبي عليه الصلاة والسلام أهل التسبيح والتهليل يوازون أهل الدثور الذين ينفقون من أموالهم، حينما قال أصحاب رسول الله ﷺ: سبق أهل الدثور بالأجور، وذلك وإن كان فضل الله جل وعلا يؤتيه من يشاء إلا أن الله جل وعلا قد جعل بدائل للإنسان حتى يستطيع أن يفاضل غيره بذلك العمل، وما يحرم الله جل وعلا عبداً من عمل من الأعمال إلا وجعل له عوض، فالفقير الذي ينفق الدينار يساوي نفقة الغني بألف دينار؛ ولهذا جاء عن رسول الله ﷺ: (رب درهم سبق ألف دينار)، وذلك لمقام الدرهم عند صاحبه، والنبي ﷺ فرق بين نفقة الإنسان وهو صحيح شحيح، يخاف الفقر، ويرجو الغنى وبين نفقة الشخص الذي يرمي بالمال، وهو غني لا يخاف الفقر، كالذي يأخذ ويغرف من بحر، فنفقته في ذلك تساوي نفقة الفقير، ولو كان درهماً من ماله، فهي مسألة تناسب، وهذا مقتضى عدل الله جل وعلا بين عباده.

وقوله رحمه الله: (تفاضل أهل الإيمان في الأعمال)، المصنف رحمه الله من دقة عبارته جعل التفاضل في الأعمال، ولم يقل: التفاضل في الإيمان لازم لتفاضل الأعمال؛ وذلك أنه لا يلزم من تفاضل الأعمال تفاضل الإيمان على الإطلاق، وأما تفاضل الإيمان في ذاته فإنه يلزم منه تفاضل الأعمال، إما كثرة وقلة، وإما قوة وضعفاً من جهة النوع.

شرح حديث أبي سعيد الخدري: (أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل...)

وذكر المصنف رحمه الله في ذلك حديث أبي سعيد الخدري عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله جل وعلا: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل)، الخطاب هنا يتوجه إلى خزنة النار، وهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده، وهو مقتضى سبق رحمة الله لغضبه، وثوابه لعقابه سبحانه وتعالى، وهذا إنما يكون في مسائل الإيمان، ومعلوم لدينا أن ما كان من حق الله جل وعلا أي حق الله المحض مما لم يجعله الله تحت المشيئة، فإن الإنسان يحاسب عليه قبل دخوله إلى الجنة والنار، وأما ما كان من حق العباد فإن الناس يحاسبون عليه بعد خروجهم من النار، إذاً: لدينا حقان:

النوع الأول: حق الله وهو الذي يكون قبل الفصل، وذلك كتفريط الإنسان وتقصيره بالواجبات، من الصلوات ومن صيام رمضان، ومن شرب الخمر، ونحو ذلك مما كان لازماً على الإنسان، فإذا لم يجعل الله عز وجل لصاحبه رحمة عاقبه عليه وأدخله

النار.

أما النوع الثاني: وهو حق الآدميين فيما بينهم، وهذا يكون بعد الخروج من النار، فيقتصون حقوقاً كانت بينهم، والدليل على ذلك ما جاء في الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: (يخرج أهل النار من النار فيوقفون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتصون حقوقاً كانت بينهم)، يعني: أن القصاص يكون بعد الخروج من النار؛ لهذا نستطيع أن نقول: إن الحقوق التي كانت بين بني آدم أهلها على نوعين: أهل جنة مع أهل جنة، وهذا يكون قبل الفصل، وأهل جنة مع أهل نار وهذا يكون قبل الفصل، وأما أهل النار مع أهل النار فيكون بعد الخروج من النار، فأهل النار الذين كتب الله لهم الجنة، يتقاضون الحقوق والخصومات التي كانت بينهم على قنطرة بين الجنة والنار؛ وذلك لأن هذه الحقوق ترفعهم منزلة في الجنة، أو تنزلهم منزلة من الجنة، وأما أهل الجنة فيقتصون قبل دخولهم الجنة، وقبل الفصل، وأما أهل الجنة مع حقهم الذي على أهل النار فيقتصون قبل دخولهم للنار؛ لأنهم يرتفعون في ذلك منزلة من الجنة، وينزل أولئك منزلة في النار، فينبغي ضبط هذه المراتب.

والله سبحانه وتعالى حينما بين دخول بين والنبي عليه الصلاة والسلام حينما بين دخول أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، بين أن الله سبحانه وتعالى يخرج طائفة من النار ممن في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، وهذا فيه جملة من المسائل: منها أن الله عز وجل يعذب بعض أهل الإسلام وهم قلة في النار ممن لم يغفر الله عز وجل لهم ذنوبهم، وهذا لحكمة أرداها الله سبحانه وتعالى، وأن من كتب عليه النار من أهل الإيمان فإنه لا يخلده فيها، وإنما يجعله في النار إلى أمد، وليس إلى الأبد، والخردلة قيل: هي الذرة، وقيل: هي حبة الحنطة، أو الشعير، أو الدقيق.

قال ﷺ: (فيخرجون منها قد أسودوا، فيلقون في نهر الحياء أو نهر الحياة)، نهر الحياء قيل إن المراد بذلك هو نهر المطر في كلام العرب، وقيل إن المراد بذلك: هو ما تحيا به الأجساد، وقيل: إنه كالنهر، أو كقطر المطر الذي ينزله الله جل وعلا عند نشور الخلق، والذي ينبت به عجب الذنب عند المحشر، وهذا الذي يضع فيه الله عز وجل من خرج من النار إلى الجنة.

قال ﷺ: (فينبتون كما تنبت الحِبة في جانب السيل، ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية)، في هذا إشارة إلى أن الله سبحانه وتعالى لا يخلد في النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، وذلك لفضل الإيمان ومنزلته، وأنه سبحانه لا يخرج من النار من كان كافراً ليس في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ومن وجد في قلبه مثقال ذرة من كفر، فهل هذا يدخل الجنة أصلاً؟ نقول: إن وجود ذرة الكفر الأكبر ينفي وجود الإيمان أصلاً؛ وذلك لعموم قول الله جل وعلا: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة:5]، ولا خلاف عند العلماء في أن الكافر ليس له إلا كفة واحدة، وأما ذرة الكفر الأصغر أو شوائب الكفر بأنواعه، سواء من الهوى، أو الذنوب والمعاصي، أو ما أطلق الشارع عليه كفر، ككفران المرأة لعشيرها، أو كفر الإنسان الكفر الأصغر كقوله ﷺ: (وقتاله كفر)، وغير ذلك مما سماه الشارع كفراً، فإن هذا لو عاقب الله عز وجل صاحبه لم يمنعه ذلك من دخول الجنة، والخلاف إنما هو في دخول أنواع الشرك الأصغر في المشيئة، أما الكفر الأصغر فيدخل تحت المشيئة.

اختلف العلماء في الشرك الأصغر هل يدخل تحت المشيئة أم لا؟ على قولين، وذهب إلى هذا جماعة وهما قولان عند ابن تيمية رحمه الله، قول بأن الشرك الأصغر لا يدخل تحت المشيئة؛ وذلك لعموم قول الله جل وعلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء:48]، قالوا: ويدخل في ذلك عموم أنواع الشرك، ولكن القول الثاني ربما يناقضه بوجه؛ وذلك أن الله سبحان وتعالى إذا أطلق الشرك في كتابه فيريد بذلك الشرك الأكبر، ولا يدخل في ذلك الشرك الأصغر، بدلالة أن الله سبحانه وتعالى حرم الجنة على المشرك، وتحريم الجنة على المشرك يلزم منه أن يدخل في ذلك المشرك شركاً أصغر، وهذا لا يمكن أن نقول به، إما أن ندني الشرك الأكبر على جميع المواضع بأنه الشرك الأكبر، وإما أن نعممه في كل المواضع وهذا مشكل، وهذان القولان ذهب إليهما طوائف من أهل السنة، وكلها محتملة.

وإخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان إشارة إلى أن الإنسان لا يسلب وصف الإيمان مهما كثرت معاصيه، ومهما كثرت ذنوبه، فهو يوالى بحسب ما لديه من إيمان ولو قل، ويعادى بحسب ما لديه من معاصي وإسراف على نفسه، ولهذا التفاضل بين أهل الإيمان في الأعمال أثر على ثوابهم وعقابهم، فيعاقب الله جل وعلا منهم بالنار مدة معينة، ومنهم من يطول عقابه، ومن التفاضل في ذلك من ينزع منه الإيمان بالكلية بعد أن كان عليه فيخلد في النار.

وقد ذكر المصنف حديث أبي سعيد الخدري من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، وهذا دليل على البون الشاسع بينه وبين من كمل إيمانه، فإذا وجد هذان الطرفان البعيدان دل على وجود تفاضل بينهما، وكأنه ذكر أقصى النقص وهو ذرة، وذكر أقصى التمام ممن لم يدخل النار أصلاً، فكتب الله عز وجل له المنزلة العلية في الجنة، مما يدل على وجود مراتب عديدة بينهما، ولو ذكر مرتبة أعلى من ذلك لما كان لازماً وجود إيمان الذرة، فوجود إيمان الذرة لازم لوجود ما هو أعلى منه من مراتب ضعف الإيمان، وهذا دليل على زيادة الإيمان ونقصانه، وهو ما صدر به المصنف هذا الكتاب.

شرح حديث أبي سعيد الخدري: (بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص...)

قال رحمه الله: [حدثنا مُحَمَّد بن عبيد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: (بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثُدِي، ومنها ما دون ذلك، وعرض علي عمر بن الخطاب، وعليه قميص يجره، قالوا: فما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: الدين)].

ورؤيا الأنبياء حق، ويؤخذ منها التشريع، وأراد المصنف رحمه الله أن يبين تباين الناس في الإيمان كتباينهم في رؤيا رسول الله ﷺ، وفي هذا جملة من المسائل منها:

الإشارة إلى تباين الناس في الإيمان، وكذلك تباين الناس في الأعمال، وتباين الناس أيضاً في المنزلة عند الله سبحانه وتعالى.

وفيه أيضاً: أنه يستحب للإنسان إذا رأى خيراً لصاحبه أن يخبره بذلك، إذا غلب على ظنه أنه لا يفتن بخبر الخير، ومن كان كحال عمر بن الخطاب ممن هو قوي الإيمان، وسبر النبي عليه الصلاة والسلام حاله، وعرف واختبر قوة إيمانه وصدقه ويقينه،

وأن مثل ذلك لا يؤثر عليه، وهذا يختلف فيه الناس.

وكذلك فإن النبي عليه الصلاة والسلام إنما أول الرؤيا لمعرفته بالمرئي، وأما إذا كان لا يُعرف المرئي فالغالب أن الرؤيا لا تحمل على وجه إلا بعد المعرفة، وقد جاء في مسند الإمام أحمد: (أن النبي عليه الصلاة والسلام إذا سُئل عن رؤيا، وكان يعرف الرائي عبرها، وإذا كان لا يعرفه سأل عنه)؛ لأن معرفته لها أثر بضبط الرؤيا، وهذا ما يقصر فيه كثير من الناس؛ ولهذا تجد من يعبر الرؤيا عبر الهواتف، وفي الصحف والمجلات، أو عبر وسائل الإعلام، لا يدري من السائل، رجل أو امرأة، كبير أو صغير، مؤمن أو كافر، فاسق أو صالح، أو غير ذلك، وينزلها عليهم، وهذا من الخطأ، فإذا كان العلم الشرعي التام وهو الوحي، لا ينزل على كل أحد، فالله سبحانه وتعالى أنزل الشرائع فمنها ما ينزل على قوم، ولا ينزل على قوم آخرين، لوجود بعض الموانع، وعدم وجود الموجب لها، وعدم توفر الأسباب، وعدم توفر مجموع الشروط، فقد ينزل الحكم على قوم قاصراً، وليس بقاصر على قوم آخرين، فإذا كانت الرؤيا جزءاً من ثلاثين جزءاً من النبوة، فإنه يلزم من ذلك أن يقتدي هذا الجزء بالأصل، وهو النبوة والعلم الشرعي والوحي؛ ولهذا فإن الذي ينزل الرؤيا على كل راءٍ ولا يعلم حاله، هذا كالذي يفتي ولا يعلم حال السائل؛ لهذا ينبغي له أن يسأل عن حاله؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام بين الرؤيا لعمر وما بين غيره، ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام قال: (إني رأيت الناس)، وهؤلاء الناس ما ذكرهم النبي عليه الصلاة والسلام، وإنما ذكر عمر بن الخطاب، وفيه بشرى؛ ولهذا قال الله جل وعلا: ﴿ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [يونس:64]، وجاء في الخبر: (هي الرؤيا يراها الرجل أو تُرى له).

وقوله: (يعرضون علي وعليهم قمص)، في هذا أن النبي عليه الصلاة والسلام يعلم من سرائر الناس ما لا يعلمه الناس منه، وفيه كذلك أيضاً أنه ينبغي للإنسان أن لا يأخذ بالظواهر، ولو كانت الظواهر معتبرة ويعرف الإنسان بها الفرق بين الناس لما احتاج النبي إلى الرؤيا؛ ولهذا جاء في الصحيحين وغيرهما أن رسول الله ﷺ (لما مر عليه رجل فسأل النبي عليه الصلاة والسلام أصحابه عنه، فقالوا: هذا يوشك إذا غاب أن يسأل عنه، وإذا سأل أن يعطى، وإذا خطب أن يزوج، فمر عليه رجل آخر، فسأل عنه، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: يوشك إذا غاب أن لا يسأل عنه، وإذا خطب ألا يزوج، وإذا سأل ألا يعطى، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: هذا خير من ملئ الأرض من ذاك)، وهذا دليل على وجود البون الشاسع، والسبب في ذلك هو البون في عمل القلب، فيحتاج ذلك إلى شيء من الرؤى، أو لشيء من الإخبار بالوحي؛ لهذا ينبغي للإنسان ألا يأخذ بالحكم على البواطن مجرداً بالظواهر، وأما بالنسبة للأحكام الشريعة وإقامتها فالعبرة في ذلك بالظواهر؛ ولهذا ما ظهر للناس يؤخذ.

وفي قوله ﷺ: (منها ما يبلغ الثُدِي)، الثُدِي: هو جمع ثَدي، ويكون في الغالب للمرأة، وقيل أن الثدي للمرأة، والثندوة للرجل، والصواب أنها تطلق للرجل والمرأة كما في هذا الخبر، ويحتمل أن الذين رآهم النبي عليه الصلاة والسلام رجالاً ونساء؛ لأن (الناس) يدخل في ذلك الذكر والأنثى، وهذا من الأمور المسلمة في لغة العرب؛ وفي اصطلاح الشارع؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام سئل: (من أحب الناس إليك؟ قال: عائشة، قيل له: من الرجال؟ قال: أبوها)، فلعل النبي عليه الصلاة والسلام رأى الرجال والنساء فذكر هذا اللفظ على سبيل التغليب، والذي يظهر والله أعلم أن الثدي يطلق على الرجال

والنساء، وكذلك أيضاً فإن أمور الرؤى لا تحمل على ما كان من أمور الظواهر، فإن جر القميص في الظواهر معصية، وأما في الرؤيا فهو دليل على الديانة؛ ولهذا ربما يرى الإنسان غيره قد حلق لحيته، أو يرآه مثلاً أسبل ثيابه، أو عليه ثياب حرير، أو نحو ذلك، فهذا لا يلزم منه أن يفسره على ما استقر به الحكم شرعاً.

باب الحياء من الإيمان

قال رحمه الله: [باب الحياء من الإيمان.

حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: دعه فإن الحياء من الإيمان)].

في قوله رحمه الله: (باب الحياء من الإيمان)، الحياء هو خصلة في الإنسان تحمله على ملازمة الخير والأخلاق الحميدة، ومجانبة الأخلاق السيئة، واشتق من الحياة؛ وذلك أن الإنسان لا تتم له حياة بطمأنينة ورغد عيش إلا بتوفر ذلك.

والحياء على نوعين: حياء فطري، وحياء مكتسب، فالحياء الفطري كالذي يوجد في الإنسان من خجله مثلاً أن تبدو عورته، أو خجله من أن يتكلم بكلام فاحش، ونحو ذلك، هذا يفطر عليه الناس، ويتباينون في قدر ذلك الحياء، أما بالنسبة للمكتسب، وهو الذي يكتسبه الإنسان من معلومات، فيخجل مثلاً أن يبدي ما لا يرضاه غيره عند غيره.

وفي هذا الحديث أن الإنسان ربما ينصح وهو على خطأ، (فالنبي عليه الصلاة والسلام مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء)؛ ولهذا فإن منزلة الناصح بالنصح لا ينبغي أن تجعله معصوماً في الإنكار عليه إن كان في موضع نصحه خطأ؛ ولهذا رسول الله ﷺ لما رآه ينصح أخاه في الحياء، فقال: (كأنه قد أضر بك، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: دعه فإن الحياء لا يأتي إلا بخير).

وفي هذا أيضاً إشارة إلى أن الأصول الشرعية والأصول الفطرية ينبغي ألا تلغى بمصالح الأفراد، فقد يكون في الإنسان حياء شديد، فينبغي ألا تكسر قاعدة الحياء لديه، ولكن من الحياء ما يحرم الإنسان حقه، ومثاله: أن بعض الناس مثلاً يستحي حياء شديداً حتى يفوت مصالحه، ويسلب الناس حقوقه، وتضعف حاله وذريته ونحو ذلك، والدافع في ذلك الحياء، ويستغله الناس، وهذا أمر سيء في ذاته، لكن لا ينبغي أن يلغي أصل الحياء، بل أن يفرز الأصل عما هو فيه، ويقال: إن فيك قدر زائد ينبغي أن يعالج؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام إنما أنكر عليه إنكاره لذلك الأصل، لما قال: (يعظ أخاه في الحياء) يعني عموماً، وقد جاء في لفظ قال: (إنه قد أضر بك، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: دعه فإن الحياء لا يأتي إلا بخير)، وهنا في هذه الرواية قال: (دعه فإن الحياء من الإيمان) وفي ذلك إشارة إلى أن ملازمة الحياء الذي فطر الله عز وجل الإنسان عليه للإيمان، وعدم الخروج عما أمر الله سبحانه وتعالى به.

باب (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم)

قال رحمه الله: [باب: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة:5].

حدثنا عبد الله بن مُحَمَّد المسندي، قال: حدثنا أبو روح الحرمي بن عمارة، قال: حدثنا شعبة، عن واقد بن مُحَمَّدقال: سمعت أبي يحدث عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله)].

حديث ابن عمر في قول النبي عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسول الله، ويقيموا الصلاة) هذا الأمر هو للمشركين من غير أهل الكتاب، أما أهل الكتاب فإنهم يقبل منهم غير ذلك ولو لم يدخلوا في الإسلام، وذلك أن هذا الإطلاق في قول النبي عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس) هو عام، وهذا من المسائل النادرة أن الحديث يخصصه القرآن، وذلك أن الله جل وعلا قال في كتابه العظيم: ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة:29]، فأهل الكتاب لابد أن يعلم أن الله عز وجل قد خصهم بحكم شرعي وهو أن المقاتلة لهم لا تكون حتى يدخلوا في الإسلام، وإنما حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، ولا يلزمون بالإسلام، أما الوثنيون وعباد الأصنام فإنهم يقاتلون حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، لا يقبل منهم غير ذلك، وهذا فيه خلاف يسير عند العلماء.

وفي قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة:5] إشارة إلى أن الإنسان ينسلخ من الإيمان ويقع في الكفر بتركه لهذه الأشياء، ودخوله في هذه الأعمال الظاهرة أمارة على دخوله في الإسلام؛ لهذا أمر بتخلية السبيل، فالعبرة في ذلك هو بعمل الظاهر؛ لهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسول الله، ويقيموا الصلاة) وقد ذكر هنا المقاتلة، والمقاتلة تكون من طرفين، أما القتل فيكون من طرف واحد؛ لأن المقتول قد يقتل وهو لا يريد القتل لصاحبه، أما المقاتلة فهي من المدافعة على وزن مفاعلة، أي: كل منهما حريص على قتل صاحبه.

وقوله ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله) فيه أنه لا يجوز للمسلم أن يغدر بأحد، بل يعلمه بأن بينه وبينه حرب؛ ولهذا ذكر هنا أمر المقاتلة، ما قال: أمرت أن أقتل الناس، وإنما: (أمرت أن أقاتل الناس)، والمقاتلة فيها إشارة إلى وجود الحرب والاستعداد لها، ولهذا قال الله جل وعلا لرسوله ﷺ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ [التوبة:6]، أي: اجعل بينك وبينه أمان إلى أمد، ثم أعلمه أنه بعد زوال هذا الشهر أو الشهرين لا يوجد أمان بيني وبينك، وإنما هي الحرب، وبعد ذلك إن أتيته ليلاً أو نهاراً، سراً أو جهاراً، بخدعة أو من غير خدعة فإن ذلك لك؛ لأنك أعلمته بذلك، وهذا داخل في باب المقاتلة.

قال: (حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسول الله، ويقيموا الصلاة)، يشهدوا أن لا إله إلا الله، أي: لا معبود بحق إلا

الله، وأن محمداً رسول الله لازم لثبوت شهادة رسول الله ﷺ، وهذا هو الذي رفع الله عز وجل به ذكر رسول الله ﷺ، كما في سورة الشرح، أي: قرن اسم رسول الله ﷺ بذكر الله عز وجل، وجعل الشهادة لنبيه مقترنة بالشهادة لوحدانيته، واستحقاقه للعبادة.

قال ﷺ: (ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة)، تقدم معنا البيان في مسألتي الصلاة والزكاة ووجوبهما، والأدلة على ركنيتهما، والكلام على كفر تارك الصلاة، وخلاف العلماء في هذه المسألة، وكذلك مسألة الزكاة، والحج، والصيام في حديث عبد الله بن عمر عليه رضوان الله تعالى السابق.

وفي قوله ﷺ: (لا إله إلا الله) نص ابن جرير الطبري رحمه الله، على أن معناها: لا معبود بحق إلا الله، وعنه اشتهر هذا اللفظ.

وفي قوله ﷺ: (فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)، أي: أن الإنسان يأخذ الناس بظواهر الأمور، قال: (فإذا فعلوا ذلك) هذه الأعمال وقالوها، (عصموا مني دماءهم وأموالهم)، وفي هذا إشارة إلى أن القول فعل، فالنبي عليه الصلاة والسلام قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله)، والشهادة تكون بالقول، (ويقيموا الصلاة) وتكون بالجوارح، (ويؤتوا الزكاة) وتكون بالجوارح، قال: (فإن فعلوا ذلك) إشارة إلى ما سبق، والعلماء قد اختلفوا في القول، هل يسمى فعلاً أم لا يسمى؟ الصواب أنه يسمى فعلاً؛ ولهذا قال الله جل وعلا في كتابه العظيم: ﴿ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ﴾ [الأنعام:112]، فسماه قولاً ثم سماه فعلاً، وفي هذا الباب مسائل منها ما يتعلق بالقول، هل يسمى القول عملاً أم لا؟ وأيضاً ما كان من أمور التروك، هل التروك تسمى أعمالاً؟ لعل لها مناسبة ترد فنتكلم عليها.

وقوله ﷺ: (عصموا مني دماءهم وأموالهم)، يدخل في ذلك أيضاً عصمة الأعراض من باب أولى.

وقوله ﷺ: (إلا بحق الإسلام)، حق الإسلام ما يقعون فيه من تقصير، وكذلك ما يقعون فيه من خلل، فإنه يجب أن يؤتى بحق الإسلام هذا.

وقوله ﷺ: (وحسابهم على الله)، أي: الحساب على الله سبحانه وتعالى لا على غيره، وهو المحاسب وحده والمؤاخذ في هذا الباب.

و (الله) مشتقة من الإله وهو المعبود سبحانه وتعالى؛ ولهذا يقول الشاعر:

لله در الغانيات المده سبحن واسترجعن من تأله

وقيل: إن الإله مشتقة من أله أي ارتفع؛ ولهذا يقول الشاعر:

تروحنا من الدهناء عصراً وأعجلنا الإلهة أن تغيب

والمراد بالإلهة الشمس؛ لأن العرب تسمي الشمس إلهة لارتفاعها.

وقيل: المراد بذلك هو البقاء والدوام من غير تغير؛ ولهذا يقول الشاعر:

ألهنا بدار لا تبين رسومها كأن بقاياه وشام على اليد

وقيل: المراد بذلك أن الله عز وجل لا يحيط به العباد من حيث رؤيته وإدراك حقيقته سبحانه وتعالى، فقيل: إن الاشتقاق في ذلك من لاه أي اختفى عن رؤية عباده له، إلا ما يأذن الله عز وجل به يوم القيامة، ويستدلون بقول الشاعر:

لاهت فما رؤيت يوماً بخارجة يا ليتها برزت حتى رأيناها

وهذا قول الشاعر في معشوقته، يعني: أنها اختفت.

ويظهر أنها جامعة لهذه المعاني كلها، وهو أقرب إلى قول الشاعر:

لله در الغانيات المده سبحن واسترجعن من تأله

أي: من تعبد لله سبحانه وتعالى.

باب من قال: الإيمان هو العمل لقوله تعالى: (وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون)

قال رحمه الله: [باب من قال: إن الإيمان هو العمل.

لقول الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف:72].

وقال عدة من أهل العلم في قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر:92-93] عن قول لا إله إلا الله. ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾ [الصافات:61].

حدثنا أحمد بن يونس، وموسى بن إسماعيل، قالا: حدثنا إبراهيم بن سعد قال: حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة (أن رسول الله ﷺ سئل: أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله. قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله.

قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور)].

قول المصنف رحمه الله: (باب من قال: إن الإيمان هو العمل)، الإيمان من جهة أجزائه هو قول القلب، وعمل القلب، وقول اللسان، وعمل الجوارح، فهو أربعة، وقول اللسان هو الشهادتان، وما يأتي من توابع الإيمان من تسبيح وتهليل، هذا إيمان اللسان، وهو القول، وهو متنوع بحسب ما جاء في ذلك من الدليل، وأما بالنسبة للقلب فالقلب له قول وله عمل، أما قوله فهو التصديق، أن يصدق الإنسان ويؤمن بأن الله جل وعلا واحد في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، أما بالنسبة لعمل القلب فهو الإخلاص، والإنسان يقوى عمله ويضعف بحسب ما في قلبه من قول القلب وعمله، وقول اللسان هل يسمى فعلاً أم لا؟ تقدم الإشارة إليه، وهل يسمى عملاً أم لا؟ سيأتي الكلام على هذا.

في قوله: (إن الإيمان هو العمل) لا خلاف عند العلماء في أن العمل إيمان، وأن الإيمان عمل، وإنما التباين في ذلك بين منهج أهل السنة والجماعة وهم أهل الحق ومنهج أهل الضلال فأن العلماء يجعلون الإيمان قول وعمل واعتقاد، فيجعلونه مركب من هذه الأجزاء، فإذا انتفى واحد منها انتفى الجميع، وإذا وجد سبب مكفر في أحد هذه الأجزاء فإنه يأتي على الباقي، وهنا يستدل بجملة من المعاني من الأقوال والأعمال، التي تدل على أن الإيمان –الذي هو التصديق الذي أول ما ينصرف إلى عمل القلب– يدخل فيه قول اللسان، وعمل الجوارح، واستدل بجملة من الآيات، من ذلك قول الله جل وعلا: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف:72]، العمل الذي ذكره الله عز وجل في الآية، جاء تفسير ذلك بأنه لا إله إلا الله، فقد جاء عند الإمام أحمد في مسنده من حديث معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: (مفتاح الجنة: لا إله إلا الله).

وفي قوله رحمه الله: (وقال عدة من أهل العلم في قول الله جل وعلا: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر:92–93]] عن قول: لا إله إلا الله)، هذا جاء مرفوعاً وموقوفاً، فقد ورد من حديث ليث بن أبي سليم عن بشير بن نهيك عن أنس بن مالك عليه رضوان الله تعالى عن رسول الله ﷺ، وجاء موقوفاً أيضاً أن قول الله جل وعلا: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر:92–93] عن لا إله إلا الله. والصواب في ذلك الوقف وليث بن أبي سليم فيه ضعف، وجاء تفسيره أيضاً عن عبد الله بن عمر، ومجاهد بن جبر، وعن غيرهم من المفسرين من السلف.

وقوله كذلك: ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾ [الصافات:61]، العمل ينصرف إلى القول بظاهر تفسير السلف في ذلك، وينصرف أيضاً بداهة –وهو الأصل– إلى عمل الجوارح، وينصرف كذلك إلى عمل القلب، وأما بالنسبة هل يوصف القول بأنه عمل؟ لم يكن موجوداً عند السلف أنهم يجعلون القول عملاً، وإنما يفردونه بذلك على سبيل التجوز؛ ولهذا الإمام أحمد رحمه الله ينكر وصف القول بالعمل، ومن أوائل من ذكر ذلك شبابة بن سوار فإنه يقول: إن الإيمان قول وعمل، والعمل هو القول.

ولهذا لما سئل الإمام أحمد عن قول شبابة هذا، قال: هذا قول خبيث، يشبه قول المرجئة؛ والسبب في هذا أنه قال: قول وعمل، وجعل العمل هو القول وليس عمل الجوارح، إذاً: لا يوجد عمل جوارح، فجعله عمل القلب وقول اللسان، ولا يصح هذا.

والإمام أحمد رحمه الله في ظاهر أقواله لا يدخل الأقوال في أبواب الأعمال، بل يجعلها مقتصرة على الجوارح؛ ولهذا نجد في أبواب الطلاق أن الرجل إذا طلق زوجته –والطلاق قول– فقال: أنت طالق، أن هذا لا يرجع فيه إلى نيته، ولا يستدل على هذا بقوله عليه الصلاة والسلام: (إنما الأعمال بالنيات)؛ ولهذا لما سئل الإمام أحمد عن ذلك قال: هذا ليس بعمل، هذا قول، لا يسأل عن النية، وكأن الإمام أحمد رحمه الله يمضي الطلاق بمجرد ورود اللفظ؛ لأن النية يرجع فيها إلى العمل، والأقوال تدخل في أبواب الأفعال كما تقدم على سبيل التجوز، والأصل المفارقة بين عمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح، حتى لا تشتبه هذه المسائل بأقوال المرجئة، وإن كان ذلك سائغاً في لغة العرب، بل ربما يوصف الفعل بأنه قول، فيقول الإنسان: قال فلان كذا، وأشار بيده، فوصف تلك الإشارة بأنها قول، وهذا على سبيل التجوز، لا على سبيل الغلبة.

وفي حديث أبي هريرة عليه رضوان الله تعالى: (أن رسول الله ﷺ سئل: أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله)، وهذا جاء بعد السؤال عن العمل، وكأن النبي عليه الصلاة والسلام أجاب بأن الإيمان هو العمل، والعمل هنا هو تصديق القلب وقوله، وكذلك قول اللسان وعمل الجوارح، فهذا كله عمل، فضرب النبي ﷺ لأحد أمثلته وهو إيمان بالله ورسوله، ثم ذكر مثالاً آخر، قال: (الجهاد في سبيل الله) فجعل عمل الجوارح، وعمل القلب، وقول اللسان، الذي هو إيمان بالله ورسوله وشهادة أن لا إله إلا الله، كله من الإيمان، ثم ذكر (الحج المبرور) أي: أن كل هذه الصور داخلة في مسمى ومعنى الإيمان.

باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة، وكان على الاستسلام، أو الخوف من القتل

قال رحمه الله: [باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة، وكان على الاستسلام، أو الخوف من القتل.

لقوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات:14]، فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلامُ ﴾ [آل عمران:19]].

الإسلام من جهة إطلاقه على نحوين: إسلام على الحقيقة، وإسلام على الصورة بلا حقيقة، إسلام الحقيقة هو الذي يقترن فيه الباطن بالظاهر، وأما على غير الحقيقة فهو الإسلام الظاهر من غير باطن، وهو إسلام المنافقين، والإنسان يزيد وينقص في باب النفاق، وكلما زاد التباين بين الباطن والظاهر زاد جانب النفاق لدى الإنسان.

قال رحمه الله: [حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد ﷺ (أن رسول الله ﷺ أعطى رهطاً، وسعد جالس، فترك رسول الله ﷺ رجلاً وهو أعجبهم إلي، فقلت: يا رسول الله، ما لك عن فلان، فوالله إني لأراه مؤمناً؟ فقال: أو مسلماً؟ فسكت قليلاً، ثم غلبني ما أعلم منه، فعدت لمقالتي، فقلت: ما لك عن فلان، فوالله إني لأراه مؤمناً؟ فقال: أو مسلماً، ثم غلبني ما أعلم منه، فعدت لمقالتي، وعاد رسول الله ﷺ، ثم قال: يا سعد، إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه، خشية أن يكبه الله في النار).

ورواه يونس وصالح ومعمر وابن أخي الزهري، عن الزهري].

وهذا داخل فيما تقدم من معنى أن الإنسان قد يشكل عليه بعض الظواهر، فيربط بها البواطن، والنبي عليه الصلاة والسلام يعلمه الله عز وجل ببواطن بعض الأشخاص مما لا يعرفه أصحابه عليهم رضوان الله، فربما فعل شيئاً يتعلق بالموازنة بين أمر الباطن والظاهر، ويحمله بعض الناس على ما يعلمونه من الظاهر، كما جاء في قول سعد هنا، وسعدكأنه متأكد، لذا عاد على رسول الله ﷺ حينما أعطى رهطاً ورجل عنده لم يعطه شيئاً، فقال سعد: (يا رسول الله، ما لك عن فلان، فوالله إني لأظنه مؤمناً، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: أو مسلماً)، أي: لعله مسلم فهو دون هذه المرتبة التي تظنها أنت، وهذا الفارق بين الإسلام والإيمان إشارة إلى أنه قد يتحقق في ذات الإنسان الإسلام على الحقيقة، والإسلام على غير الحقيقة في شخص واحد، وذلك للتباين بين عمل الباطن وبين عمل الظاهر.

لهذا ينبغي للإنسان ألا يستعجل في الحكم على ظواهر الناس فيما لا يلزم معه إنزال الحكم الشرعي، وأما الحكم الشرعي فإنه يؤخذ من ظواهر الناس، وهذا في ماذا؟ وهذا في أمور تزكية الناس، أو الشهادة لهم، أو العطاء أو نحو ذلك، لذا فإنه ينبغي للإنسان أن يتوقى فيه؛ لأن حال الشهادة تختلف عن حال الغيب، فالإنسان ربما يشاهده أحد من الناس فيقوم بضبط خلقه وسلوكه ونحو ذلك، وأما إذا اختفى فإنه يفعل شيئاً آخر؛ لهذا يقول الإمام أحمد رحمه الله: ينبغي للرجل أن يسأل عن شهوده كل قليل، فإن الإنسان يتغير من حال إلى حال. وذلك أن الإنسان يستطيع أن يتصنع ساعة عند الناس، ولكن لا يستطيع أن يتصنع كل يومه؛ ولهذا فالسفر يسفر عن الأخلاق؛ بسبب طول الزمن، وأما مخالطة الناس فهي شيء عارض، والعارض يكون فيه التصنع، بينما الدائم يصعب فيه التصنع، والنبي عليه الصلاة والسلام علم من باطنه، وذلك مما أعلمه الله جل وعلا، وفي هذا أن كثيراً من أمور النبي عليه الصلاة والسلام وأفعاله ترتبط ذلك ببعض البواطن؛ لهذا أمثال هذه العلل ينبغي ألا تربط بعلة ظاهرة، فربما كانت العلة خفية، ويجب في ذلك الإيمان والتصديق، وأن توكل العلة إلى العالم بها، وأن يأخذ الإنسان ذلك على الامتثال.

وفي هذا أيضاً أن النبي عليه الصلاة والسلام كان قلوب الناس ليخرج جذوة الإيمان في قلوبهم، ويستثيرها بالعطاء، ومعلوم لذي العقلاء أن العطاء يطهر القلوب من الفساد، وهو أيضاً معلوم عند أهل العقل المتجردين من الإسلام، حيث يسمون التطهير بالمأساة، أي: أن الإنسان إذا تقلب بالمأساة من حزن وكرب وفرح فإنه أقرب إلى معرفة الحقائق؛ لأن النفس لديه تطهرت.

والإنسان الذي لا تمر عليه المأساة كالذين يعيشون في رغد من العيش لا تتطهر لديهم الأقوال والأفعال؛ لهذا النبي عليه الصلاة والسلام يطهر قلوبهم بشيء من العطاء حتى يضطرب القلب، وينتفض ويرجع إلى الحق، ولهذا الفلاسفة
كأرسطو وأفلاطون وسقراط وغيرهم يسمون هذا التطهير بالبلاء، الذي يطرأ على الإنسان فيتجرد، ورسول الله ﷺ طهره الله جل وعلا من كل شيء ونقاه، وهذه المأساة تكون بالنعيم وتكون بسلب النعيم، والثمرة من ذلك أن الإنسان يتجرد في معرفة الحق؛ لهذا تجد الإنسان إذا نزلت به مصيبة صقل قلبه وابتعد عن الشوائب والمكدرات، وتجرد للحق، فمثلاً: الإنسان حينما

يذهب إلى الطبيب، ثم يخبره الطبيب أن بك مرض السرطان، يقع لديه التطهير الآن، فيكون القلب أنقى ما يكون في هذه اللحظة، فربما يأتيه الشخص فيقال: فلان ظلمك. يقول: أحله الله. فلان سرق دارك؟ يقول: عفا الله عنه. يتعامل بطيبة تامة، هذا هو التطهير، أما النبي عليه الصلاة والسلام فإنه لا يوجد شيء في قلبه من الشوائب، ويتعامل مع الناس بقلب مطهر بلا مؤثرات.

ولهذا يقول الفلاسفة: إن القلب الذي لا يتطهر بالمأساة هو القلب الذي يُكشف له عن الحقائق، وكلما كثر التطهير بالمأساة في القلب عرف الحقائق وميزها من غير غبش.

فالإنسان حينما يريد أن يحكم على شخص لديه شوائب، كشوائب المال، وشوائب الشهوة، وشوائب الحظ، والسمعة، والجاه، وهو خليط في عقله، فإذا تطهر بالمأساة كالمرض أو نحو ذلك تجرد فيصبح المال لا قيمة له عنده، السمعة لا قيمة لها عنده، استوى لديه الناس، يقوم للضعيف، ويقوم للكبير على حد سواء، وهذا ما تحقق في مقام النبوة، فكان النبي عليه الصلاة والسلام يدفع المال كما يدفع أحدنا كأس الماء، فيعطي عطاء من لا يخشى الفقر؛ لأن القلب ليس متعلقاً بالدنيا، وهو على كمال وتمام التطهير، النبي عليه الصلاة والسلام يتعامل مع أولئك الصحابة بهذا التطهير، يطهرهم بالعطاء، فيعطيهم حتى يرجعوا إلى أنفسهم ويقوموا بالتأمل؛ لهذا كم من الناس إذا نزلت به مصيبة رجع إلى الحق، لماذا يرجع إلى الحق مع أنه لا رابط بين الحادث الذي أصابه، وبين التوبة والإقلاع عن الذنب؟ فمثلاً كان يشرب الخمر، فوقع في حادث فإنه يرجع عن الخمر، السبب في ذلك أن القلب تطهر فرأى الأمور على حقيقتها التي حجبت عنه بشيء من الحجب، فجاءت هذه المصيبة وضربت القلب وأزالت عنه الران، كذلك أيضاً (إعطاء المال) فإنه يزيل عن القلب شيئاً من الغبش، فيطهره ثم يتجرد للحقيقة، وينساق لها.

باب إفشاء السلام من الإسلام

قال رحمه الله: [باب إفشاء السلام من الإسلام.

وقال عمار: ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار].

قول المصنف رحمه الله: (باب إفشاء السلام من الإسلام)، هنا يذكر جملة من أمور الطاعات، ويلحقها بالإسلام، والسلام المراد به: التحية التي جعلها الله عز وجل خاصة لأهل الإسلام، وهي تحية أهل الجنة، والسلام يبذله الإنسان للإنسان المسلم، وهل يبذل لغيره أم لا؟ يقال: إنه يبذل لغيره التحية بقوله: مرحباً، وأهلاً وسهلاً، ونحو ذلك من التحايا، وأما بالنسبة للسلام فإنه يبذل لأهل الإيمان، فإذا سلم غير المسلم فإنه يرد عليه إذا سلم سلاماً صحيحاً، فإذا سلم ونطق الحروف وأخرجها من مخارجها الصحيحة، فيقال: وعليكم السلام، ولكنه لا يضيف: ورحمة الله وبركاته؛ لأن مثل ذلك لا يتحقق إلا لأهل الإيمان، وأما إذا

وجد إضماراً في الكلام فإنه يقول: وعليكم، كما فعل رسول الله ﷺ.

وقوله: [من الإسلام] أي: من الطاعات، وهنا يظهر أن المصنف رحمه الله بدأ يذكر الأجزاء اليسيرة التي هي من الطاعات، فالسلام على خلاف عند العلماء: هل هو من السنن أو من الواجبات؟ فمن العلماء من يقول: السلام سنة، ورده واجب، وهذه كلمة شائعة، ولكن لا أعلم لها أصلاً في كلام السلف، والذي يظهر والله أعلم.

إن بذل السلام واجب في ذاته، ورده أوجب.

وقوله رحمه الله: (وقال عمار: ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان) الحديث، هذا الحديث قد جاء مرفوعاً وموقوفاً، رواه عبد الرزاق في كتابه المصنف عن ابنه، ورواه غيره عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق، وجعله عن عمار، ويرويه عن عمار صلة بن زفر عن عمار بن ياسر، وجعله موقوفاً عليه، وروي هذا الحديث من وجه آخر مرفوعاً عن رسول الله ﷺ، رواه عبد الرزاق في كتابه المصنف عن معمر عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن عمار بن ياسر مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ، وهو غير محفوظ، والصواب في ذلك الوقف، وذكر البخاري له موقوفاً هو ترجيح للموقوف على المرفوع، وهذا نهج للبخاري في إيراده حتى في أبواب المعلقات.

في قوله رحمه الله: (ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار) العمل الواحد لا يجمع فيه الإنسان الإيمان، ولكن قد تجتمع بعض شعب الإيمان التي تتبعها شعب أخرى، فيتحقق الإيمان بمجموعها لوجود لازم للشعب الأخرى.

فهنا ذكر ثلاثاً، ذكر (الإنصاف من نفسك)، والإنصاف من النفس يتعلق بحق الإنسان لربه جل وعلا، وحق الإنسان للآخرين، ويغلب الثاني، فالإنسان إذا أنصف نفسه في حق الناس، فأدى ما عليه بالنسبة لوالديه من بر الوالدين، وإكرام الجار، وكذلك في أبواب المعاملات لم يسرق ولم يغتصب، وأعطى كل ذي حق حقه، وفي البيع لم يغش ولم يخادع ونحو ذلك، فإن هذا من الإنصاف، ومما يتعلق أيضاً بذات الإنسان لم يكن من أهل الشح، ويعطي كل ذي حق حقه، وهذا يتعلق بشيء من أنواع العبادات، كمسألة الزكاة، فإن الزكاة إذا وجبت عليه ليست حقاً له وإنما هي حق لغيره.

وقد جاء في حديث عائشة قال: (ما خالطت الزكاة مالاً إلا أهلكته)، وهذا معناه أن الزكاة إذا وجبت على الإنسان، ثم بقيت في ماله فهي مفسدة للمال؛ ولهذا من يجب عليه الزكاة في ماله، فحلت عليه هذا اليوم وجب عليه أن يخرج الزكاة من ماله فوراً، وأن يفصلها؛ لأن مبيتها مع المال مفسد للمال، وكثير من أرباب المال يشكو من عدم البركة في ماله، وزوال المال مع كثرته عنه، أو عدم الانتفاع منه، والسبب في ذلك وجوده مال ليس له فيه حق وإنما هو لغيره من الأصناف الثمانية بات عنده، وقد جاء في الصحيح (أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه صلاة العشاء، فقام فزعاً يجر رداءه، فلما رجع إلى أصحابه، قال: إني تذكرت تبراً من ذهب فخشيت أن يبيت إلا عند أهله)، ومعلوم أن المال إذا بات عند النبي عليه الصلاة والسلام أو بات عند غيره،

فهو سيصل إلى أهله، ولكن تلك الليلة فارقة؛ لأنه يجب أن ينتفع منه أهله مباشرة؛ لهذا ينبغي للإنسان إذا أخرج الزكاة، أو سمى شيئاً أو وقفاً في ماله وصرفه، يجب عليه أن يفرزه مباشرة حتى لا تفسد الصدقة ماله.

وفي قوله رحمه الله: (وبذل السلام للعالم)، هذا ما يتعلق بأمور الآخرين، سواء كانت في السلام أو في غيره، والإنسان إذا بذل السلام للعالم، الصغير والكبير، الفقير والغني، أياً كان من يعرفه ومن لا يعرفه، فإن ذلك دليل على نبل النفس، وإذا بذل الإنسان الحق لغيره وحرص عليه في باب السلام، وبذله للجميع، فإنه سيحرص فيما هو أعظم من ذلك وآكد، وهذا دليل على نفي الشح.

وفي قوله: (للعالم) إشارة إلى بذله على من يعرف ومن لم يعرف، وقد جاء عن رسول الله ﷺ أن من أشراط الساعة أن السلام لا يبذل إلا للمعرفة.

وفي قوله: (والإنفاق من الإقتار)، أي: أن الإنسان كلما كان فقيراً وقع في الشح، والخوف من الفقر، واليأس من الغنى، فإذا أنفق الإنسان في حال الإقتار فقد تحقق في قلبه الإيمان، بأن الذي أعطاه هذا سيرزقه ما هو أكثر منه، وأن الرازق هو الله، وهذا دليل على وجود الإيمان في قلبه بعظمة الله جل وعلا.

كذلك فيه: حمل هم غيره من أهل الإيمان، وهذا كالترابط الذي أشار إليه رسول الله ﷺ (مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم) الخبر، واجتماع هذه الأشياء كحال أغصان الشجر التي تجتمع وفيها فروع كثيرة من الشعب؛ ولهذا يستطيع الإنسان أن يجمع أغصان الشجرة، فيأتي إلى أصلها ويقول: هذه ثلاث هي كل الشجرة؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام ذكر هذه الأشياء لترابط سائر الأعمال وشعب الإيمان فيها، فيستطيع الإنسان أن يولد من واحد من هذه الأعمال شعباً كثيرة.

قال رحمه الله: [حدثنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو (أن رجلا سأل رسول الله ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت، ومن لم تعرف)].

هذا يتضمن شيئاً من المسائل السابقة، وفي قوله: (أي الإسلام خير) إشارة إلى تفاوت مراتب الإسلام، وقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام أن الإسلام العلانية، والإيمان السر.

وفي قوله ﷺ: (تطعم الطعام، وتقرأ السلام) إشارة إلى أن عمل الجوارح، وكذلك قول اللسان داخل في أبواب الإسلام، والإسلام والإيمان بينهما عموم وخصوص.

وفي قوله ﷺ: (على من عرفت ومن لم تعرف) إشارة إلى حب الإنسان لأهل الإيمان، ولو لم يعرفهم، وأنهم مشتركون في الحق، وأن المعرفة في ذاتها ينبغي أن يتجرد منها الإنسان، فربما كانت المعرفة لحض من حضوض الدنيا، أو لشيء من الأسباب القدرية، فيحب أحداً لكونه جاراً له، وهذا السبب القدري لا يقدمه على غيره من جهة قوة الإيمان؛ لهذا ينبغي أن يتساوى الناس في

باب العطاء، وكذلك أيضاً في باب بذل التحية والمعروف.

باب كفران العشير، وكفر دون كفر

قال رحمه الله: [باب كفران العشير، وكفر بعد كفر.

فيه عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ.

حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: (أريت النار، فإذا أكثر أهلها النساء، يكفرن. قيل: أيكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط)].

في قوله عليه الصلاة والسلام: (كفران العشير وكفر بعد كفر)، هذا الكفر المراد به الكفر الأصغر، والكفر على نوعين: كفر أكبر، وكفر أصغر، والكفر الأكبر هو المخرج من الملة، والكفر دون كفر له أسباب، ويقع في أمور العقائد، وكذلك في الأقوال، وفي الأعمال.

قال رحمه الله: (فيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ) ثم ذكر قوله ﷺ: (أريت النار، فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن)، في هذا الحديث إشارة إلى أن النبي عليه الصلاة والسلام أراه الله جل وعلا ما لم يره أحداً من العباد، وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام، والنبي عليه الصلاة والسلام كما أنه رأى النار، فإن الله عز وجل أراه الجنة.

وفي قوله ﷺ: (أكثر أهلها النساء) جملة من الاحتمالات: إما أن يراد بذلك أنهن أكثر على الحقيقة، وإما أن يراد أنهن أكثر بالنسبة للنار لا بالنسبة لمجموع النساء، والغالب أن النساء أكثر من الرجال؛ ولهذا في غالب الدول تجد أن النساء بالنسبة إلى الرجال إلى درجة الثلثين، ومنها ما هو أكثر من ذلك، وهذا في الأغلب، وقرأت إحصائيات لإحدى الدول أن النساء بالنسبة للرجال يشكلن تسعين بالمائة من نسبة السكان، حتى قيل أنهم يأتون برجال من الأجانب ويمنحونهم الجنسية حتى يتزوجوا النساء لديهم، وهذا لحكمة أرادها الله سبحانه وتعالى في البشر.

وفي قوله ﷺ: (فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن)، ذكر هنا النبي عليه الصلاة والسلام سبب كثرة النساء في النار، وهو أنهن يكفرن العشير، وهذا الكفر هو كفر النعمة، وكفر النعمة كما أنه يكون لله سبحانه وتعالى يكون للسبب الذي جعله الله عز وجل منعماً للإنسان، وكفر النعمة هو فطرة وغريزة يغرسها الله عز وجل في الإنسان، يتخلص منها بإيمانه وصدقه ونزاهته؛ لأن الإنسان يحب أن يستأثر بالخير له، وهذا أمر معلوم يجده الإنسان في الصبي، ويجده في الكبير، ويجده في الشيخ، ونحو ذلك؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (أيكم ماله أحب إليه من مال وارثه؟ قالوا: يا رسول الله ما منا من أحد إلا وماله أحب

إليه من مال وارثه. فقال النبي عليه الصلاة والسلام: ماله ما قدم، ومال وارثه ما أخر).

وهنا ذكر سبب كفران العشير فقال: (أي يكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى أحداهن الدهر)، الدهر: في لغة العرب يراد به السنة، ولعل المراد به هنا ما هو أوسع من ذلك وهو المدة الطويلة، سواء كانت سنة، أو كانت أبعد من ذلك، ولكن لا يسمى ما دون السنة دهراً، ولكنه السنة، وما كان أكثر منها، والعرب لم تكن لسنواتهم بداية ونهاية، لم يكن محرم هو بداية السنوات لا في الجاهلية ولا في الإسلام، وإنما كانوا يحسبون بدوران اثني عشر شهراً، ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [التوبة:36]، فالسنة عند الجاهليين تبتدئ من أي شهر لديهم، سواء كان محرماً، أو كان صفراً، أو كان ربيعاً، أو جمادى، فإن دارت وأتت على الشهر نفسه قالوا: الحول، وأما ضبط محرم في ابتدائه السنة الهجرية إنما كان بعد وفاة رسول الله صلى الله وعليه وسلم؛ ولهذا يقول أبو بكر العربي: لم يكن محرم أول السنة لا في الجاهلية ولا في الإسلام، وإنما كانت هي دائرة لا يعلم ابتداؤها، ولا أعلم ذكر بداية المحرم في شيء عن السلف إلا ما جاء في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر:1-2]، جاء عند ابن جرير الطبري عن قتادة قال: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر:2] هي العشر من محرم. وهذا في تفسير قتادة وقتادة بصري، وانفراده في مثل هذا التأويل فيه ما فيه، وتفضيل عشر محرم على غيرها يحتاج إلى دليل.

وكفران العشير هو الذي أوجب على النساء دخول النار، وهذا فيه إشارة على عظم كفر النعم سواء كان من زوج، أو كان من غيره، فيجب على الإنسان أن يشكر؛ لهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)، وهذا وإن كان مرتبطاً بالبشر إلا أن له رابطاً ما هو أبعد من ذلك، فإذا لم تشكر في الأمور المحسوسة كالذي يؤدي لك بيده ثم تقبض، فإنك ستكون أقل شكراً في الأمور الغير محسوسة كنزول القطر عليك من السماء من غير طلب، وكذلك إنبات الأرض لك ولغيرك؛ لأن الحق في ذلك مشاعاً فتكون أقرب إلى كفر ذلك؛ لهذا فإن الذين يشكرون الناس على فضلهم الذي يؤديه الله عز وجل ويرسله إليهم بواسطة خلقه فإن هذا أمارة على شكر الخالق سبحانه وتعالى، فهؤلاء كفروا الخالق... بسبب كفرهم لمن جعله الله عز وجل سبباً في ذلك الإنعام.

وهذا فيه إشارة إلى أن أكثر دخول النساء النار بسبب هذا النوع، وليس بسبب ما جاء في الحديث من قول رسول الله ﷺ: (أليست إذا حاضت لم تصل ولم تصوم).

واختلف العلماء في المرأة التي تحيض ولم تصل ولم تصم هل يكتب لها صلاتها في حال حيضها أم لا؟ على قولين: وقد ذكرهما النووي رحمه الله في أوائل كتاب المنهاج، وذكر الخلاف في هذه المسألة، والذي يظهر لي والله أعلم أن المرأة يكتب لها أجر الصلاة إذا حاضت، وإنما النقصان يكون في العمل والتلبس به؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام ذكر هنا أن كثرة دخول النساء للنار هو بسبب كفران العشير، مع أنه لو كان الأجر لا يلحق للمرأة؛ لكان سبباً أيضاً في دخول النار؛ لأنه نوع نقص في الثواب يقابله ورود السيئة.

وفي قوله ﷺ: (ما رأيت منك خيراً قط) إشارة أيضاً إلى إنكار الحق وكذلك الخير بالجملة، ومثل هذا الأمر ينبغي أن يحذر الإنسان منه حتى في نفسه، ففي أبواب الإنعام وشكر المنعم والإحسان عليه أن يبادر الإنسان بشكر من أحسن إليه، فيدعو له، ويشكره في وجهه وعند غيره إن وجد فرصة، فهذا أمارة على شكر المنعم، والنفوس الضعيفة القاصرة أو التي فيها شح لا يزيدها الإنعام إلا شحاً، وأنفة أن ينسب الخير إليها، ورسول الله ﷺ ضرب في ذلك أعظم مثال لأمته، حين صعد المنبر فقال: (ما من أحد من الناس أمن عليَّ في ماله وولده من أبي بكر)، وهذا شكر لهذا الشخص الذي ناصر رسول الله ﷺ، وكان معه، وشكر الخلق أمارة على شكر الخالق سبحانه وتعالى.

وفي هذا أيضاً لفتة لطيفة جليلة، وهي أن النبي عليه الصلاة والسلام حينما شكر أبا بكر عليه رضوان الله تعالى ليس فيه شكر الكبير لمن هو دونه فحسب، بل فيه ما هو أعظم من ذلك، ألا وهو شكر الكبير لمن هو دونه أمام العامة، ومن يطيق هذا؟ أن يكون الرجل سيداً وجيهاً في قومه يشكر شخصاً بعينه؛ لأن له فضلاً عليه أمام العامة كلهم وهذا أمارة على طهارة النفس، وعدم تعلقها بشيء من جاه الدنيا، وهذا غاية في التجرد أن يشكر الإنسان المنعم عليه، سواء كان أمام واحد، أو مائة، فيقول: لفلان فضل جزاه الله عني خيراً، وهذا ينبغي أن يستحضره الإنسان، فإنه من أمارات الإيمان، ومن أمارات طهارة النفس، وكذلك أمارة على طاعة الخالق سبحانه وتعالى.

نكتفي بهذا القدر، وإذا كان لدى الإخوان شيء من الأسئلة بما يتعلق في هذا الباب فليتفضلوا.

الأسئلة

من يلحقون بحكم أهل الكتاب

السؤال: الجزية ذكرت أنها في أهل الكتاب، طيب الأثر (سنوا بهم سنة أهل الكتاب)؟

الجواب: هذا في المجوس؛ لأن المجوس قيل إنهم من أهل الكتاب؛ أنهم أهل كتاب سماوي، وقيل إنهم مزيج بين الحنيفية وبين الكتاب فسنوا بهم سنة الكتاب، وجاء هذا مرفوعاً وموقوفاً.

رد التحية لغير المسلم

السؤال: يرد: وعليكم السلام إذا سلم، طيب إذا أتى غير المسلم بالتحية كاملة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الجواب: تقول: وعليكم.

الاستدلال بقوله تعالى: (فحيوا بأحسن منها) مع غير المسلم

السؤال: طيب والآية: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء:86].

الجواب: مسألة التحية، وكذلك جزاء المنعم في شكره أمر الشارع بأن يجازي الإنسان ويكافأ على شكره، والمكافأة لا يلزم أن تكون بالمثل، فقد يكون لديك نصراني ويزوجك أخته، هل تزوجه أختك؟ لا، يجوز لك منه ما لا يجوز له منك، وذلك أن اليد العليا هي فوق اليد السفلى؛ ولهذا نقول: إن حق المؤمن على غيره أولى من حق غيره عليه، والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد.

الدرس الرابع

تعتبر المعاصي من الكفر الأصغر، وهي من أمور الجاهلية التي تضعف الإيمان، لكنها لا تذهبه، ومنها على سبيل المثال الاقتتال بين أهل الإيمان، وإنما الذي يذهب الإيمان هو الشرك بالله سبحانه، وكذلك النفاق الاعتقادي، أما النفاق العملي فهو يضعف الإيمان، كإخلاف الوعد أو الكذب أو خيانة الأمانة وغيرها، ويقابل ذلك أمور هي من الإيمان وتزيده كذلك، كالجهاد والاعتكاف والصلاة والزكاة وصيام رمضان وغير ذلك.

باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فاللهم إنا نسألك الفقه في الدين وعلم التأويل.

قال الإمام البخاري رحمنا الله وإياه: [باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إنك امرؤ فيك جاهلية)، وقول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء:48].

حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة، عن واصل الأحدب، عن المعرور قال: لقيت أبا ذر بالربذة، وعليه حلة، وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك، فقال: (إني ساببت رجلاً فعيرته بأمه، فقال: لي النبي ﷺ: يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم)].

قول المصنف رحمه الله: (باب المعاصي من أمر الجاهلية)، الجاهلية إنما سميت جاهلية لغلبة مخالفة أمر الله عز وجل عليها، والله

سبحانه وتعالى قد ذكر من يعمل سوء بجهالة يعني: يعصي الله سبحانه وتعالى، فمن عصى الله جل وعلا بعلم أو عن غير علم فقد وقع في الجاهلية ولهذا الجاهليون أكثرهم أصحاب الجهل المنافي للعلم من غير مكابرة، وإنما وجدوا آباءهم هكذا، فسميت تلك جاهلية، فمن خالف أمر الله سبحانه وتعالى متعمداً فهو عاصي، ويأثم بفعله ذلك، وإذا لم يكن عالماً فإنه قد يأثم وقد لا يأثم، إذا لم يكن عالماً وقصر في الحصول على العلم أثم في هذا، وإذا لم يقصر في تحصيل العلم بما وقع فيه فإنه لا يأثم، وهذا ظاهر في قول النبي عليه الصلاة والسلام، كما جاء في صحيح الإمام مسلم: (والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم لا يؤمن بي إلا أدخله الله النار)، يعني: أنه بمجرد السماع والتقصير في تتبع ذلك الحق جعل النبي عليه الصلاة والسلام ذلك موجباً لدخول النار، وفي قوله عليه رحمه الله: (باب المعاصي من أمر الجاهلية) يعني: أن فيها شعبة من شعب الجاهلية، وكما أن للإيمان شعب فكذلك للكفر شعب، وكما أنا للعلم شعب كذلك أيضا فإن للجهل والجاهلية شعب.

وفي قوله هنا: (لا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك) المعاصي التي يقع فيها الإنسان تنقص من أجره شيئاً فشيئاً، وتوجد شيئاً من شعب الكفر فيه إلا أن صاحبها لا يكفر إلا بوجود الشرك فيه، والمؤمن لا يكفر إلا بشي بين، ويكفر بوجود المكفر فيه باطناً وظاهراً، باطناً: بعمل القلب، وظاهراً: بقول اللسان وعمل الجوارح، وإذا توفرت فيه شعبة واحدة من شعب الكفر الأكبر توفر فيه الكفر كله، وإذا وجدت شعبة من شعب الإيمان لا يتحقق فيه الإيمان حتى توجد فيه شعب الإيمان، وينتفي في ذلك ضدها.

وفي قوله: (لا يكفر صاحبها) يعني: يحال بينه وبين الإسلام، وكأنه غطى بينه وبين الإسلام، فجعله حائلاً.

وفي قوله: (إلا بالشرك) المراد بذلك: هو الشرك الأكبر المخرج من الملة، وهو الذي ذكره الله سبحانه وتعالى بقوله جل وعلا: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة:5]، وفي قوله جل وعلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء:48]؛ ولهذا ذكرها المصنف رحمه الله تعالى بعد ذكر قوله: (إنك امرؤ فيك جاهلية)، وإنما هنا ذكر قول النبي عليه الصلاة والسلام مع أنه ذكره في الخبر، وذلك لأن التراجم أمارات ودلالات على معانٍ فيها، فربما جمع زبدة ما يريد ذكره في الباب وجعله في الترجمة، وإنما قال: (لا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بشرك)، يقول: (ارتكابها) ارتكاب الذنب يعني: ركوبه، والركوب لا يكون إلا على الدابة، ارتكب فلان معصية كذا فكأنه امتطاها كما يمتطي الإنسان الدابة، وهذا لا يكون إلا عن قصد وعمد.

وهنا في قوله: (لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة، قال: وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلاً فعيرته بأمه) المراد بالسب: الذم والقدح والتعيير، سواء كان ذلك بحق أو بباطل، وفي قوله: (عيرته بأمه) إشارة إلى شيء من بقايا الجاهلية من تعيير الناس بأحسابهم وكذلك بأنسابهم، والنبي ﷺ حينما قال له: (ياأبا ذر أعيرته بأمه) فيما يظهر والله أعلم أن النبي عليه الصلاة والسلام إما أن يكون سمع ذلك منه مباشرة، أو أن أبا ذر سأل رسول الله ﷺ عن ذلك، وعادة العرب أنهم ينتقصون

الموالي، وليس عندهم لأعراضهم حرمة، فيقذفونهم، ويقعون أيضاً عليهم بالضرب، وربما سلبوهم ما كان من حقهم.

وفي قوله: (يا أبا ذر أعيرته بأمه) النبي عليه الصلاة والسلام نادى أبا ذر بكنيته مع أنه يحاسبه، ويريد أن يلومه على ما هو فيه؛ وذلك لأنه ربما قد وقع في خطأ من غير قصد، أو جرى على ما جرى عليه الناس، وهذا من الرحمة واللطف والشفقة بالمخالفين، وفي قوله: (إنك امرؤ فيك جاهلية) أي: لم تقع في الجاهلية، وإنما وقعت في شيء أو شعبة من شعبها.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: (إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم) جعل النبي عليه الصلاة والسلام العبيد والإماء من الإخوان؛ وذلك لأخوة الإيمان، وأن كونهم تحت أيديهم لا يعني ذلك أن الإنسان يتسلط عليهم بأخذ شيء من حقوقهم ولو قل، والله جل وعلا قد خول هؤلاء الأسياد ما كان من أمرهم ونهيهم.

وقوله: (خولكم) يعني: أن الله جل وعلا جعل أمرهم تخويلاً لكم بالأمر والنهي، وقد جعله الله عز وجل تحت أيديكم، وهذا على سبيل المعنى، أي: أنكم تأمرونهم وتنهونهم، وربما أنزلتم عليهم شيئاً من العقوبة، إشارة إلى انخفاض حالهم عنكم، وذلك بأخذ الأمر والنهي، والإنسان إذا كان يأمر غيره فإنه في الغالب لا يحب المشاكلة له باللباس والمركب، وكذلك المسكن، فهو يحب أن تكون منزلته دونه؛ ولهذا نهى رسول الله ﷺ أن يكون ذلك بين السيد وبين عبده، وإنما يلبسه كما يلبس، ويركبه كما يركب، إذا كان لديه فضل مال، وهذا بالنسبة للعبد.

أما إذا كان مثلاً أجيراً له فإن إجارته أن يعطيه حقه فيما قدره له، سواء كان ذلك مقيداً بزمن، أو كان ذلك مقيداً بعمل محدود، فيعطيه أجره، وما عاد ذلك فإنه حر يملك أمره، يستطيع أن يذهب ويجيء، وأما بالنسبة للعبد فإنه لا يملك حيلة، ولا يهتدي سبيلاً، وهو تحت سيده لا يملك لنفسه إعتاقاً ولا حرية، وإنما هو رقيق، وأمره بيد سيده، فلما كانت العبودية في ذلك تامة وجب عليه أن يعوضه شيئاً مما فقده من اختياره.

وفي قوله: (فليطعمه مما يأكل) النبي عليه الصلاة والسلام قال -كما جاء في الخبر وهو في الصحيح-: (إذا جاء أحدكم خادمه بطعام فإن لم يجلسه فليعطه اللقمة واللقمتين)، يعني: إذا لم تستطع أن تجلسه معك لوجود حرج في ذلك، كأن يكون الطعام قليلاً، ودعوت ضيفاً لا يكفيه، أو ضيفين أو نحو ذلك، فعليك أن تعطيه ما يدفع شيئاً في نفسه، وهذه السياسة من رسول الله ﷺ سياسة عالية ونبوية جليلة القدر، وذلك أن الخادم وكذلك العبد إذا حمل في نفسه على سيده ربما دفعه ذلك إلى الانتقام منه، وكذلك حمل الغل والحقد عليه، وربما دفعه ذلك إلى الحرام، فإذا لم يجد ما يلبس ربما دفعه ذلك إلى التكثر من سيده بغير حق، فأخذ من ماله من غير إذن منه.

كذلك أيضاً في أمر من كان تحت يدك ولو كان قاصراً، فإذا لم تعطه حقه، ولم تمنع عنه ما منعه الله عز وجل من الاحتقار، أو سلبته ما يتنعم به من لباس أو نحو ذلك، وكان بإمكانك، فإن هذا ربما يدفعه إلى أذيتك، وكذلك ربما دفعه ذلك إلى الغل

والحقد، وهذا أمر محرم.

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام قال كما جاء في الصحيح من حديث أبي هريرة قال: (لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تناجشوا)، والنبي عليه الصلاة والسلام يريد بذلك ألا تأخذوا بأسباب التحاسد والتباغض، والتباغض هو: المنازعة على شيء من أمر الدنيا، والنبي عليه الصلاة والسلام حينما منع أبا ذر من تعييره ذلك كأنه أشار إلى أن سبب الخصومة التي أوقعتك فيه هو أنه ربما أحب شيئاً من المشاكلة بينك وبينه، وهذا حق له؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام ذكر شيئاً من حقه زائداً عن المنع والعصمة له في دمه، فذكر النبي عليه الصلاة والسلام الإطعام، وكذلك الإلباس، ونحو ذلك، وهذا قدر زائد عن مسألة الضرب، أي: أنه ينبغي لك أن تعطيه حقه من الطعام واللباس زيادة عن كف الأذى الذي يقع منك إليه.

وفي قوله: (ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم)، إما أن تعينه بنفسك، وإما أن تعينه بآخر مثله، إما أن يكون من العبيد، أو يكون من الأجراء؛ ولهذا جاء عن عائشة عليها رضوان الله أنها قالت: (ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً، وما ضرب امرأة)، وهذا إشارة إلى سعة كرمه عليه الصلاة والسلام، وكذلك أيضاً قال أنس بن مالك: (خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين، فما قال لشيء فعلته لم فعلته، أو لشيء لم أفعله لم لم تفعله)، وهذا مع أن أنس بن مالك كان شاباً صغيراً، وأول ما خدم النبي عليه الصلاة والسلام كان عمره عشر سنين، ويبعد بل يحال أنه لم يخطئ أو ينس أو يتجاهل وهو صبي في مثل هذا السن، فربما أمره النبي عليه الصلاة والسلام بأمر فتجاوزه إلى غيره، ومع ذلك لم يعنف عليه الصلاة والسلام، ولم يعتدي، ولم يقبح، وهذا غاية في الرحمة بالخلق، وكذلك إعانتهم على أنفسهم، وهذا ما يسمى بالتغافل، وهو الإعراض عن خطأ المخطئ حتى يدرك، والعلماء يفرقون بين التغافل والغفلة، فالغفلة: هي التي لا يشعر بها الإنسان، وتشترك مع التغافل بالأثر، فالإنسان يغفل عن شيء ولا يكون له أثر عليه، وأما التغافل فهذا شطر العافية؛ ولهذا يقول العلماء: التغافل شطر العافية. وكذلك أيضاً هو من آثار العقلاء في تصرفاتهم، وذلك أن الإنسان يعلم ويرى الخطأ ثم يسكت عنه، ويكون حاضراً في ذهنه، ثم يجمع إليه غيره وغيره وغيره وهكذا حتى يتخذ أمراً بعد ذلك، وأما الغفلة: فهي الإعراض عن خطأ المخطئ حتى يفسد على الإنسان نفسه، أو يفسد عليه دينه، أو يفسد عليه ماله وولده وعرضه.

باب (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما)

قال رحمه الله: [باب ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات:9]، فسماهم المؤمنين.

حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أيوب ويونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس قال: (ذهبت لأنصر هذا الرجل فلقيني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل. قال: ارجع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار. فقلت: يا رسول الله! هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه)].

في قول: الأحنف بن قيس: (ذهبت لأنصر هذا الرجل فلقيني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل. قال: ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا التقى المسلمان بسيفيهما) إشارة إلى الفتنة التي وقعت بين أصحاب رسول الله ﷺ، وأبو بكرة ممن اعتزل الفتنة.

وفي قوله: (فلقيني) جاء في بعض الأخبار (أنه لقيه ومعه سيف، فسأله: أين تريد؟ فقال: أنصر هذا الرجل)، فالنصرة تكون للظالم والمظلوم، فأما بالنسبة للمظلوم فنصرته على الظالم، وأما بالنسبة للظالم فبدفع ظلمه عن المظلوم، وذلك رحمة به وشفقة.

وفي قوله: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار)، ترجم المصنف عليه رحمة الله في قوله: قال: [فسماهم المؤمنين] على قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجرات:9]، الطوائف إنما سميت كذلك لأنه يطاف من حولها لكثرتها، والطواف على شيء هو الاستدارة عليه، وكأنهم من قوتهم وعصمتهم وكثرتهم وتضافرهم مع بعضهم يطوف طرفهم على وسطهم لوجود أمير ونظام فيهم.

وفي قوله: ﴿اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات:9] ذكرنا أن المقاتلة شيء والقتل شيء، فالمقاتلة هي: مفاعلة تكون بين اثنين كل واحد منهم حريص على قتل صاحبه، أما القتل فهو الذي يكون من شخص واحد، والآخر لا يريد القتل، وهذا كقتل النائم، أو قتل الغافل، أو الذي لا يعلم عن ذلك شيئاً.

وهنا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما)، يعني: أن المسلمين يتخاصمون، وربما بلغت تلك الخصومة إلى التقاتل، وإراقة الدماء، وهذا لا ينزع عنهما اسم الإسلام، ولهذا سماهم الله جل وعلا المؤمنين ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات:9]، فذكر اقتتالهم سبحانه وتعالى ومع ذلك سماهم المؤمنين، وهنا في تسميتهم المؤمنين مع أنهم على الاصطلاح يسمون بالمسلمين؛ وذلك لوقوعهم في شيء من الذنب، ولكن يقال: إن الإيمان إذا انفرد دخل فيه الإسلام، وكذلك الإحسان، وإذا اجتمعا فإنهما يختلفان، كما في قصة ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ﴾ [الحجرات:14]، وهذا فيه إشارة إلى أن الإسلام والإيمان يختلفان عند اجتماعهما، ويتفقان عند افتراقاهما، فيشمل أحدهما الآخر.

وفي قوله هنا: (بسيفيهما) إشارة إلى الغلبة، فقد يكون ذلك بالرماح، وقد يكون بالنبال، أو كذلك أيضاً ربما بالحجارة ونحو ذلك، ولكن هذا هو الأغلب، يعني: غاية ما يحرص عليه الإنسان في القتل هو أن يحمل السيف، أما الالتقاء بغير ذلك فإنه لا يكون غالباً، كما أنه ليس المراد به القصر على السيف.

قال: (فالقاتل والمقتول في النار)، وهذا فيه إشارة إلى مسألة تتعلق بالإيمان، وذلك أن القاتل هو أحرص من المقتول من وجهين:

وذلك أنه قد جاء بسيفه؛ لهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما)، فلما جاء بسيفه دل على أنه

حريص بداهة على قتل صاحبه، وإذا لم يكن حريصاً ما جاء بالسيف، ويحتمل أنه جاء بالسيف ليدافع عن نفسه، ويدفع صولة الصائل عنه، وهذه الصولة إذا كانت من مؤمن في مسائل الفتنة وجب عليه ألا يرفع السيف، خاصة في قتال الفتنة، بخلاف صولة الفاسق فإنها تدفع، (ومن قتل دون ماله فهو شهيد)، أما في حال الفتنة ومقاتلة طوائف المسلمين لبعضها فالأولى للمسلم في ذلك ألا يرفع السيف؛ لأنه ربما حمله شيء من نعرات الجاهلية، أو أمر من الشبهات على قتل صاحبه؛ ولهذا قال: (فالقاتل والمقتول في النار)، وفيه مخاطبة على عمل القلب، مع أن المقتول ما قتل، وهذا فيه إشارة إلى أن ذنب القلب كذنب الجوارح، فنقص الإيمان سواء وجد الذنب في القلب أو وجد في الجوارح، ويتسبب أيضاً بكفر الإنسان إذا وقع مكفراً في القلب أو وقع في الجوارح، ومن وقع في مكفر ظاهر استوى بمن نوى ذات الفعل في قلبه ولم يستطع عليه؛ لهذا جعل النبي عليه الصلاة والسلام حكمهما واحداً، من قتل وباشر، ومن حرص على أن يقتل ولكنه لم يقتل، فهؤلاء من جهة الحكم واحد؛ ولهذا لما سئل رسول الله ﷺ عن ذلك، (فقيل: يا رسول الله! هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه)، والحرص يكون بالقلب.

ولهذا قلنا: إن الإيمان قول وعمل واعتقاد، فمن كان معتقداً لشيء ولم يعمله بجوارحه أُخذ به كما لو عمله أحد، لهذا من اعتقد شيئاً بقلبه، وعمله بجوارحه لا يختلف عمن اعتقده بقلبه ولم يعمل بجوارحه، بل هما على السواء؛ لأن ذلك الناقص للإيمان وجد في الإنسان، سواء وجد في قلبه أو وجد في جوارحه ويكون هذا على حد سواء، كذلك أيضاً في أمر المكفر إذا وجد في القلب، أو وجد في الجوارح، أو وجد كذلك في اللسان، فإن أثره على الإنسان واحد، كذلك أيضاً في أمر العبادة، إذا وجد اعتقاد عمل والحرص على عمل، ولكن لم يتيسر له أداء ذلك فهو من جهة الثواب واحد، وهذا أثر محبة الله لعباده.

كثير من الناس لا يظهر منهم أثر العبادة بالإكثار منها، ولكنه يكون من القاصدين الذين يأتون بشيء من العبادة، ويكتفون بشيء من النوافل مع فرائضهم ونحو ذلك، ولكن ربما يحرصون على شيء من الأعمال، ولا يوفقون إليها، وهؤلاء بعمل القلب يصلون إلى مراتب غيرهم من جهة القبول في الأرض، وكذلك أيضاً من جهة الفضل والمنزلة العلية عند الله سبحانه وتعالى؛ لهذا جعل النبي عليه الصلاة والسلام الحرص القلبي، كحال الحرص الجسدي.

باب ظلم دون ظلم

قال رحمه الله: [باب ظلم دون ظلم].

الظلم هو: وضع الشيء في غير موضعه، فإذا وضعت شيئاً في غير موضعه فقد ظلمت نفسك، وظلمت غيرك إذا كان في حق غيرك، والإنسان الذي يأخذ مال أحد غصباً، أو يأخذه سرقة، أو تغريراً وتدليساً عليه، أو يأكل الربا، فهو ظالم؛ لأنه أخذ مالاً من موضع ووضعه في موضع آخر، فأخذه من حيازة أحد ووضعه في غير موضعه، فهذا ظالم، وكذلك أيضاً السارق، وكذلك أيضاً من لم يكف يده عن الناس، فقام بالضرب واللطم فهذا ظالم؛ لأنه وضع شيئاً في غير موضعه مما أمره الله، فالله وضع اليد

في المباحات، وكذلك في المستحبات والواجبات، وهي أمور كثيرة، فإذا تعدت إلى غيرها فقد ظلم نفسه.

ولهذا جعل الله عز وجل الشرك ظلماً؛ لأنه وضع للقلب في غير موضعه، هذا إذا كان في عمل القلب، وإذا كان في عمل الجوارح، كوضع الجوارح ساجداً على صنم فهذا في غير ما وضعه الله له، أو وضع الجوارح مثلاً إلى جهة ما أمر الله عز وجل بها، فقد وقع في الظلم، فقد سمى الله عز وجل الشرك ظلماً، وفي قوله: (باب ظلم دون ظلم) إشارة إلى مراتب الظلم بحسب مقامه في الشريعة، وكذلك بحسب أثره في الناس.

قال رحمه الله تعالى: [حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا شعبة ح، قال: وحدثني بشر، قال: حدثنا محمد، عن شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:82] قال أصحاب رسول الله ﷺ: أينا لم يظلم؟! فأنزل الله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:13]].

قوله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:82]، كما أن اللباس يكون في الحس فهو كذلك في المعنى أيضاً، فمن جهة فعل الإنسان يكون لباساً وتجرداً، وكذلك يكون من جهة أمور المعاني، ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:82] الظلم هنا المراد به: الشرك، والأمان المراد به: الأمان يوم القيامة من الفزع، وكذلك الهول والخوف من النار، فالله عز وجل يعطي الإنسان أماناً من ذلك يوم القيامة، وذلك بورود التوحيد، والمؤمن إذا لم يقع في الظلم – أي: الشرك – فهو آمن، فإن الله عز وجل حرم على النار من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه.

وفي قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:82] هنا عرف المؤمنين بأنهم لم يلبسوا إيمانهم بظلم، وذلك من باب التفسير، لا من باب التفصيل، يعني: أنه يوجد قسيم لهؤلاء من المؤمنين لبسلوا إيمانهم بظلم، ويحتمل أن المراد بهذا الظلم جميع أنواع الشرك، سواء كان الشرك الأكبر أو الشرك الأصغر.

ومعلوم أن الظلم على نوعين: ظلم العبد لنفسه، وظلم العبد لغيره، وظلم العبد لنفسه أعلاه هو الإشراك مع الله عز وجل غيره، وهذا ظاهر في قول الله جل وعلا: ﴿يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:13]، وإنما كان ظلماً لما تقدم الإشارة إليه بوضع القلب والجوارح في غير ما أمر الله عز وجل به وهو أعلى مراتب الظلم، وهو الذي لا يغفره الله عز وجل لعبده على الإطلاق إلا أن يتوب، كما تقدم معنا.

وعلى هذا نعلم أن المكفرات التي بينها الشارع كثيرة منها: الطاعات التي تأتي على الحسنات كما في قول الله جل وعلا: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود:114]، هذه حسنات تذهب بالسيئات، فكل حسنة يأتي بها الإنسان تكفر شيئاً مما يقابلها من السيئات، فإذا الإنسان بر أباه وبر أمه، أو تصدق ونحو ذلك، فهذا يأتي على شيء مما يقابلها من السيئات، وكلما استكثر الإنسان من الطاعة فإنه يأتي على ما يقابلها من السيئات؛ لهذا كانت السيئات أيضاً

تمحو الحسنات.

ومهما أكثر الإنسان من الحسنات وهو مشرك فإنها لا تأتي على التوحيد؛ لأنه لا يجري القلم عليها، فليست بحسنات؛ لأنه خارج من ملة الإسلام، ويستثنى من ذلك إذا وقع الإنسان في الشرك الأصغر، وهو من ظلم الإنسان لنفسه، فجاء الإنسان بشيء من الحسنات فهذا على قول بعض العلماء أنها تجري عليها بعض المكفرات، وهذا فيه نظر، والذي يظهر والله أعلم أننا إذا قلنا: إن الشرك الأصغر لا يخرج الإنسان من الملة، والكبائر التي يقع فيها الإنسان لا تمحوها المكفرات، كالصلوات والصيام ونحو ذلك، فإن الشرك الأصغر يجعله العلماء في مرتبة بين الكبائر وبين الشرك الأكبر، كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله في "إعلام الموقعين" قال: إن الشرك الأصغر بين الكبائر وبين الشرك الأكبر. من قال من العلماء: إن الكبائر لا تكفرها الطاعات فمن باب أولى الشرك الأصغر؛ لأنه أعلى منها مرتبة.

والنوع الثاني من الظلم: هو ظلم الإنسان لغيره، وظلم الإنسان لغيره على أنواع: ظلم في أبواب الدماء، وظلم في أبواب الأموال، وظلم في أبواب الأعراض، وهذه المظالم مما لا يغفرها الله جل وعلا للإنسان، حتى يعيدها لأصحابها، ودليل ذلك ما جاء في الصحيح في قول رسول الله ﷺ: (من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها من قبل أن يأتي يوم لا دينار فيه ولا درهم)، وأيضاً يدل على هذا ما جاء في حديث علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله، وتارة يرويه عن عبد الله بن أنيس أن رسول الله ﷺ قال: (يحشر العباد حفاة عراة، فيناديهم الله جل وعلا بصوت يسمعه من قرب كما يسمعه من بعد، فيقول: أنا الملك أنا الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقصه منه، حتى اللطمة، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وعليه حق لأحد من أهل النار حتى أقصه منه حتى اللطمة. قالوا: كيف وإنا نأتي الله جل وعلا حفاة عراة، فقال: بالحسنات والسيئات).

وهذه الحقوق قلنا: إنها لا تدخل في دائرة توبة الإنسان، فمثلاً: إذا أخذ الإنسان من أحد من الناس ديناراً أو درهماً قرضاً، أو مظلمة بينه وبينه عن طريق السرقة أو الغصب فإنها لا تدخل تحت المغفرة؛ لأن وهذا الله عز وجل أخذ على نفسه أن هذه الأمور لا يغفرها للعباد، فلا بد فيها حتى تسقط من أمرين: الأمر الأول: المسامحة والاستحلال في الدنيا. الأمر الثاني: أن يكون ذلك بالقصاص في الدماء وبإعادة الحقوق إلى أصحابها، إن كانت من الموادعات، وأما ما يتعلق بالوقيعة في أعراض الناس، وكذلك أمور الغيبة، أو ما يتعلق بالقذف ونحو ذلك، فيقال: الاستحلال إن علموا بذلك، وإذا لم يعلموا فإن على الإنسان أن يكثر من الاستغفار والتوبة إلى الله أن يتوب عليه.

وليس للإنسان أن يخبر غيره أنه تحدث به وهو لا يعلم؛ لأن هذا مما يدعو إلى الضغينة والحقد ونحو ذلك، فإذا تكلم الإنسان في مجلس لا يسمعه إلا واحد، ولم ينقل ذلك الخبر، ليس له أن يأتي إلى من تكلم بهم ويخبرهم بذلك؛ لأن ذلك يفضي إلى الخصومة والشقاق، لكن يكثر لهم من الاستغفار والتوبة، وفيما يظهر لي أنه إذا وقع فيهم بباطل أن يقوم بتصحيح الباطل عند من أبطل حقه عندهم، كأن يكون مثلاً قال: فلان كذاب، فوقع فيه، يأتي إليهم ويذكر أنني افتريت على فلان، وفلان والله إنه صادق، أو

فلان يسرق، فيأتي إلى من كذب عنده فيقوم بتصحيح ذلك الأمر، وأرى أن هذا كفارة له مع الاستغفار والتوبة له.

وأما فيما يتعلق بأمور الأموال فإنها تعاد، وإذا لم يستطع الإنسان إعادة المال لفقر ونحو ذلك فالحق في ذلك باقٍ، والدليل على هذا ما جاء في صحيح الإمام مسلم في قول النبي عليه الصلاة والسلام: (ما تعدون المفلس فيكم؟ قالوا: المفلس فينا من لا دينار له ولا متاع، قال: المفلس من يأتي يوم القيامة بأعمال كالجبال، ويأتي وقد ضرب هذا، ولطم هذا، وأخذ مال هذا، وسفك دم هذا)، كل هذه فيما يتعلق بحقوق الآخرين، لا في حق الله عز وجل المحض، وهو داخل في النوع الأول، بجميع أنواعه، فمثلاً: شرب الإنسان للخمر لا علاقة للإنسان فيه، هو من الكبائر وكبيرة وأم الخبائث، والله عز وجل توعد صاحبها بنوع من أنواع العذاب، لكنه تحت مشيئة الله جل وعلا، لهذا نقول: إن ما يتعلق بتفريط الإنسان وتقصيره بالعبادات، كمن أفطر يوماً من رمضان متعمداً، أو أخر صلاة، أو شرب مسكراً، أو وقع في شيء من المحرمات في ذاته، هذه وإن كانت كبائر إلا أن مردها إلى الله إن شاء عذب العبد، وإن شاء غفر له، وأما ما يتعلق بحقوق الآدميين فإنه لابد فيها مما تقدم.

وحقوق الآدميين يكون الفصل فيها بعد الخروج من النار، وهذا على التفصيل السابق، فما كان من حق أهل النار مع حق أهل الجنة في حقوق بني آدم فإن ذلك يكون قبل الفصل؛ لأن أهل الجنة سيدخلونها، ويحرم عليهم أن يدخلوا الجنة قبل أخذ حق أهل النار منهم، وأما أهل النار فيما بينهم فإنهم يتقاضون الحقوق بعد الخروج من النار، فإذا خرجوا من النار كانوا على قنطرة بين الجنة والنار، كما جاء في الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري قال عليه الصلاة والسلام: (يخرج المؤمنون من النار، فيوقفون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتصون حقوقاً كانت بينهم).

لهذا ينبغي للإنسان أن يعلم أن أعظم ظلم يقع فيه هو الإشراك مع الله عز وجل غيره، لهذا ينبغي أن يحترز منه، وقد تقدمت الإشارة معنا لماذا كان الشرك من أخطر الذنوب، وذلك أنه هو الذي يخرج الإنسان من الملة، وأن الله عز وجل لا يغفره لصاحبه إلا أن يتوب بنفسه، وكذلك أيضاً ما يتبع ذلك من المواريث، وكذلك أيضاً من الاستغفار والصلاة عليه؛ وهذا لعظم جرمه في حق الله سبحانه وتعالى.

والظلم في قوله جل وعلا: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام:82] اختلف فيه المفسرون من السلف، هل الظلم المراد في هذه الآية هو الشرك؟ نقول: إن هذا الحديث فاصل في ذلك، ونستطيع أن نقول: إن هذا الخلاف لا يعول عليه؛ لأنه جاء عن علي بن أبي طالب وجاء عن عكرمة، والآثار في هذا التفسير ضعيفة، والأحاديث كذلك فيه ضعيفة، والذي ورد عن المفسرين من الصحابة في هذا أن المراد بذلك هو الشرك، وقد نقول: إن الأحاديث أو الآثار عن الصحابة في تفسير الظلم في هذه الآية هي في الشرك، ويتفقون في ذلك في الأخبار الصحيحة، أما في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:13] فهو مفسر لتلك الآية كما في هذا الحديث، وفي هذا أيضاً أن الصحابة قد تغيب عنهم بعض معاني القرآن، فإذا غاب عن الصحابة فإن ذلك لمن بعدهم من باب أولى.

باب علامة المنافق

قال رحمه الله: [باب علامة المنافق].

شرح حديث أبي هريرة: (آية المنافق ثلاث...)

قال رحمه الله: [حدثنا سليمان أبو الربيع، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: حدثنا نافع بن مالك بن أبي عامر أبو سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان)].

قول النبي عليه الصلاة والسلام: (آية المنافق)، وهي التي ترجمها وبينها المصنف رحمه الله في قوله: (باب علامة النفاق)، فجعل الآية المراد بها: العلامة، والعلامة تكون ثابتة. قوله: (آية المنافق) الآية والأمارة لا بد أن تكون ثابتة لا أن تكون عارضة، ولهذا السحب لا تكون أمارة لشيء في الأرض، فلا تقول: هذه السحابة فوق بلدة كذا وكذا، ثم توصف للناس، وتقول مثلاً: إن الرياض علامتها أن فوقها سحابة، فإن السحابة تذهب، ولكن تستطيع أن تقول: فيها جبل، أو فيها تل، أو فيها وادٍ، أو علامتها من الأشجار كذا.

ولهذا نستفيد من هذا فائدة وهو أن المراد بالأمارة هنا: هو أن يغلب هذا الشيء على الإنسان فكأنه ثابت، فإذا كان دائماً يحلف ويكذب، فهذا هو الشيء الثابت عنده، بخلاف الشيء العارض فإنه لا يسمى أمارة، ولا يسمى علامة، ولا يسمى آية؛ لأن هذا شيء عارض، والشيء العارض لا تسميه العرب علامة ولا أمارة، بخلاف ما كان ثابتاً أنه إذا وعد أخلف، وإذا حدث كذب، اليوم وغداً وبعد غد، فأصبح علامة عليه، فهذا آية على نفاقه، وكذلك أيضاً في مقامه من أمر الأمانة.

وفيه أيضاً ما تقدم الإشارة إليه أن النفاق كالإيمان، النفاق فيه شعب، وهذه الشعب منها ما تكون عظيمة، كالكذب فهو يدل على خبث في النفس، وعلى احتقار لحقوق الآخرين، والغالب أن الإنسان يكذب في حق الناس، في الأموال والأعراض والدماء ونحو ذلك، أي: أنه ربما يتعدى عليه، إذاً فهو فرع عن مجموعة شعب، فإذا اعتاد ذلك الأمر فهذا يعني: أنه قد قصر في تلك الحقوق كثيراً، كذلك أيضاً فيما يتعلق بالوعد والإخلاف، الغالب أن الوعد يكون بين الناس فيما يتعلق بالحقوق، فإذا لم تكن لحقوقهم هيبة، وكذلك لأعراضهم هيبة فإن الإنسان يقصر في ذلك.

كذلك أيضاً في أبواب الأمانة، فإن الإنسان إما أن يؤتمن على قول، أو يؤتمن على شيء من المال، أو يؤتمن على عرض، كأن يؤتمن الجار على جاره فإن ذلك أعظم الذنوب في حال الخيانة؛ لأنه موضع أمانة، ولهذا لما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام أكبر الذنوب قال: (أن تزاني بحليلة جارك)، وهذا فيه إشارة أنه كلما كان الإنسان محل ثقة وأمان فإن وقوعه في الذنب أعظم جرماً؛ لأن هذا في موضع غفلة، بخلاف البعيد، فما يغلب على الناس يشدد فيه الشارع احتياطاً من هذا.

شرح حديث عبد بن عمرو: (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً...)

قال رحمه الله: [حدثنا قبيصة بن عقبة، قال: حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر)].

وهذا شبيه بما تقدم، في قوله: (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها)، هذا فيه إشارة إلى زيادة الإيمان ونقصانه، وكذلك أيضاً كما أن للإيمان شعب، فكذلك للكفر والنفاق شعب، فتجتمع هذه الشعب حتى تعطي الإنسان أمارة على أنه ليس من أهل الإيمان، وهذه الأمارات هي قرائن ودلالات، ولو لم يبح الإنسان، ووجود هذه الأمارات هل تجعل الإنسان يقطع ويحكم؟ يحكم على الإنسان يقيناً إذا وجدت هذه الأمارات؟ نقول: قد يقطع أهل العلم العارفون بذلك، فإنهم يسوغ لهم أن يقطعوا في بعض الأحوال أن فلاناً لا يمكن أن يتحقق فيه الإيمان لوجود شعب كثيرة من النفاق قد اجتمعت فيه، ومثله لا يمكن أن يتحقق معه إيمان؛ ولهذا قال: (كان منافقاً خالصاً)، والنفاق الخالص: هو الذي يقع من الكافر الأصلي الذي لم يظهر الإيمان في قلبه إلا لأجل المجاملة والمحاباة، والتماس رضا الناس ومرآتهم.

وقوله: (ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها)، وهذا فيه إشارة كما تقدم أن الإنسان يخاف من خصال النفاق لربما تجتمع فيه شيئاً فشيئاً، ويقع في النفاق الأكبر، كذلك أيضاً فإن الإنسان عليه أن يحذر، فإن النفاق يجر بعضه بعضاً كما أن أعمال الطاعات تجر بعضها بعضاً، والإنسان في مصارعة ومنازعة لأمثال تلك الأعمال، فعليه أن يتقلل وأن يحذر من ذلك قدر وسعه وإمكانه.

وفيما يتعلق بأمر النفاق وأثره فإنه ينبغي للإنسان أن يعلم أن النفاق هو: أن يظهر الإنسان خلاف ما يبطن، وأدق من ذلك أن يظهر الإنسان خيراً ويضمر شراً بخلاف ما يبطن؛ لأنه ربما يبطن الطاعة ويظهر المعصية على سبيل الخوف على الدين، والاستتار بذلك، كما كان ذلك حاصلاً في الزمن المكي لبعض من كان مع رسول الله ﷺ، فإطلاق أنه يظهر خلاف ما يبطن يجعل وجهاً معاكساً لحال المنافقين ينطبق عليه هذا التعريف لا يدخل فيه.

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يخشون على أنفسهم من النفاق، وكانوا يحذرون من ذلك؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يحذر منه، وأعظم ما يحذر الإنسان به من ذلك هو ما يتعلق بعبادة السر، فكلما أكثر الإنسان من عبادة السر حيث لا يراه إلا الله كان ذلك مما يقوي أعمال الظواهر، وأكثر الناس الذين يعانون من الرياء والسمعة سبب ذلك أنه ليس لديهم عبادة في السر، ومعنى عبادة في السر، يعني: هل لديك صلاة لا يعلم بها أحد؟ هل لديك تسبيح وتهليل وصدقة لا يراها أحد، تسر بها؟ هذه تقوي أوتاد العمل الظاهر، ولهذا جاء عند ابن عساكر في تاريخ دمشق من حديث عمران، أنه سأل حذيفة عليه رضوان الله

تعالى فقال: هل أنا من المنافقين؟ قال: أتصلي إذا خلوت؟ قال: نعم، قال: فما جعلك الله منافقاً.

فالإنسان الذي ليس له عبادة إلا أمام الناس، ليس له سنة يتخفى بها، وليس له تسبيح وتهليل واستغفار وتضرع لله ودعاء وصدقة في حال الخفاء، هذا هو الذي يعاني من النفاق، وهذا يقع فيه لا محالة، فعليه أن يقلل النفاق الظاهر بعبادة السر، وكلما أكثر الإنسان من عبادة السر قل باب النفاق عنده؛ لهذا نقول: فضلت عبادة الليل على عبادة النهار؛ لكونها في الخفاء، وهي أقرب إلى الإخلاص من غيرها.

باب قيام ليلة القدر من الإيمان

قال رحمه الله: [باب قيام ليلة القدر من الإيمان.

حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، قال: حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من يقم ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه)].

وهنا يشير إلى أن الأعمال تكون من الإيمان ولو كانت ظاهرة، وفي قوله: (باب قيام ليلة القدر من الإيمان) هذا استنباطاً من هذا الحديث، وإلا فكل قيام الليالي من الإيمان، سواء ليلة القدر أو غيرها، وإنما أرد أن يدلل على الشيء من نصوص الشريعة في نسبة الأعمال الظاهرة أنها من الإيمان، وهذا فيه رد على المرجئة –كما تقدم– الذين يخرجون الأعمال من مسمى الإيمان في قولهم: إن الإيمان هو عمل القلب، وقول اللسان، ويخرجون عمل الجوارح من الإيمان، وهذا ضلال.

وقوله: (من يقم ليلة القدر إيماناً واحتساباً)، الإيمان المراد به: التصديق، وأما الاحتساب: فهو رجاء الثواب، وفرق بين الإيمان والاحتساب، فالاحتساب هو فرع عن الإيمان، والإيمان لا يتفرع عن الاحتساب ولا يلزم من الإيمان احتساب، ويلزم من الاحتساب الإيمان؛ لأن الإنسان لا يرجو ثواباً إلا ممن آمن بقدرته على الإثابة، لهذا أعلى مراتب العمل هو أن يؤمن الإنسان بأن هذا الشيء تشريع، وأن يعلم قدره في الشريعة، حتى يعلم قدر الإثابة، فإذا عرف قدر الإثابة عرف سعة علم وفضل وكرم الرازق والواهب سبحانه وتعالى، فإذا كان يعبد إيماناً هكذا دون معرفة للثواب فإن ذلك فيه نوع قصور في علمه بذلك المعبود سبحانه وتعالى، وإذا آمن بالتشريع وعرف قدر الثواب، فإن ذلك يدفعه إلى أن يعرف قدر نعمة المنعم، وفضله عليه، وسعة عطائه، مع كثرت حاجة الناس وسؤالهم، وكثرت المصلين، وكثرت المتعبدين ومع ذلك يعطيه لوحده على هذا العمل، هذا يعطي الإنسان قوة من الإيمان والتعبد، وكذلك يغرس في قلب الإنسان الخوف والطمع والرجاء في فضل الله سبحانه وتعالى؛ لهذا ذكر الاحتساب مع الإيمان.

قال: (غفر له ما تقدم من ذنبه)، من تحقق فيه ذلك يغفر له الذنب على ما سبق، كذلك أيضاً فإن الإنسان كلما زاد إيمانه واحتسابه أتى ذلك على ما مضى من عمله، وأما بالنسبة لمن تحقق فيه الإيمان التام والاحتساب التام جاء ذلك على المعاصي

كلها السابقة، وإذا كان إيمانه ضعيفاً، واحتسابه ضعيفاً، فذلك يأتي على نوع قاصر بالغفران، ولا يقال: إن الغفران ينتفي بجميع أجزائه إلا لمن كان مؤمناً إيماناً تاماً، ومحتسباً احتساباً تاماً هذا لا يأتي على أصول الشريعة، بل إن كل متعبد ولو قصرت به عبادته عن تمامها على وجه التشريع فإن عمله ذلك يأتي على شيء يقابله، وينبغي أن نعلم أن في قوله عليه الصلاة والسلام: (غفر له ما تقدم من ذنبه) إشارة إلى ما تقدم أن الحسنة تذهب السيئة، كذلك أيضاً فإن السيئات تذهب الحسنات، وهذا ما يجهله كثير من العامة وقد أشار إلى هذا غير واحد من العلماء، وقد نص عليه الإمام أحمد، وكذلك أيضاً ابن رجب، وكذلك أيضاً ابن القيم رحمهم الله، والأدلة في ذلك معلومة.

وقد جاء في المسند من حديث عائشة عليها رضوان الله تعالى أنها قالت لأم زيد بن أرقم: (أخبريه أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله إلا أن يتوب)، وهذا لما تبايع بالعينة، وفيه إشارة إلى أن الذنب إذا وقع فيه الإنسان يأتي على شيء من الطاعات؛ ولهذا تجد بعض المذنبين في وجوههم ظلمة؛ لأن ظلمة المعصية ونور الطاعة يتصارعان بين ظلمة ونور، سواء كان ظاهراً أو باطناً، وكلما أكثر الإنسان من المعصية أثر ذلك عليه، ولهذا فللمعصية أثر على باطن الإنسان وظاهره، على باطنه من جهة الذنوب وما يتعلق بها من نماء وزيادة، وكذلك أيضاً من جهة الحسنات فإنها تمحو السيئات، وبين الحسنات والسيئات صراع، هذه تمحو وهذه تمحو، والغلبة في ذلك للأغلب.

ولهذا نقول: إن محو السيئات للحسنات على نوعين:

محو كلي بالكامل، وهذا يقع من الشرك في مقابل سائر الحسنات، فليس ثمة حسنة مع الشرك.

النوع الثاني: هو محو السيئة لبعض الحسنات لا لكلها، وهذا على نوعين:

محو سيئة لحسنة ليست من جنسها، وهذا كحال كثير من السيئات كما في قول عائشة: (أخبريه أنه قد أبطل جهاده)، فبيع العينة شيء، والجهاد شيء، فقد أبطلت سيئة عملاً يختلف عنها؛ وذلك لأن العينة ربا، والربا محاربة لله ورسوله، وهو يضاهي في أبواب الحسنات الجهاد في سبيل الله؛ لهذا نقول: إنها كبيرة قابلة كبيرة وعملاً جليلاً في عمل الطاعات، فتلك تصارع تلك وتمحوها.

أما النوع الثاني: وهو ما كان من جنسه، أي: يقابله، وذلك كحال الصدقة، فالإنسان إذا تصدق بشيء، ثم قال: أنا تصدقت على فلان، والمن يقابل الصدقة؛ ولهذا قال الله جل وعلا: ﴿ لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالأَذَى ﴾ [البقرة:264]، فإبطال الصدقة بالمن والأذى أي: أن الإنسان يمن على ذلك الذي تصدق به، فيقول: أعطيتك كذا في يوم كذا، وهذا فيه قدح بالإخلاص، كذلك أيضاً الأذى للمتصدق عليه بذكره عند الناس أنه أعطاه، أو يطلب منه مكافأة له على تلك الصدقة، فهذا ينقص أجر الإنسان؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يعلم أن السيئات لها أثر عليه في باطن أو في ظاهر، وعلمها أو لم يعلمها؛ ولهذا كلما أكثر الإنسان من السيئات بَعُد خطوة عن الله جل وعلا حتى يشعر الإنسان أنه ليس من أهل الإيمان، وذلك لقوة الظلمة

في قلبه.

باب الجهاد من الإيمان

قال رحمه الله: [باب الجهاد من الإيمان.

حدثنا حرمي بن حفص، قال: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا عمارة، قال: حدثنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير قال: سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: (انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة، أو أدخله الجنة، ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية، ولوددت أني أقتل في سبيل الله، ثم أحيا، ثم أقتل، ثم أحيا، ثم أقتل)].

قول المصنف رحمه الله: (الجهاد من الإيمان)، المراد بالجهاد: هو بذل الوسع، وإجهاد النفس في طلب مرضات الله سبحانه وتعالى، وهو على نوعين: جهاد الإنسان لنفسه، وجهاد الإنسان لغيره، وجهاد الإنسان لنفسه يكون بما يتعلق بمحاربة عدوه، ومعلوم أن أعداء الإنسان ثلاثة: نفسه، وشيطان الإنس، وشيطان الجن، وهؤلاء أعداؤه الثلاثة، وهم الذين يجاهدهم الإنسان، وجهاد الغير يكون باللسان وبالسنان، وأما ما كان باللسان فهو جهاد المنافقين والعصاة في أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وكذلك إبطال حججهم ونقضها، وبيان شبهاتهم وتفنيدها حتى لا تتسلل إلى أذهان الناس، فهذا من أعظم الجهاد، وسماه الله جل وعلا جهاداً كبيراً كما في قول الله جل وعلا: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان:52]، والمراد بذلك هو: القرآن، وجاء عن رسول الله ﷺ في ذلك خبر الجهاد الأكبر والأصغر، وليس له أصل يعتمد عليه.

وبقي الجهاد بما يتعلق بالسنان، وفضله ومنزلته عظيمة وجليلة القدر، ويكفي في ذلك أن الله عز وجل يغفر لمن قُتل في سبيله كل خطيئة اقترفها يمينه من أول قطرة تخرج منه، إلا الدين، ويكفي في ذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام تمنى أن يقتل في سبيل الله، وأن يحيى ويقتل، وأن يحيى ويقتل لمنزلة المجاهد والقتيل في سبيل الله، كما جاء عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: (وددت أن أقاتل في سبيل الله ثم أقتل، ثم أحيا، ثم أقتل، ثم أحيا، ثم أقتل)، والجهاد في الغالب يحتاج إلى الشدة والقسوة على المخالفين في الحق، وسبب ذلك أن كثيراً من القلوب تحتاج إلى ضرب، وهذا الضرب، كحال الإنسان الذي يأتي مثلاً إلى بساط قد تراكم عليه الغبار ونحو ذلك فيضربه حتى يزيل ذلك، كذلك القلوب يكون عليها من الران والغشاوة فتحتاج إلى رهبة وتحتاج إلى سياط، تسوطها إما بالسيوف أو كذلك بالكلمات ونحو ذلك، حتى يوجل الإنسان؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما دعا بمكة فترة طويلة ما آمن له إلا قليل، لكن لما رفع السيف نفض الغبار الذي على القلوب وأصبحت ناصعة؛ ولهذا يقول حسان بن ثابت :

دعا مُحَمَّد دهراً بمكة لم يجب وقد لان منه جانب وخطاب

فلما دعا والسيف صلت بكفه له أسلموا واستسلموا وأنابوا

لماذا؟ لأن الحقيقة زالت، فكأنه أتاهم بشيء من المنظفات فأصبح الزجاج واضحاً، والسبب في ذلك أن القلوب تحتاج إلى تخويف، وهذا التخويف يكون بالتهديد والوعيد والترهيب والإقذاع، ويكون كذلك أيضاً بضرب السياط الكريمات ببيان الحجج، وكذلك أيضاً ببيان العقاب لهؤلاء المخالفين عند الله سبحانه وتعالى، وما أعد لهم في النار، وكذلك أيضاً ما أعد لهم من العذاب عذاب الدنيا وعذاب القبر، هذا مما يعيد القلوب ويجعلها تتأمل وتتفكر، فهذه القوة مطلوبة، واللين كذلك مطلوب.

وأما الدعوات العصرية التي يقول أصحابها: نحن في زمن اللين والمسامحة والرأفة والرحمة فإذا لطمك بخدك الأيمن وجهه إلى الأيسر، ونحو ذلك، ودعوى التشديد، وكذلك أيضاً منابذة الناس ونحو ذلك، هذه كلمات لطيفة وهي من المعاني الجميلة، ولكن يراد بها باطل، وعلى هذا تهدر كثير من آيات الوعيد في القرآن وكذلك في السنة، وجهاد النبي عليه الصلاة والسلام، بل إن سائر الأنبياء أيضاً كانوا يجاهدون ويقاتلون، وهذا ظاهر في هذا السياق في قول النبي عليه الصلاة والسلام: (لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي)، يعني: في هذا الأمر أن الدافع لذلك هو الإيمان بالنبي عليه الصلاة والسلام وأن شريعة سائر الأنبياء هي على هذا الأمر، وثمة قول بأن الجهاد إنما فرض على الأمة المتأخرة، ولم يكن من شرائع الأمم السابقة، ولكنها دعوة مجردة.

وفي قوله: (انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان وتصديق برسلي) الأصل أن المراد بذلك هو الاحتساب والطاعة، ولكن إذا احتفت بذلك قرينة فإنه ينصرف إلى الجهاد في سبيل الله، وغلب في اصطلاح العلماء في قوله: (في سبيل الله) أنه ينصرف إلى الجهاد، وهي المقاتلة باللسان، والمقاتلة بالسنان.

وفي قوله: (أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة، أو أدخله الجنة) إشارة أنه لا حرج على الإنسان أن يسعى إلى مرضات الله سبحانه وتعالى، وما جاءه على سبيل الاعتراض من كسب أو رزق أو نحو ذلك فإن هذا لا يقدح في النية، والنبي عليه الصلاة والسلام قد جعل للراجل سهم وللفارس سهمين، أي: أنه لا حرج على الإنسان أن يضرب أجراً لمن أراد أن يعمل عملاً لله كمثل العاملين في مجال الإمامة والأذان والدعوة، وكذلك أيضاً للعاملين في جوانب الاحتساب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن ذلك مما لا حرج فيه، فإن الشارع إذا جعل الأجر للمجاهد في سبيل الله، وهو أعظم من كثير من التشريعات التي يأخذ الناس عليها أجوراً، فيقال: شريطة أن ذلك لا يؤثر على إيمان الإنسان ونيته.

قال: (ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية، ولو وددت أني أقتل في سبيل الله، ثم أحيا، ثم أقتل)، وفي هذا إشارة إلى فضل الجهاد في سبيل الله، وكذلك القتل، والنبي عليه الصلاة والسلام لم يتمنَ ميتة على الإطلاق كتمنيه للشهادة، وهو من هو بهذه المنزلة والعلو يتمنى مرتبة الشهيد، وهذا يدل على تلك المرتبة، وكذلك أيضاً يدل أيضاً على حرمة المجاهدين في سبيل الله، وحرمة أيضاً الذين يقتلون في سبيل الله، وأن الوقيعة فيهم تقارب الوقيعة في الأنبياء، فالله عز وجل يقول لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ [الحجرات:2]، هذا النبي عليه الصلاة والسلام تمنى منزلة أولئك الذين قضوا في سبيل الله، فالوقيعة في أعراضهم والطعن فيهم، والتهكم فيهم، والاستهزاء بهم،

ونحو ذلك هذا من أعظم الشؤم على العبد، وكم رأينا من الناس دخلوا هذا الباب فطمس الله على قلوبهم، وحرفهم على طريق الحق.

لهذا ينبغي للإنسان أن يعلم أن الله سبحانه وتعالى صان عرض العبد في ذاته فالمتجرد من أعمال الطاعات، والذي يقع في شيء من المخالفات ونحو ذلك، وهو داخل في دائرة الإسلام، هذا أيضاً فيمن زكاه الله عز وجل وبين منزلته.

باب تطوع قيام رمضان من الإيمان

قال رحمه الله: [باب تطوع قيام رمضان من الإيمان.

حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه)].

هنا ذكر المصنف رحمه الله (تطوع قيام رمضان من الإيمان)، وما قال: (قيام رمضان من الإيمان) كما قال: (ليلة القدر من الإيمان)، وإنما ذكر التطوع، زيادة على ما في هذا الخبر، وكأنه أشار إلى لطيفة وفائدة أن ما جاء عن رسول الله ﷺ في بيان ثواب طاعة مجرداً أن هذا من قرائن الاستحباب الذي يصرفها عن الوجوب، فإذا جاء بيان منزلة عمل من الأعمال فإن هذه المنزلة لا تجعل ذلك العمل واجباً، وقوله: (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) هذا على ما تقدم فيه الإشارة إلى أن أعمال الظاهرة هي تكون من الإيمان، كذلك أيضاً في غفران الذنب فإن الحسنات تذهب السيئات.

باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان

قال رحمه الله: [باب صوم رمضان احتساباً من الإيمان.

حدثنا ابن سلام، قال: أخبرنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه)].

المراد بالصوم: الإمساك، أي: أن يمسك الإنسان عن شيء، سواء كان عن كلام، أو كان عن أكل، أو نحو ذلك؛ ولهذا يقول الشاعر:

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج وأخرى تعلك اللجُمَا

والمراد بذلك: أن منها ما تصهل، ومنها ما لا تصهل؛ لأنها تعلك اللجام لحماسها في القتال، كذلك في قول الله عز وجل: ﴿ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا ﴾ [مريم:26]، يعني: لا أتكلم، فالصيام هنا يقع في الإمساك عن الأكل، والإمساك عن الكلام، والإمساك

أيضاً عن الخروج ونحو ذلك، وهنا المراد بذلك هو: الإمساك عن الأكل والشرب، وعن سائر المفطرات.

وقوله: (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) في هذا ما تقدم بأن أبواب التروك أيضاً من الإيمان، تقدم معنا مسائل العمل، والصيام من أبواب التروك، والتروك هنا هي: أن يدع الإنسان التناول، فإمساكه في ذلك هو في أبواب التروك، كترك الإنسان عملاً من الأعمال مثلاً: تركه للضرب، تركه عن الاعتداء، تركه للسرقة، تركه للغصب، ونحو ذلك هذا من الإيمان إن أخلص لله عز وجل؛ لهذا نقول: إن الأعمال من الإيمان، سواء كانت أفعالاً، أو كانت تروكاً، وهذا يدخل في ذلك لكن لا بد لها من نية حتى يحق الأجر للإنسان، كما في قول النبي عليه الصلاة والسلام: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)، أي: ليس له إلا ما نواه، سواء كان من أمور الأعمال، أو كان من أمور التروك.

باب الدين يسر

قال رحمه الله: [باب الدين يسر.

وقول النبي ﷺ: (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة) .

حدثنا عبد السلام بن مطهر، قال: حدثنا عمر بن علي عن معن بن مُحَمَّد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبريعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة)].

قول المصنف رحمه الله: (باب الدين يسر) أخذ هذا من الحديث، والمصنف رحمه الله يشتق من الأحاديث تراجم، وقوله: (الدين يسر) المراد بذلك: هو السهولة، ويأتي الكلام عليه، وقول النبي عليه الصلاة والسلام: (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة) هذا الحديث علقه المصنف بصيغة الجزم، وقد أخرجه الإمام أحمد من حديث مُحَمَّد بن إسحاق عن داود بن حصين عن عكرمة عن عبد الله بن عباس عن رسول الله ﷺ، وإسناده لا بأس به، وإن كانت رواية داود بن حصين عن عكرمة فيها كلام، إلا أن ما كان من طريق مُحَمَّد بن إسحاق عن داود بن حصين فإنها جيدة، وأما ما كان من غير طريقه -وهو أكثر مرويات داود بن حصين عن عكرمة، فإنها من طريق إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة- فإنها منكرة، كما ذكر ذلك غير واحد من الحفاظ.

وقوله: (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة)، المراد بالحنيفية السمحة هي: ملة إبراهيم، والحنيف: هو المائل من الباطل إلى الحق، وأحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة بعيداً عن اجتهاد في مغالاته أو تشدده كذلك أيضاً ما كان من عكس ذلك وهو مبالغته أو تفريطه في أمر الله سبحانه وتعالى.

وقوله: (أحب الدين إلى الله الحنيفية) إشارة إلى أنه يوجد من بعض صور الدين ما هو في ذاته لا يطيقه إلا أفراد، وارتكاب

بعض الأفراد له ليس من الحنيفية السمحة، وذاك لا يخرجه عن كونه ديناً؛ ولهذا قال: (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة) إذاً: يوجد دين عند الله، ولكن ليس من الحنيفية، وهو في ذاته دين، كما يأتي في بعض التشريعات التي لا يطيقها الإنسان، فمثلاً: الله عز وجل أمر بالمتابعة بين الحج والعمرة، ولكن المتابعة بين الحج والعمرة تشق على الإنسان، نقول في هذا: ليس من الحنيفية السمحة، وهذا الذي يستطيع هذا من الحنيفية السمحة.

وعلى هذا نقول: إن إنزال أمثال هذه الأحوال وهذا الدين هو بحسب فاعله، والتشريع بمجموعه دين الإسلام هو حنيفية سمحة للعاملين بها، ولا يوجد حكم من أحكام الشريعة فرضه الله على العباد ديناً على الأعيان ويكون ليس من الحنيفية السمحة، بل يقال: إن جميع الأحكام الشرعية التي جعلها الله فرضاً على الأعيان أو جعلها على الكفاية هي مما يستطيعه الناس وهي في ذاتها سمحة على جميع الخلق، إلا من عذره الله سبحانه وتعالى، فالقيام للصلاة جعله الله عز وجل فرضاً، فإذا قام الإنسان فيها وهو لا يستطيعه ويؤذي نفسه، نقول: قد أخذ ما أوجبه الله عز وجل عليه وترك الرخصة في ذلك، وهذا ليس من الحنيفية في شيء.

وقوله هنا: (إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه) إشارة إلى أن المشادة التي وقعت على الدين إنما هي من الأفراد لا من الدين الحق، والمراد باليسر في الشريعة هو: ما جاء به مُحَمَّد ﷺ لا فيما يظنه الإنسان، فكثير من الناس يتخيل منهجين، ويرسم خطين، ويتوسط بينهما ويقول: هذه هي الوسطية، وهذا من الخطأ، الوسطية في ذلك لا أن تضع نفسك بين طرفي نقيض، ثم تتوسط وتقول: أنا متوسط، ولو استحضر الإنسان شيئاً في ذهنه من العقائد والأفكار ثم جاء بينهما لساغ أن نجعل كل عقيدة في الأرض أنها وسطية بين اثنين، وتأتي بين إبليس وفرعون وتتوسط وتقول: هذه الوسطية، وتأتي مثلاً بين كفار قريش وبين النبي عليه الصلاة والسلام وتقول: أبو طالب من الوسطيين. لكن هذه وسطية أم يسر؟ نعم وسطية ويسر، فالنبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في حديث عبد الله بن مسعود: (خط خطاً وخط خطوطاً عن يمينه وشماله)، فهذه الخطوط ليس للإنسان أن يقف بين خطين يقول: أنا متوسط. لا وإنما تأتي إلى المنتصف وهذا هو الحق، المنتصف ما هو؟ هو الذي قال فيه النبي عليه الصلاة والسلام: (هو ما على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)، كما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام: (تفترق اليهود على إحدى وسبعين فرقة) إلى آخر الخبر.

وفي قوله: (ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا)، اليسر في الشريعة يؤخذ من معاني، فأصل التشريع يسر، ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ﴾ [البقرة:185]، فالإرادة الشرعية التي أرادها الله عز وجل بنا هي يسر في سائر التكاليف الشريعة فامتثالها يسر.

الأمر الثاني: التدرج في حال المخاطبين، فإذا وجدت أحداً أراد الإسلام فتتدرج في المخاطبة له، فتقول: قل: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن مُحَمَّداً رسول الله، فرض الله عليك الصلوات الخمس، ولا تخاطبه بما عدى ذلك، لماذا؟ لا تأتيه بالإسلام جملة؛ ولهذا يقول عمر بن عبد العزيز: إنك لن تعطي الناس الإسلام جملة، إلا وتركوه جملة، فأنت مثلاً حين تأتي إلى شخص ملحد ولم يؤمن بالله عز وجل، وليس لديه من تعاليم الإسلام شيء، ثم تدعوه إلى الإسلام، ثم يدخل في الإسلام، ثم تأتيه بالفقه، وتأتيه

بالمغني، وتقول: هذه شريعة الإسلام، يجب عليك أن تصلي الصلوات الخمس، وتصوم رمضان ثلاثين يوم، ما تأكل ثمان ساعات أو عشر ساعات، وعليك في مالك اثنين ونص في المائة في كل سنة، ويجب عليك أن تفعل كذا وتفعل كذا، هل يقبل الإسلام؟ ينفر منه، فهذا الذي فرضه الله عز وجل على نبيه في أكثر من عشرين سنة تعطيه أنت في لحظة واحدة، هذا لا يقبله الإنسان.

ولهذا التدرج شيئاً فشيئاً حتى يقبل الإسلام؛ لأن الإنسان لا يقبل على حقيقة برمتها وتكون لديه صحيحة؛ لأن فطر الكفار في الغالب مبدلة، ويحتاج إلى معالجتها شيئاً فشيئاً، يؤمر بالأهم بالتوحيد، ثم يؤمر بالصلاة، كذلك أيضاً في حال المخالفين حتى الفساق والعصاة ينبغي للإنسان أن يكون رءوفاً رحيماً بهم، فمثلاً: إذا كان صاحب كبائر أو صاحب صغائر فإنه يدعوه إلى ترك أعظم ذنب عنده، فإذا كان من أهل الخمر ويفرط فيه أو يقع مثلاً في بعض المخالفات مثل شرب الدخان أو الإسبال أو نحو ذلك، دع هذه كلها وادعه إلى المنكر الأعظم حتى يتوطن ويرجع إلى الحق، ثم بعد ذلك تدرج معه في معرفة الحق كما جاء التيسير في شريعة الإسلام على سبيل التدرج.

من معاني التيسير: إنزال الخطاب على المخاطب بحسب قدرته واستطاعته؛ لهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، قال: (بشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا)، والمراد بالتعسير هنا ليس الذي عند النبي عليه الصلاة والسلام عسر، فقال: خذوه. لا، المراد بذلك هو: التطبيق، أحياناً يكون لديك حق، ولكن تطبيقه من جهة المخاطب غلط، والمراد بذلك: أنك إذا وجدت رجلاً معانداً تخاطبه بلين، ولهذا الخليل إبراهيم عليه السلام لما رأى أنه يذبح ابنه، ماذا قال؟ ﴿قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصافات:102]، يعني: ما هو رأيك؟ حكم الله عز وجل هل يقال فيه للإنسان: ما هو رأيك؟ لا يقال ذلك، لكن هو سيطبق، ولكن عرضه بأسلوب سهل يسير يدعو الإنسان إلى فهمه.

ولهذا بعض الناس إذا تلقى أمر من مديره ونحو ذلك يأتي ويدعو الناس من حوله: لدينا أمر حازم اليوم لا بد أن يطبق، ومن لم يطبق سيفعل فيه كذا وكذا، أين اللين والحكمة؟ ولكن ينبغي أن يقول ماذا؟ يقول: إن هذا الأمر أتانا وما رأيكم؟ كيف ترون وسيلة العمل به؟ ونحو ذلك، لا يقال: إنا سنفعل كذا، ونفرض العقوبة، المرة الأولى إنذار، الثانية إنذار، ثم بعد ذلك يكون إنزال عقوبة، هذا ليس من هدي النبي عليه الصلاة والسلام؛ لأنه يحمل النفوس على التمرد؛ لأنه أطاعك خوفاً، فالطاعة خوفاً ليس كالطاعة حباً ومودة، والطاعة للمودة هي التي تدعو الإنسان إلى الموافقة في السر والعلانية.

إسماعيل إذا خالف أباه إبراهيم عليهما السلام، وقال: لا تذبحني، هل سيطيعه في ذلك؟ لن يطيعه في ذلك؛ لأن الأمر وحي، فمع كونه حتماً إلا أنه لآن معه في توجيه الخطاب.

وقوله عليه الصلاة والسلام: (بشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا)، يسرا في العرض، والتدرج، ومعرفة أعذار الناس، والتماس العذر لهم، لماذا؟ حتى يقبلوا الحق؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام استعمل الطريقين: الطريق الثاني، والطريق الثالث معهما، كما جاء في حديث أبي معبد عن عبد الله بن عباس أن النبي عليه الصلاة والسلام بعث معاذاً إلى اليمن، فقال: (إنك تأتي قوماً أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإن هم أجابوك لذلك)، أي:

توطنوا على هذا الأمر، (فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة، فإن هم أجابوك إلى ذلك فأخبرهم)، أي: على التدرج ثم جاء على أركان الإسلام؛ لهذا نقول: إن مسألة اليسر تأتي من جهة الدين الأصل، فكله يسر، وتأتي من جهة التدرج، كذلك أيضاً من معرفة أحوال المخاطبين؛ لهذا لا بد من توطين النفس على الخطاب.

وفي قوله: (ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه)، أي: أن الدين ثابت، ليس لك أن تزيد فيه، ولا تنقص فيه، وكما جاء عند البزار في زيادة في معنى هذا الحديث قال: (فإن المنبت لا ظهراً أبقى، ولا أرضاً قطع)، يعني: الإنسان إذا ركب مطية وأراد أن يسرع بها، وهو يريد أن يصل إلى الغاية فإن الدابة ستعطب، ولم يقطع ما يقطعه الناس إذا كانوا يمشون بتؤدة، قال: (لن يشاد الدين أحد إلا غلبه)، يعني: أن الذي ينقطع هو أنت، والدين ثابت على ما هو عليه.

وفي قوله: (فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة) وهذا نوع من الاستعارة، أي: كحال الإنسان في أمر الدين عليك أن تأخذ بمشي النهار، وشيء من مشي الليل، وتستريح فيما بينهما، فالإنسان الذي يسافر ويصل الليل بالنهار هذا لا ظهراً أبقى، ولا أرضاً قطع، والنبي عليه الصلاة والسلام يشبه حال الإنسان في أمر الدين، كحال الإنسان في حال المسير، فقوله: (استعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة) يعني: عليك بشيء من مشي الليل، وشيء من مشي النهار، ثم استرح فيما بينهما، حتى تحصل على هدوء؛ لهذا النبي عليه الصلاة والسلام قال: (سددوا وقاربوا، وأبشروا) والمراد بذلك: في أنفسكم، واجعلوا غيركم يستبشر بذلك، كذلك أيضاً فيه أن يعلم الإنسان أن اليسر فيه البشارة، وأما غلو الإنسان في نفسه، وتشدده عليها، وتشدده أيضاً في خطاب الآخرين هذا ليس من الأمور المحمودة.

نقف عند هذا الأمر، ونكمل إن شاء وننتهي في الغد بإذن الله. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد.

الأسئلة

معنى قوله ﷺ: (سددوا وقاربوا)

السؤال: ما معنى: (سددوا وقاربوا)؟

الجواب: التسديد والمقاربة، التسديد أتم من المقاربة، والمقاربة لا تعني تسديداً، والتقارب بين الشيئين هو ما لم يستطع الإنسان الوصول إليه، كالإنسان مثلاً يريد أن يصل إلى فلان ولم يستطع أن يقرب منه، يريد أن يسلم عليه ولم يتمكن أن يدنو منه، فهذا من الاقتراب، وأما التسديد: فهو إصابة الشيء الذي يقصده الإنسان، كأن النبي عليه الصلاة والسلام قال: سدد إن استطع أن تسدد وتصيب الهدف، أو قاربه، وهذا من رحمة الله عز وجل ولطفه، ثم قال: (وأبشروا) يعني: أبشر في الحالين، سواء كنت أصبت أو لم تصب فأجر الله عز وجل يأتيك لأنك مجتهد، وحريص على تحقيق التمام، وإن تعذر.

من جاهد ثم وقع في الربا ثم تاب

السؤال: إذا ذهب الإنسان إلى الجهاد، وكان ممتثلاً الطاعة، ثم وقع في ربا، هل يمحى هذا الجهاد، وإذا تاب من الربا، هل يرجع ي الجهاد؟

الجواب: هذا الأصل أنه يرجع، فضل الله واسع.

ذهاب الحسنة بالسيئة

السؤال: [هل السيئة تذهب بالحسنة؟].

الجواب: نعم السيئة تذهب، والحسنة إذا مسحت تذهب أيضاً، ويذهب أثرها وبركتها على الإنسان، والثواب عليه أيضاً، والسيئة كذلك لو مسحت، أما بالنسبة للسيئة لو وقع فيها الإنسان إثمها باقٍ على الإنسان، وإذا وقع في حسنة، وهذه الحسنة كفرت السيئة مسحت السيئة ويذهب شؤمها وإثمها وتبقى الحسنة.

تدرج الخطاب الشرعي مع أهل الإسلام

السؤال: لو أن أهل قرية أو أهل بلد دخلوا في الإسلام هل نتدرج معهم كما تدرج النبي عليه الصلاة والسلام، فنخاطبهم بالمنسوخ أم لا؟

الجواب: نقول: لا، لا يخاطبون؛ لأن هذا الأمر نسخ وقضي، ولكن نتدرج معهم في الخطاب، ونعفو عنهم في بعض الكبائر التي يقعون فيها، على نحو الذي كان من النبي عليه الصلاة والسلام، يعني: مثلاً لو أن المسلمين دخلوا بلدة من بلدان الكفار في الغرب يدعوهم إلى التوحيد والصلاة، فيأتونهم ويقولون مثلاً: يجب الحجاب، ما في اختلاط إلى غير ذلك، هل يمكن هذا؟ لا، لا يمكن، دعهم على ما هم عليه، وادعهم إلى التوحيد، فإن أجابوك وتوطنوا على التوحيد فأمرهم بالصلوات، ثم تدرج كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يتدرج، فالنبي عليه الصلاة والسلام ما جاء بكثير من الأحكام إلا متأخراً، فكأنك تنزلها عليهم، ولكن لا تخاطبهم بها فتقول: هذا مباحة على الخمر، أو تقول: اشربوا الخمر، لا، هذا تشريع؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام ما قال لهم ذلك، بل تركهم، فتقوم أنت بالترك، فإذا رأيت الرجال مع النساء اتركهم، وادعهم إلى التوحيد وادعهم إلى الصلاة، أو تراهم مثلاً يقعون في شرب الخمر دعهم، أو يتعاملون بالربا دعهم، فالسكوت لا يعني الموافقة.

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام كان في قرارة نفسه يعلم أن هذه الأمور مخالفة، فلم يقع فيها، ولو كان يتصورها كما يتصورها المسلمون وكما يتصورها أصحابه لوقع فيها كما وقعوا، ولكن لا يتكلم فيها، لماذا؟ لأنه لم يؤذن له بالكلام، لأن النبي عليه الصلاة والسلام فطرته لم تبدل ولم يطرأ عليها ذلك، وكان على تربية الله عز وجل له، وجعله الله عز وجل على خلق عظيم؛

لهذا نقول: إن الإنسان في مخاطبته للناس يسكت ولا يشرع.

براءة الأنبياء ومن كان قريباً من مرتبتهم من النفاق

السؤال: ذكرتم في الدرس الماضي أنه ما من أحد إلا وفيه شعبة من النفاق، إلا الأنبياء ومن داناهم؟

الجواب: من كان قريباً من مرتبة الأنبياء كالصديقين وأضرابهم فهؤلاء لا يقعون في النفاق؛ لأن الإيمان تم ظاهراً وباطناً، والأصل في تعريف الإيمان أنه يخالف في ظاهره ما يعتقده في باطنه، إما أن يكون لديه يقين بعمل لكنه لا يعمل به؛ لهذا تجد من بعض الناس يعلم أن الصلاة واجبة، لكنه لا يعمل بها، وهذا شعبة من شعب النفاق، فالأنبياء لديهم من اليقين في باطنهم أكثر من عملهم الظاهر، وكذلك الصديقون، لكن لا يستطيعون أن يعملوا؛ لأن الشريعة محدودة ليست لهم، وإنما للأمة، فلا يستطيع أن يزيد عن خمس صلوات، وإنما لديه أبواب دائرة النوافل؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام يجعل جهده في قيام الليل، فيقوم حتى تتفطر قدماه؛ لأنها دائرة مباح، أما ما عدا ذلك فهو مشرع عليه الصلاة والسلام، ولو أُذن له لتعبد أكثر مما هو عليه؛ ولهذا في مثل من كان على حال النبي عليه الصلاة والسلام ومن على نحوه من أصحاب رسول الله ﷺ نقول: إن قصورهم في الظاهر عن يقينهم في الباطن لا يكون في مرتبة النفاق؛ لأنهم على التشريع، وربما يؤجرون على ذلك إذا أرادوا أن يعملوا، ثم يمنعهم الشارع فيمتثلون، وهذا يؤجر عليه الطائع في أبواب الترك، أما ضده المقصر من العباد الصالحين من المسلمين العامة الذي في قلبه يقين يقال له: اعمل ولا يعمل، يعلم فضل قيام الليل لا يقوم، يعلم مثلاً السنن الرواتب لا يصلي، يعلم مثلاً أن الصيام فريضة ولا يصوم رمضان، هذا لديه يقين وأمكنه العمل أن يعمل به ولم يعمل فهذا أمارة على النفاق، وكل من كان لديه يقين بعمل ولم يؤده ففيه شعبة من النفاق توازيه وقد تكون قليلة، اتضح الأمر، يعني: لا يفهم من كلامي أني أقول: إن النبي عليه الصلاة والسلام حتى الصحابة فيهم نفاق، لا، أنا أقصد من كان مقام النبي عليه الصلاة والسلام ومن داناه من مرتبة الصديقية ونحوها الذين يأتون بالشريعة بتمامها، وما في قلبهم من اليقين هو أكثر من ذلك؛ لأن أصل النفاق أن يكون لدى الإنسان من صوره، أن يكون لديه شيء من العلم واليقين ولكنه لا يعمل، وذلك أن ترك الحق المعلوم به شعبة من شعب النفاق.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

الدرس الخامس

الإيمان يزيد وينقص، فيزيد بالعمل الصالح، كالصلاة والزكاة واتباع الجنائز وأداء الخمس وغير ذلك، ولا يزال إيمان العبد يزيد حتى يحسن، فيعظم الأجر لصاحبه حينئذٍ، وكما أن الإيمان يزيد بالطاعة فهو ينقص كذلك بالمعصية، بل ينقص بكثرة الوقوع في الشبهات، لذا وجب على العبد أن يستبرأ لدينه، وأن يخاف من حبوط عمله.

- **باب الصلاة من الإيمان**

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فاللهم إنا نسألك الفقه في الدين وعلم التأويل.

قال الإمام البخاري رحمنا الله وإياه: [باب الصلاة من الإيمان. وقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:143] يعني: صلاتكم عند البيت.

حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء (أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده – أو قال: أخواله – من الأنصار، وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه، فمر على أهل مسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب، فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك)، قال زهير: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء في حديثه هذا أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:143]].

قول المصنف رحمه الله في هذا الباب: (باب الصلاة من الإيمان) هو نظير ما تقدم الإشارة إلى أن العمل من الإيمان، ولكن في قوله هنا: (باب الصلاة من الإيمان) مع أن الله سبحانه وتعالى قد جعل الصلاة هي الإيمان، كما في الآية التي ذكرها في الترجمة ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:143]، يعني: أن الله سبحانه وتعالى قد جعل الصلاة من الإيمان، وليست الإيمان كله، وهذا ظاهر ترجمة المصنف رحمه الله، وذلك لوجود أعمال أخرى أيضاً تشارك الصلاة في هذا المسمى وهو الإيمان، وجاء تفسير ذلك عن رسول الله ﷺ كما في حديث البراء، وجاء أيضاً عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المراد بالإيمان في قول الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة:143] يعني: الصلاة.

وسببها ما أورد عليه المصنف رحمه الله تعالى هذا، والنبي عليه الصلاة والسلام كان أول قبلته إلى بيت المقدس، وكان يوافق عليه الصلاة والسلام أهل الكتاب من اليهود الذين كانوا يصلون إلى المسجد الأقصى، وأثاروا ذلك في قولهم: إن النبي عليه الصلاة

والسلام يخالفنا في أعمالنا وعقيدتنا، ثم يستقبل قبلتنا، والنبي عليه الصلاة والسلام كان يحب أن يتوجه إلى المسجد الحرام، فنسخ الله سبحانه وتعالى ما كان عليه من استقباله للمسجد الأقصى، إلى استقبال المسجد الحرام، وكان عليه الصلاة والسلام يصلي لما قدم المدينة في مسجده ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، مستقبلاً المسجد الأقصى، نزل الأمر بتغيير القبلة على رسول الله ﷺ في صلاة العصر.

وفي هذا الحديث وهو حديث البراء دليل على أن من تعبد لله بالمنسوخ قبل نسخه كمن تعبد لله عز وجل بالناسخ بعد نسخ المنسوخ، وذلك في الأجر سواء.

باب حسن إسلام المرء

قال رحمه الله: [باب حسن إسلام المرء. قال مالك: أخبرني زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص، الحسنة بعشر أمثالها، إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها)].

شرح حديث أبي سعيد الخدري: (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة...)

هذا الحديث هو حديث أبي سعيد الخدري في حسن الإسلام إشارة إلى أن الإسلام يكون حسناً ويتباين في درجة الحسن، ويكون العامل أيضاً مسرفاً على نفسه، فلم يحسن إسلامه، فيكون الإسلام ضعيفاً، وهذا دليل على زيادة الإسلام والإيمان بعمل الإنسان، ويقول العلماء: كما أن الإيمان يزيد، كذلك فإن الإسلام يزيد أيضاً، فالإيمان يزيد والإسلام يزيد بحسب العمل الصادر من الإنسان؛ لهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (إذا أسلم العبد فحسن إسلامه)، يعني: بمجرد دخوله الإسلام يتدرج في العمل، وهذا فيه إشارة إلى أن الإنسان أول دخوله للإسلام يدخل مقصراً من جهة العمل الظاهر، وقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام كما في المسند أنه قال: (الإسلام العلانية، والإيمان السر)، يعني: الإيمان ما في القلب، وكذلك الإسلام علانية، يكون الإنسان أول دخوله للإسلام مقصراً بأنه لا يعلم من الأعمال شيئاً، أو ربما يعمل ويقصر لضعف الإيمان ابتداء، فيبدأ بزيادة العمل حتى يكتمل ويحسن إسلامه.

وفي قول رسول الله ﷺ: (يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها)، يعني: أن الله جل وعلا يفرق بين الإسلام الحسن، وبين الإسلام مع الريب، فالمسلم الذي يسلم مع الريب والشك لا يكفر الله جل وعلا له ما زلف من سيئاته التي كان عليها، وأمارة ذلك أن الإنسان إذا كان على كفر وكان على إسراف كالإنسان الذي يكون على النصرانية يكون على عقيدة نصرانية، أو يكون على جملة من الكبائر، يشرب الخمر، أو يسرق، أو يزني، أو يغتاب، أو نحو ذلك، فدخوله في الإسلام مجرداً لا يعني

أنه أقلع عن الكبائر.

ولهذا كثير من الناس يسلمون ويبقون على ما هم عليه، أو تسلم المرأة وتبقى على تبرجها وسفورها واختلاطها بالرجال وغير ذلك من المحرمات، إذا دخل الرجل أو المرأة في الإسلام وبقي على ما هو عليه من الكبائر أو الذنوب، فهذا أسلم ولم يحسن إسلامه؛ ولهذا نقول: دخوله في الإسلام لا يكفر ما كان عليه في الجاهلية مما أصر عليه في الإسلام، وما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في صحيح الإمام مسلم من حديث عمرو في قول رسول الله ﷺ: (الإسلام يهدم ما قبله، والهجرة تهدم ما قبلها، والحج يهدم ما قبله)، المراد بهدم الإسلام لما قبله أي: لما كان عليه الإنسان ثم انسلخ منه بالكلية إحساناً لما كان عليه، وأما الكافر إذا دخل في الإسلام وأصبح على ما كان عليه من ذنوب، فهذا لا يكفر الله عز وجل عنه تلك الذنوب السابقة، فإن شرب الخمر حال كفره أخذ بالجاهلية والإسلام؛ ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (من أحسن إسلامه لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بما أساء في الإسلام والجاهلية) إشارة إلى أن الإنسان عند وقوعه في الذنوب والمعاصي في حال الجاهلية، لا بد أنه يعلم أن هذه الأمور محرمة، ويقع فيها سرفاً على نفسه، كمثل بعض أتباع الشرائع المبدلة، أو بعض الكفار من الوثنيين، يعلمون أن الزنا حرام ويقعون فيه، ويعلمون مثلاً أن التعري حرام ويقعون فيه، ويعلمون أن الشذوذ محرم ويقعون فيه، ولكنهم على شيء من شريعة مبدلة، وما وقعوا فيه من مخالفة أمر الله هو ضعف إيمان في عملهم بالنسبة لشريعتهم كما يكون المؤمن ضعيف الإيمان في دينه.

فيوجد من المؤمنين من يشرب الخمر وهو في الإسلام، كذلك يوجد من أهل الكتاب من يخالف ما يجده من محرمات في شريعته المبدلة، التي لم يطرأ على حكمها تبديل، فخالف فيه الحق، فيقع في الإثم؛ لأنه يعتقد أنه حق فوقع في مخالفته؛ لذلك يؤاخذ بالجاهلية والإسلام.

ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها)، يعني: مضى عليها قبل ذلك؛ لهذا نقول: إن تكفير الإسلام لما مضى من الإنسان مشروط بحسن الإسلام، يعني: دخل الإسلام بكل ما فيه، حتى لو وقع الإنسان بعد ذلك في الإثم، مثل الإنسان الذي يدخل الإسلام ثم يتوب من الخمر، ويتوب من الكذب والزنا والسرقة ونحو ذلك، ثم بعد سنة أو سنتين يقع في شرب الخمر، هل هذا يرجع عليه ذلك الذنب؟ لا يرجع عليه، كحال المؤمن الذي يقع في الكبيرة، ثم يتوب منها، ثم يقع فيها مرة أخرى.

وقوله ﷺ هنا: (وكان بعد ذلك القصاص)، يعني: جريان ما كان على الإنسان في أمر القصاص، وهو على ما تقدم في ذكر المظالم، المتعلقة بحقوق بني آدم.

وقوله ﷺ: (الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها)، وهذا من رحمة الله بعبادة، وهذا مقتضى أن رحمة الله سبقت غضبه جل وعلا، وتضعيف الله عز وجل للحسنات ثمرته في ذلك دخول المؤمنين الجنة، وأن المؤمنين من هذه الأمة أكثر من يدخلون الجنة وأقل أهل النار؛ ولهذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام: (أهل الجنة مائة

وعشرون صفاً، أمتي منهم ثمانون)، وجاء كذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام (أن هذه الأمة في النار كالشعرة السوداء في جلد الثور الأبيض)، يعني لقلتهم، وذلك لهذه البركة التي جعل الله عز وجل للأمة، فالحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، ما الذي يقدر هذا التضعيف من جهة الأعمال؟ الله سبحانه وتعالى يقدره بحسب ما يصدر من العبد من إحسان للعمل؛ لهذا جاء التحسين بعد إحسان العمل، إذا أتقن الإنسان العمل وأخلص ارتفعت الحسنة وتضاعفت، فإذا أتى بالصلاة بخشوع وإقبال على الله عز وجل زاد التضعيف معه، فكلما أحسن زاد التضعيف حتى يصل إلى الكمال، ويقل التضعيف بتقصير الإنسان في أبواب الإحسان.

والسيئة تعظم ولكن لا تضاعف، تعظم لورود أسباب منها:

تعظيم المكان، فمثلا في المسجد الحرام، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ [الحج:25] إشارة إلى أن إرادة الإلحاد في المسجد الحرام يختلف عن غيره.

أو ما يتعلق بتعظيم الزمن، فمثلاً في رمضان، فالسيئة فيه أعظم من غيره، وفي الأشهر الحرم السيئة أعظم من غيرها، ومثله أيضاً اليمين بعد العصر كما جاء في الحديث ونحو ذلك.

وكذلك تعظم السيئة بعمل القلب وهو الغفلة عن تعظيم الله سبحانه وتعالى، فربما تكون السيئة التي يفعلها الإنسان صغيرة فتكون كبيرة عند الله سبحانه وتعالى؛ وسبب ذلك أن الإنسان فعل هذه السيئة باستهتار وغير مبالاة بالله جل وعلا، فما نظر إلى عظمة الخالق سبحانه وتعالى، وإنما نظر إلى صغر معصيته.

ولهذا قال ابن شهاب الزهري كما روى الإمام مسلم رحمه الله: أعجب حديثين حُدثت بهما عن رسول الله ﷺ ما حدثني بها حميد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (دخلت امرأة النار في هرة حبستها، لا هي أطعمتها، ولا هي جعلتها تأكل من خشاش الأرض)، أما الحديث الثاني: (فرجل لم يعمل خيراً قط، فقال لأبنائه: إن أنا مت فأحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذروني في الريح، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين) .

فعذب الله تلك المرأة بالهرة حبستها، وذاك لم يعمل خيراً قط، لكن هل بقي صامتاً؟ لا، يعني ثمة أعمال عملها لكنها في الحرام، ومن ذلك أنه ربما قتل البهائم وحبسها، يعني أنه فعل زيادة عما فعلت المرأة ومع ذلك دخل الجنة، يعني أن الذنب يعظم عند الله بحسب انصراف قلب الإنسان عن هيبة الخالق في حال وقوع الذنب؛ لهذا المرأة التي حبست الهرة ما فكرت بعد ساعة ماذا تفعل هل ستموت أو نحو ذلك، فهو ليس حبساً مؤقتاً، مما يعني ديمومة قسوة القلب، وهذا لا يتحقق إلا مع الغفلة، ولهذا أشار النبي عليه الصلاة والسلام إلى ذلك فقال: (لا هي أطعمتها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض)، يعني أنها لم تطلقها حتى تأكل، ومعلوم أن حاجة البهيمة للطعام ليست في الدقيقة، أو في الساعة، أو في الساعتين، أو في الثلاث، ربما تحتاج إلى ما هو أبعد من ذلك، يعني أن هذا دليل على الاستهانة، فالحبس ليس حبساً مؤقتاً، وإنما هو دائم، كذلك أيضاً فإن ذلك التعظيم يرجع فيه إلى ذات الإنسان من جهة باطنه، ويرجع إلى ما هو خارج عنه من جهة الزمن، ومن

جهة المكان.

شرح حديث أبي هريرة: (إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر...)

قال رحمه الله: [حدثنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أحسن أحدكم إسلامه، فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها)].

الإحسان هو بالإتقان في العبادة؛ ولهذا يقال: أحسن الإنسان عمله إذا أتقنه وجاء به على وجهه، وفلان محسن متقن، والإحسان في كل عبادة إحسان أياً كانت، سواء كانت واجبة أو كانت مستحبة ونفل، كذلك أيضاً فإنه ينبغي أن نعلم أن دائرة الإحسان تقع في الغالب على الاستحباب أي: الإتيان بالتمام، والفريضة فيها واجبات، وفيها أركان، وفيها مستحبات، فقدر الإحسان في الصلاة هو الإتيان بالمستحبات، كالإتيان بالخشوع، والتسبيح إلى درجة الكمال ثلاث فما فوق، وكذلك أيضاً القراءة في المطول في مواضع المطول، وفي الأواسط في مواضع الأواسط، وفي القصار في مواضع القصار، والإشارة بالسبابة، والافتراش، والتورك، كذلك الطمأنينة في الصلاة.

إذاً: ما كان من السنن فهي مرتبة الإحسان؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام لما سأله جبريل سأله عن الإيمان، وسأله عن الإسلام، وسأله عن الإحسان؛ لهذا قال: (الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك)، الإنسان إذا كان يرى من يحاسبه فإنه سيقوم بالعمل على أحسن وجه، وهذه طبيعة فطرية تجدها عند الخادم إذا عملت معه، أو عند الأجير، أو عند الشريك، ستجده يقوم بالإتقان، وهذه طبيعة فطرية، والنبي عليه الصلاة والسلام أشار إلى هذا المعنى فقال: (أن تعبد الله كأنه يراك) على ماذا سيكون خشوعك؟ سيكون على التمام، ولكن اعلم إن لم تكن تراه أنت فهو يراك، يعني أن لا يختل ميزان الإحسان عندك.

باب أحب الدين إلى الله عز وجل أدومه

قال رحمه الله: [باب أحب الدين إلى الله عز وجل أدومه.

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي عن عائشة (أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة، قال: من هذه؟ قالت: فلانة تذكر من صلاتها. قال: مه عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا، وكان أحب الدين إليه مادام عليه صاحبه)].

في هذه الترجمة وهي قوله: (باب أحب الدين إلى الله أدومه) إشارة إلى أن مراتب الدين تتفاوت، وإذا تفاوتت تفاوت أثرها على الإنسان، من جهة قوة عمله، وقوة إيمانه، وكذلك إسلامه، وقصوره، والنبي ﷺ حينما قال: (مه عليكم بما تطيقون، فوالله لا

يمل الله حتى تملوا) فقد أشار إلى أن الطاقة ينبغي أن تكون بطاقة الإنسان لا على أصل التشريع، وهذا هو المقياس الشرعي، فمن الناس من هو ضعيف، ويتكلف إذا جاء بالقدر التام من أمر الدين، فنقول: إن هذا قد جاء بشيء يمله، فينبغي له أن يأخذ من الدين بالقصد، ومن الناس من يطيق التمام، وقصده في ذلك أن يأتي بالتمام، طبعاً بعيداً عن مسألة التشهي، وإنما عمَّا كان في ذات الإنسان من طاقة؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يعلم أن ما مقامه من جهة القوة والإتيان بالدين كما شرعه الله، وهو ما يطيقه البدن.

والنفوس لها إقبال وإدبار، وكذلك الأجساد فيها قوة وضعف، فينبغي للإنسان أن ينظر إلى ذلك، النفوس المتجردة من الحق حينما تقبل عليه ينبغي أن تساس، وأن يبدأ معها بالتدرج شيئاً فشيئاً، ولا يبدأ بالأعلى حتى لا تمل وتضعف وترجع إلى الوراء، وهذا معلوم أن الإنسان يسوس نفسه كما يسوس صاحب الخيل الخيل، يسوسها من جهة تربيتها، فيبدأ بالتدرج شيئاً فشيئاً، إذا كان مقصراً في قيام الليل يبدأ صلاته بركعتين، ثم يستمر عليها، ثم يصلي بعد ذلك أربعاً، ثم بعد ذلك ستاً، ثم بعد ذلك ثماناً، حتى يصل إلى درجة التمام، ثم يثبت عليه، وأما إذا ابتدأ بالأعلى بعد انقطاع سيرجع إلى ما كان عليه؛ لأن النفوس تمل، ولا تقبل الأعلى، ولهذا حتى تتوطن النفوس جاءت الشريعة أولاً بالفرائض وما كان ثمة سنن مقدرة، ثم جاءت السنن شيئاً فشيئاً، ثم تباينت من جهة تأكيدها.

وفي قول النبي عليه الصلاة والسلام: (من هذه؟) إشارة إلى أنه يجوز للمرأة أن تدخل بيت زوجها من تشاء من أهلها ومعارفها وأصحابها من غير إذن زوجها؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ: (من هذه؟)، ولو عرفها لما سأل عنها، وينبغي للزوجة أيضاً أن لا تدخل من النساء في دارها إلا من تعلم أو يغلب على ظنها أن زوجها لو علم بها لرضي ولو لم يعلم بعينها.

وفي قوله: (قالت: فلانة تذكر من صلاتها) أنه لا حرج على المرأة أن تذكر لزوجها أيضاً أحوال النساء لتستفتي، أو تعرف أحوالهن، وقول النبي عليه الصلاة والسلام: (مه) وهي كلمة تضجر، (عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا)، المراد بالملل ونسبته إلى الله عز وجل ذلك من باب المقابلة، وهو من الصفات الخبرية، والصفات الخبرية يجوز للإنسان أن يذكرها على سبيل المقابلة؛ ولهذا يقول الله جل وعلا: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾ [الأنفال:30]، ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة:15]، ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ﴾ [الأعراف:51]، يعني يكون النسيان لكن في مقابل نسيان، وهذا من باب المقابلة في الجزاء، وهكذا أيضاً في غير هذه المعاني، هل للإنسان أن يولد شيئاً من ذلك؟ نقول: لا حرج عليه أن يولد ما لم يستقبح المعنى، فإن هذا مما لا حرج معه.

وقوله: (وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه)، المراد بالمداومة هنا أن يداوم الإنسان على عمل ولو كان قليلاً خير من الكثير الذي ينقطع، لماذا كان القليل أفضل؟ لأن العبرة بالخواتيم، فيختم لك على قليل خير دائم، خير من أن يختم لك على قديم كثير، فالعمل الذي تؤديه هذه السنة ثم تنقطع عنه ولا يأتي بعده، وتمر عليك السنوات ثم يختم لك على عدم، هذا أقل مرتبة من أن يختم لك بخير قليل، فلو كنت تصلي عاماً تاماً الليل كاملاً، فذلك أهون وأقل من أن تصلي طول عمرك بركعتين،

أو أربع، يختم لك عليها؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام يقول كما جاء في الصحيح من حديث سهل قال: (إنما الأعمال بالخواتيم)، ومعناها أن الإنسان إذا ختم له بالصلاة وختم له بالنوافل والسنن والعبادة يختم له عمره الماضي كله على هذا اليوم أم لا؟ نقول: نعم، يختم له ما كان مضى من عمره على اليوم الذي ختم عليه، رجل في آخر عمره في السنة الأخيرة أو السنتين الأخيرتين من عمره كان يقوم الليل كله، وعمره سبعون، نقول: في هذه السبعين كلها وهو يقوم الليل، وإذا كان الإنسان في خمسين سنة يقوم الليل، وفي أعوام أخيرة قصر في دينه، وأسرف، أو انتكس ختم له على هذا، وما مضى كأنه ما قام بذلك العمل؛ لأن العبرة بالخواتيم؛ لأن عمل القلب له أثر في محو ما مضى، وما مضى من إنسان مما أخلصه إذا قصر الإنسان فيه، وكان ثمة سبب غير الأسباب القدرية التي يقدرها الله عز وجل على الإنسان، يكون في الغالب إشارة إلى عدم القناعة، وهو شعبة من النفاق بما مضى من الإنسان؛ لهذا كثير من الذين ينتكسون يندمون على الحق الذي فعلوه قبل ذلك، من إكثار من عبادة وصلاة وصيام والعياذ بالله، أما إذا كان الإنسان ينشط في حال نشاطه، ثم طرأ عليه من الأسباب القدرية من مرض، أو إجهاد، أو كبر، فبلغ السبعين، أو بلغ الثمانين، أو بلغ التسعين، فخف من جهة الصلاة، وضعف نظره من جهة قراءة القرآن، والتعبد لله، ونحو ذلك، نقول: فضل الله عز وجل في ذلك أنه في حال مرضه آجره كما كان في السابق فضلاً عما كان بعد وفاته.

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام يقول كما جاء في الصحيح من حديث أبي موسى: (إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له ما يعمل وهو صحيح مقيم)، والهرم مرض، والكبر مرض؛ ولهذا الإنسان الذي يقرأ مثلاً في المصحف، ويديم، ثم يصاب بالعمى، فلم يستطع القراءة، ولم يحفظ شيئاً من القرآن، يختم له على ما كان عليه قبل العمى، وكأنه يقرأ المصحف كل يوم إلى أن يختم عليه وهو على هذا الأمر، وهذا فضل الله.

كذلك أيضاً الشخص الذي يكون على عبادة، ثم جن في يوم، أو أصبح مختل العقل، أو صار عليه حادثاً، واختل عقله، وفقد أهليته في التكليف، نقول: انتهى أجله في هذا الموضع، وما كان عليه يحاسب على ما هو عليه في آخر أيامه؛ ولهذا نعلم قيمة الثبات على الحق، والمداومة عليه؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام حينما سأله الثقفي قال: (قل لي في الإسلام لا أسأل عنه أحد بعدك. قال: قل: آمنت بالله فاستقم)، يعني: استقم على ما أنت عليه لعل المنية تأتيك على هذا الأمر فيختم لك به.

باب زيادة الإيمان ونقصانه

قال رحمه الله: [باب زيادة الإيمان ونقصانه. وقول الله تعالى: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف:13]، ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر:31]، وقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:3] فإذا ترك شيئاً من الكمال فهو ناقص] .

في قول المصنف رحمه الله: [باب زيادة الإيمان ونقصانه] استدل بجملة من الآي، وقد تقدمت معنا الإشارة إلى زيادة الإيمان في قوله: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف:13]، وقوله: ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر:31] .

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ [المائدة:3]، الدين قبل كماله هو كامل بحق أهله، ومن مات من أصحاب رسول الله ﷺ قبل كمال الدين فهو على دين تام، ومن اختارهم الله عز وجل على شيء من العبادة حتى قبل فرض الشرائع فإن هؤلاء على دين تام، ومن توفي قبل أن يفرض الصيام، أو يفرض الحج ولم يحجوا فهم على دين تام على ما هم عليه يخاطبون من الشريعة، وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة:3]، يعني من نزل عليه الخطاب فدينه كامل على هذا النحو، وتقصيره في هذه الأحكام تقصير في دينه، فمن قصر في شيء من الأحكام فقد قصر في شيء من الكمال.

شرح حديث أنس: (يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير...)

قال رحمه الله:]حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قال: (يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير)، قال أبو عبد الله: قال أبان، قال: حدثنا قتادة، قال: حدثنا أنس عن النبي ﷺ: (من إيمان مكان من خير)].

وهذا تقدم الكلام عليه أيضاً، وفي حديث أبي هريرة (مثقال ذرة من خير) إشارة إلى أن رحمة الله عز وجل سبقت غضبه، وفيه أيضاً إشارة إلى أن المؤمن لا يخلد في النار، فلا بد أن يخرج في يوم من الأيام، ولكن الله عز وجل ينقيه من الذنوب إذا كان ممن لم يكتب الله عز وجل لهم الرحمة، ولم يشأ أن يغفر لهم.

شرح حديث عمر بن الخطاب: أن رجلاً من اليهود قال له: (يا أمير المؤمنين آية في كتابكم...)

قال رحمه الله: [حدثنا الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون قال: حدثنا أبو العميس، قال: أخبرنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرءونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أي آية؟ قال: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا ﴾ [المائدة:3]، قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ، وهو قائم بعرفة يوم جمعة].

في هذا إشارة إلى حسد اليهود لهذه الأمة، وهم أيضاً من أعلم الناس بفضائل هذه الأمة، وأكثرهم إدراكاً لما خصها الله عز وجل به من الخصائص، وكذلك فإن معرفتهم في هذه الآية وقولهم لعمر بن الخطاب في خلافة عمر: آية في كتابكم لو علينا أنزلت معشر اليهود. إشارة إلى أنهم يقرءون القرآن، ويعلمون معانيه، ولكن منعهم من قبول الحق والإذعان له الكبر والحسد.

وهذه الآية من أعظم الآيات التي أنزلت على هذه الأمة، فيها تمام الشريعة، وهي أيضاً تتضمن حفظ هذا الدين إلى قيام الساعة، كما في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر:9]، هذا الدين الكامل محفوظ من أن يبدل، أو يغير، أو يزاد في كلام الله عز وجل شيئاً ما ليس منه، وهذا أعظم الفضل؛ لهذا نقول: إن من أعظم آي القرآن

قول الله جل وعلا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:3].

والآية الأخرى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:9]، هذه من أعظم آيات القرآن؛ وذلك أنها تعطينا برهاناً أن ما في أيدينا محفوظ لا يمكن أن يطرأ عليه تبديل، ومن ظن أن في كلام الله حرفاً زائداً، أو حرفاً ناقصاً فقد كفر بالله سبحانه وتعالى، ولا خلاف في ذلك عند أئمة الإسلام، وهنا سمى الدين تاماً باعتبار نزول الآية وما بعدها، وكذلك أيضاً بالنظر إلى الحال السابقة، فإن الحال اللاحقة تامة، والحال السابقة منفردة كاملة قبل مجيء ما لحق لها.

باب الزكاة من الإسلام

قال رحمه الله: [باب الزكاة من الإسلام. وقوله عز وجل: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة:5] .

حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: (جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس، يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول، حتى دنا، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: خمس صلوات في اليوم والليلة. فقال: هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع. قال رسول الله ﷺ: وصيام رمضان، قال: هل علي غيره؟ قال: لا إلا أن تطوع. قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، قال: هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع. قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. قال رسول الله ﷺ: أفلح إن صدق)].

هذا الحديث أو ما ترجم عليه المصنف رحمه الله في قوله: (باب الزكاة من الإسلام) فيه ما تقدم من دلالات أن العمل من الإيمان أياً كان، سواء كان صلاة، أو كان زكاة، أو صياماً، أو كان قياماً، كل ذلك من الإيمان إشارة إلى زيادة الإيمان ونقصانه، وكذلك أيضاً كما أن الإيمان يزيد، فإنه ينقص، ويسلب بسبب عمل الإنسان، وتقصيره في هذا.

وفي هذا الحديث أشار المصنف إلى قول الله جل وعلا: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة:5]، وإيراده لهذه الآية ومناسبتها للحديث باعتبار أنها ذكرت العمل الباطن، وذكرت العمل الظاهر، فذكرت ما يتعلق بعمل القلب وهو الإخلاص لله سبحانه وتعالى، وتقدم الإشارة معنا أن للقلب قول وله عمل، بالنسبة للقول هو التصديق، وبالنسبة للعمل هو الإخلاص لله سبحانه وتعالى، وهي المقصودة، وقد جاءت في هذه الآية، وفي قوله جل وعلا: ﴿وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة:5]، يعني: الدين التام الكامل القيم الذي لا نقص فيه.

وهنا ذكر في مسألة الصلاة إنما سأل عن الإسلام، وهذا نظير ما جاء في حديث عبد الله بن عمر في قول النبي عليه الصلاة والسلام: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان)، ذكر هنا أركان الإسلام، وفسرها بالصلاة والصيام، وهذا فيه إشارة إلى أنه في الأغلب أن الإسلام يفسر بالأعمال الظاهرة،

والإيمان يفسر بالأعمال الباطنة.

باب اتباع الجنائز من الإيمان

قال رحمه الله: [باب اتباع الجنائز من الإيمان.

حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي، قال: حدثنا روح، قال: حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً، وكان معه حتى يصلى عليها، ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين، كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط)، تابعه عثمان المؤذن قال: حدثنا عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه].

هنا أراد أن يذكر المصنف أيضاً الأعمال النوافل والطاعات المستحبات أنها أيضاً من الإيمان، تزيد إيمان العبد، وتنقصه أيضاً، وهذا فيه دليل على أن الزيادة للإيمان تكون بالطاعات النوافل، وأن النقص أيضاً يكون بالنوافل، وليس بمجرد ارتكاب المحرمات وترك الواجبات، بل ينقص الإيمان أيضاً بنقص الطاعات والنوافل.

وقول هنا: (من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً) هذا خاص بجنازة أهل الإسلام، بخلاف غيرهم، ومن تبع جنازة غير مسلم لا يثاب على ذلك، وأما ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في جنازة غير المسلم فإنما هو القيام لها تعظيماً للموت لا تعظيماً للميت؛ ولهذا لما قام النبي عليه الصلاة والسلام لجنازة مشرك، قال رسول الله ﷺ: (إن للموت لفزع)، وجاء في رواية: (أليست نفساً؟) يعني: أي ليست نفساً تموت.

وقوله ﷺ: (وكان معه حتى يصلى عليها، ويفرغ من دفنها) هذا تقييد للثواب وضبط له، أن المراد بذلك هو أن يصاحبها حتى تدفن، (فإنه يرجع من الأجر بقيراطين، كل قيراط مثل أحد)، هناك من الناس من يصلي على الجنائز ولا يتبعها، وهذا له قيراط، ومن تبعها ولم يصل عليه فله قيراط، ومن تبعها وصلى عليها فله قيراطان، ومن تبعها ولم يحضر دفنها، وإنما تبعها حتى وضعت؛ فهذا يقصر منه ثوابه بقدر قصور عمله، لماذا؟ نقول: أولاً لأن هذا مقتضى زيادة الإيمان بورود شيء من العمل، والله عز وجل لا يضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى.

كذلك أيضاً فإن الشارع إنما شرع حضور الجنازة حتى تدفن لسبب المؤانسة والتعزية، فإن الحضور حتى تدفن لها أثر على الميت بالدعاء، فالإنسان إذا حضر كان لذلك أثر على الميت، بالدعاء له، والاستغفار، والنظر والتأمل في حاله، وربما رق قلب الإنسان فاستغفر ودعا له، وتحقق ذلك للميت، وله أثر على أهله بأن يصبروا، وألا يجزعوا، ولها أثر أيضاً على الزائر من جهة زيارته، وهذا كله أثر على إيمانه من جهة قربه من الآخرة؛ ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها تذكر الآخرة)، وجاء في زيادة: (وتزهد في الدنيا)، إذاً فزيارة القبور واتباع الجنائز لها أثر على الميت،

ولها أثر على أهله، ولها أثر على الزائر أيضاً، وتعلق الإنسان بالله وتزيده إيماناً.

باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر

قال رحمه الله: [باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر.

وقال إبراهيم التيمي: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً. وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ].

وهذا إشارة إلى أنه ينبغي للمتعبد وينبغي للصالح أن يقرن ما لديه من عبادة ويعملها بما لديه من علم، وإذا وجد بون بين العلم الذي لديه –والعلم محله القلب، وهو تصديقه بهذا الشيء– وبين عمله، فليعلم أن فيه شعب من النفاق بقدر البون الذي لديه؛ ولهذا يقول سفيان رحمه الله: ما ازداد الرجل علماً فازداد من الدنيا قرباً إلا ازداد من الله بعداً.

لهذا المعادلة في ذلك أن الإنسان كلما ازداد من العلم، ينبغي أن يزداد من الخشية، وإذا ازداد من الإيمان، ينبغي أن يزداد من الخشية، ولازم الخشية العمل، وكلما كثر علمه ويقينه بالله وقل عمله فليعلم أن فيه نفاق.

ولهذا يقول إبراهيم التيمي رحمه الله: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً. ولهذا العالم بالله هو الذي يخشاه، ويقول سفيان: كلما ازددت علماً ازددت حزناً، ولو لم أعلم لكان أيسر لحزني. يعني الإنسان كلما ازداد من العلم خشي الله سبحانه وتعالى، ووجل منه، ونظر في حكمه العظيمة، فكان ذلك أعظم لاعتباره.

قال رحمه الله: [وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل].

لهذا الذي يأمن في عمله، ويقبل ويغلب ظنه أن عمله مقبول ونحو ذلك، هذا في الغالب أن فيه تقصير في إيمانه، وإحسان الظن بالله عز وجل شيء، والأمن من مكر الله شيء؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يحسن الظن بالله سبحانه وتعالى، وأن لا يأمن من مكر الله، والأمن من مكر الله أن الإنسان يقع في الإسراف والمعاصي، ويغلب جانب الرحمة، وأما إحسان الظن بالله، أن الإنسان يأتي بالطاعات ويغلب جانب قبول هذه الطاعات من الله مع عدم وجود ضدها من المعاصي، فالذي يأمن مكر الله هو غالباً وابع في المعاصي والذنوب، فهو يقع في الذنوب ويسرف على نفسه ويأمن من مكر الله، أما الذي يحسن الظن بالله فهو الذي يأتي ويعمل الطاعات ويجتنب السيئات ويحسن الظن بالله أن الله سيقبل منه ذلك العمل، هذا موضع إحسان ظن العبد بربه سبحانه وتعالى.

والصحابة عليهم رضوان الله تعالى كانوا أكثر الناس خوفاً من النفاق، والنفاق كما تقدم بيانه هو الفرق بين الباطن والظاهر،

الفرق بين الباطن والظاهر أن يضمر الإنسان شراً ويظهر خيراً، وما يكون من بون في الإنسان بين علمه وعمله فهذا شعبة من النفاق؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يتقلل منه قدر وسعه وإمكانه، وأعظم ما يتقلل به الإنسان هو في عبادة السر، عبادة السر هي التي تطهر عبادة العلن؛ لهذا كل عبادة يكثر من فعلها في العلن، فليبحث عن عبادة من جنساها في السر، إذا كان يصلي في العلانية كثيراً فعليه أن يخص عبادة السر بشيء خفي، لماذا؟ حتى تطهر العلانية، إذا كان يتصدق علانية وينفق يمنة ويسرة، ويتحدث عنه الناس، عليه أن يجعل نصيباً في السر، إذا كان يقرأ القرآن أمام الناس ونحو ذلك، ويسمعه القريب والبعيد عليه أن يخص السر أيضاً بشيء من قراءة القرآن، ويكثر من ذلك، حتى تطهر عبادة السر عبادة العلانية وما يطرأ عليها؛ ولهذا يقول حذيفة لما سأل عن النفاق قال: أتصلي إذا خلوت؟ قال: نعم. قال: اذهب فما جعلك الله منافقاً. وتقدم معنا هذا.

قوله رحمه الله: [ويذكر عن الحسن ما خافه إلا مؤمن، ولا أمنه إلا منافق].

ولهذا ينبغي للإنسان أن يأخذ بالحزم، والحزم أمارة على اليقظة، وكذلك الخوف مما لا يخطر في بال الإنسان؛ ولهذا الكفار يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ولكنهم تفاجئوا بعذاب الله سبحانه وتعالى؛ لأنهم ما توقعوه؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يوجل، وأن يتوقع السوء، وأن يغلب أيضاً إحسان الظن بالله جل وعلا.

قوله رحمه الله: [وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة لقول الله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:135]].

ومن يقابل هؤلاء هم الذين يأمنون من مكر الله، ويقعون في المعاصي ويصرون عليها، ويحسنون الظن بالله، فهؤلاء الذين يأمنون من مكر الله؛ لأنهم علموا الإثم وما تابوا.

قال رحمه الله: [حدثنا مُحَمَّد بن عرعرة، قال: حدثنا شعبة عن زبيد، قال: سألت أبا وائل عن المرجئة، فقال: حدثني عبد الله أن النبي ﷺ قال: (سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر).

أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد حدثني أنس، قال: أخبرني عبادة بن الصامت (أن رسول الله ﷺ خرج يخبر بليلة القدر، فتلاحى رجلان من المسلمين، فقال: إني خرجت لأخبركم بليلة القدر، وإنه تلاحى فلان وفلان فرفعت، وعسى أن يكون خيراً لكم، التمسوها في السبع والتسع والخمس)].

شرح حديث: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)

في حديث عبد الله بن مسعود: (سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر)، سباب المسلم من الكبائر، وقتاله من الكبائر أيضاً، ولكنه في قتله يقع في الكفر أصغر، وهذا يناسب (باب كفر دون كفر) كما تقدم معنا، وهذا إشارة إلى أن الكفر يحبط الشيء من عمل الإنسان، وأن المرجئة إنما وقعوا في الضلال؛ لأنهم أمنوا من إحباط عملهم، وأمنوا من مكر الله، فغلبوا جانب الأمان

في وقوع العقاب على العصاة، فناسب إيراد هذا الحديث في هذا الباب؛ لأن عبد الله بن مسعود عليه رضوان الله تعالى عليه، أورد هذا الحديث في المرجئة؛ لأنهم يرون أن العصاة لا يحاسبون على ذنوبهم، وإذا كانوا لا يحاسبون على ذنوبهم، فهذا يعني أن أعمال الطاعات هي التي تنجيهم، وأن السيئات لا تحبط الحسنات، وأجرهم في ذلك ثابت؛ لهذا المرجئة يرون أن الحسنة ثابتة، لا يبطلها إلا الكفر، ولا تبطلها السيئة، وهذا من العقائد الفاسدة، بل يقال: إن الإنسان بالحسنة يبطل السيئة، وبالسيئة أيضاً يبطل الحسنة، على القدر الذي يراه سبحانه وتعالى على عبده، بحسب مناسبة السيئة لما يقابلها من حسنات.

شرح حديث عبادة بن الصامت: (أن رسول الله ﷺ خرج يخبر بليلة القدر...)

وما ذكر هنا في حديث عبادة بن الصامت عليه رضوان الله تعالى في ليلة القدر، أي: أن الإنسان يحرم الخير بالذنب يصيبه، فالله سبحانه وتعالى رفع أمر تحديد ليلة القدر بسبب الخصومة التي وقعت بين الناس؛ لهذا من الناس من يحرم بركة المال بسبب ذنب بينه وبين الله، وربما يحرم رضا والده ووالدته، أو رضا زوجته بسبب ذنب بينه وبين الله.

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما خرج إلى أصحابه ليخبرهم بليلة القدر فقال: (إنه تلاحى فلان وفلان فرفعت، وعسى أن يكون خيراً لكم)، هذا فيه جملة من الفوائد منها: أن ما يقع على الإنسان من حرمان ينبغي أن يربطه بالذنب، كذلك أيضاً فيه من المسائل أن الأمة قد تحرم بعمومها الخير بسبب أفراد؛ ولهذا الإخبار بليلة القدر لا يتعلق بهذين الاثنين، بل يتعلق بأمة محمد، ويتعلق على الأقل بالمجتمع الذي كان في زمن النبي عليه الصلاة والسلام من أهل المدينة وغيرهم، مع ذلك رفع الإخبار بليلة القدر، والسبب في ذلك هو تلاحي اثنين، وهذا يؤكد الأخذ على يد السفهاء، وأصحاب الفساد؛ لأن ذلك يمنع الخير على الأمة.

وكذلك أيضاً من المسائل في هذا الحديث أنه ينبغي للإنسان إن وقع في شر أو تسبب ذنبه بشر أن يحسن الظن بالله أن ذلك خير له أيضاً؛ ولهذا قال: (وعسى أن يكون خيراً)، يعني أن الله عز وجل يريد بالأمة خير، ويريد بالرجل خير، وإن كان رفع عنه خيراً، وهذا من إحسان الظن بالله، وهو من وجوه التوبة والإيمان، أي: أن الإنسان إذا نزلت به مصيبة يعلم أنها بذنب، ولكن يقول -من باب الإيمان- إن الله أراد بي خيراً وهو إيقاظ القلب والرجوع إلى الحق، فيرضى بالعقوبة، ويجعلها خيراً، وهذا من إحسان الظن بالله، وأما الانسياق خلف الذنوب والاستمرار على ذلك، وعدم ربط ذلك بالله فهذا مما حذر منه رسول الله ﷺ، وهو الأمن من مكر الله.

وفي هذا الحديث أيضاً أن الله سبحانه وتعالى لا يلغي الخير عن العامة بسبب الخاصة، وإنما يضيق أمره؛ ولهذا الله عز وجل ما رفع ليلة القدر بالكلية، وإنما رفع تحديدها؛ لأن الذين وقعوا في الذنب الخاصة، ولو وقع في الذنب العامة لرفع الخير كله؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (التمسوها في السبع والتسع والخمس)، وهذا إشارة إلى أن الخير لم يرفع بالجملة، وإنما ضيق بابه.

باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان وعلم الساعة

قال رحمه الله: [باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان، وعلم الساعة، وبيان النبي ﷺ له. ثم قال: (جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم، فجعل ذلك كله ديناً)، وما بين النبي ﷺ لوفد عبد القيس من الإيمان، وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران:85].

حدثنا مسدد، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا أبو حيان التيمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزاً يوماً للناس، فأتاه جبريل، فقال: ما الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، وبلقائه، ورسله، وتؤمن بالبعث، قال: ما الإسلام؟ قال: الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، قال: ما الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: متى الساعة؟ قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وسأخبرك عن أشراطها، إذا ولدت الأمة ربها، وإذا تطاول رعاة الإبل البهم في البنيان في خمس لا يعلمهن إلا الله، ثم تلا النبي ﷺ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ [لقمان:34] الآية، ثم أدبر، فقال: ردوه، فلم يروا شيئاً، فقال: هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم)، قال أبو عبد الله: جعل ذلك كله من الإيمان].

وفي هذا الحديث ما تقدم الإشارة إليه في الفروق بين الإيمان والإسلام والإحسان، وفيه أيضاً أنه جعل كل ما تقدم من الدين، جعل الإسلام والإيمان والإحسان كلها من الدين، وفي إتيان جبريل إلى رسول الله ﷺ وسؤاله جواز أن يسأل العالم غيره حتى يتعلم من كان حاضراً، وفيه أيضاً جواز التصنع للمصلحة، أن يتصنع الإنسان الجهل حتى يفهم غيره، وفيه أيضاً جواز التمثل بشخصية شخص أو نحو ذلك؛ ولهذا جبريل جاء متمثلاً بصورة رجل إلى رسول الله ﷺ، وفيه أيضاً إجابة الرجل العالم لعالم يعلم والمقصود غيره؛ ولهذا العالم ربما يخاطب غيره والمقصود لم يبن، سواء من العامة، أو من الأفراد، أو نحو ذلك، وفي هذا إشارة أيضاً إلى أن علم أشراط الساعة والأمارات من الدين الذي ينبغي أن يضبط؛ ولهذا جعل ذلك كله من الدين، فمعرفة التاريخ ومعرفة أشراط الساعة وأحوال الأمم اللاحقة وكذلك السابقة كل ذلك من الدين، وتقدم معنا في أقسام القرآن أنه قصص وأخبار وأخلاق وعقائد وأحكام.

من أسئلة هرقل لأبي سفيان مما يتعلق بالإيمان

قال رحمه الله: [باب: حدثنا إبراهيم بن حمزة، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس أخبره، قال: أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له: سألتك هل يزيدون أم ينقصون؟ فزعمت أنهم يزيدون، وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك هل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه أحد].

هذا فيه ما يتضمن في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه، وفيه إشارة أنه كلما كثر أهل الإيمان زاد الإيمان، فمع العدد يزيد، وهذا أمر

الجماعة التي أمر رسول الله ﷺ بهم، والإنسان إلى الحق مع أخيه أقرب منه منفرداً، وهذا في الأغلب، وأراد المصنف رحمه الله في إيراده هذا الحديث الإشارة إلى زيادة الإيمان ونقصانه، وأن هذا موجود حتى في بني إسرائيل في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه.

باب فضل من استبرأ لدينه

قال رحمه الله: [باب فضل من استبرأ لدينه.

حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا زكريا عن عامر قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الحلال بين والحرام بين، وبينهما مشبهات، لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا إن حمى الله في أرضه محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)].

لما ذكر المصنف رحمه الله فيما سبق ما يزيد الإيمان من الطاعات، وما ينقص الإيمان من المعاصي والتفريط بترك الواجبات، أراد رحمه الله أن يبين في مسألة المتشابهات أنها أيضاً لها أثر في إيمان العبد، وأنه كلما أكثر الإنسان من الوقوع في المتشابهات فإن ذلك سيجرئه على الحرام حتى ينقص إيمانه من حيث لا يشعر؛ ولهذا ذكر أن الحلال بين والحرام بين، وتقدم في ذلك أن مسألة الواجبات من الأركان وغير ذلك هي من الأمور البينة، وثمة قدر في ذلك بين الحلال والحرام، وهي المتشابهات التي ينبغي للإنسان أن يقلع عنها.

وتقدم معنا مسألة الخوف والرجاء والمحبة، وأنه ينبغي للإنسان أن يتوسط بين الخوف والرجاء على الدوام، ويكون ذلك ممتطياً للمحبة، وهذا له أثر في مسألة من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، فالشبهات نسبية، قد تكون شبهات لديك لكنها محكمة عند غيرك؛ لهذا ينبغي للإنسان في حال الشبهات أن يسأل غيره، لقوله سبحانه: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل:43]، وقول النبي عليه الصلاة والسلام: (إنما شفاء العي السؤال)، فينبغي للإنسان إن جهل شيئاً من أحكام الدين أن يعلم أن جهله ذلك دليل على عدم علمه، وعدم علمه لا يعني عدم العلم بها عند غيره، فينبغي أن يسأل.

وإذا تردد الأمر المتشابه لدى الإنسان، لا يدري حلال أو حرام، اختلف فيه العلماء، فينبغي أن يغلب جانب الاحتياط في دينه؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام يقول: (فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه)، تقدم معنا مسألة الاستبراء للعرض، وأن الإنسان إذا ترك المحرم خشية أن يقع الناس في عرضه هل هذا جائز أم ليس بجائز؟ فذكرنا جوازه، وكذلك أيضاً في تمثيل النبي عليه الصلاة والسلام كالراعي يرعى حول الحمى، وهذا من ضرب الأمثلة في بيان الحق، وليفهم الناس.

قوله ﷺ: (ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله)، هذا إشارة إلى أهمية القلب، والذي به يعي الإنسان، فينبغي للإنسان أن يهتم بالأعمال القلبية أكثر من الأعمال الظاهرة؛ ولهذا يقول النبي عليه الصلاة

والسلام كما جاء في حديث أبي هريرة: (إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أجسامكم، وإنما ينظر إلى القلوب التي في الصدور).

باب أداء الخمس من الإيمان

قال رحمه الله: [باب أداء الخمس من الإيمان.

حدثنا علي بن الجعد، قال: أخبرنا شعبة عن أبي جمرة، قال: (كنت أقعد مع ابن عباس يجلسني على سريره، فقال: أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي، فأقمت معه شهرين، ثم قال: إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال: من القوم، أو من الوفد؟ قالوا: ربيعة. قال: مرحباً بالقوم، أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى، فقالوا: يا رسول الله، إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا، وندخل به الجنة، وسألوه عن الأشربة، فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع، أمرهم: بالإيمان بالله وحده، قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمَّداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس، ونهاهم عن أربع عن: الحنتم، والدباء، والنقير، والمزفت، وربما قال: المقير، وقال: احفظوهن، وأخبروا بهن من وراءكم).

مناسبة هذا الحديث للترجمة ظاهرة، وذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام جعل إعطاء الخمس من الإيمان، وهذا الحديث فيه جملة من المسائل: أولها ما يتعلق بأبي جمرة مع عبد الله بن عباس، وأنه كان طالباً عنده يتعلم منه، فأجلسه وأكرمه، وكان يضرب له شيئاً من ماله، فجلس عنده مدة شهرين، وأخذ منه جملة من الأحاديث، وقد روى عنه شيئاً من ذلك في الصحيحين وغيرهما.

وفي هذا أيضاً حرص أصحاب رسول الله ﷺ من وفد عبد القيس على الخير، فإنهم كانوا يأتون جماعات وأحياء وقبائل وقرى إلى رسول الله صلى الله عليه يسألونه.

وفي هذا أيضاً أنه ينبغي لمن زاره أحد أن يسأله ممن هو؟ وممن جاء؟ ومن أي بلد جاء؟ وهذا حتى يتألف الإنسان القلب، بخلاف عدم سؤاله؛ وذلك أنه ربما يتحرج الإنسان من طلب شيء ونحو ذلك، وحينما بادره بالسؤال عنه، أخرج ما لديه من سؤال أو علم، أو حاجة، وإذا وجد جفوة ممن زاره فإنه ربما يحجم عن كثير من الحق الذي أراده، وهذا إضافة إلى استحباب معرفة أحوال الناس، وقبائلهم، وأجناسهم، وبلدانهم، وأعراقهم، ونحو ذلك.

وفي قوله: (مرحباً بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى) إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يرحب بأضيافه مرة تلو أخرى، فهذا الترحيب جاء بعد قعودهم وبعد معرفة أحوالهم، وأن يخصهم إذا عرفهم بأسرهم أو بعوائلهم بمزيد ترحيب كي يتألف قلوبهم، وأن يقربهم إليه، وهذا لقبول الحق، وهؤلاء ما جاءوا إلى رسول الله ﷺ إلا طلباً للحق واتباعاً له.

وكذلك أيضاً قد بينوا عذرهم، أنهم لا يستطيعون أن يأتوا إلى رسول الله ﷺ إلا في الشهر الحرام؛ لأنه ليس فيه قتل، ولا قطع طريق، فإن العرب كانت تعظم الأشهر الحرم، فلا يقطعون فيها السبيل، وبينوا ذلك بقولهم: (وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر) .

وفي هذا أنه ينبغي للإنسان أن يهتم بنوع العلم، إذا كان لا يجد من عمره وقتاً يأخذ الأهم؛ ولهذا قالوا: (يا رسول الله أخبرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا) إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان إذا كان الوقت ضيقاً، أن يأخذ الأهم في ذلك والخلاصة، وأن يبين حاله.

وكذلك أيضاً إذا نزل الطالب عند العالم، أن يعرف مثلاً مدة إقامته: أسبوعاً، أو شهراً، أو سنة، أو سنتين، أو نحو ذلك، أن يخبره أن مدة إقامته كذا، فما هو الواجب علي أن آخذ من العلم في مدة الإمة.

وهذا فيه أنه ينبغي أن يكون الطالب والعالم على علم فيما بينهما من جهة الحاجة، وكذلك الحال حتى في أمر الدنيا، أن يعلم الإنسان ما يأخذ من جهة العلم والمعرفة، وكذلك ما كان فضلاً، وما كان واجباً عليه بعينه.

وفي هذا أيضاً أنه ينبغي للعالم أن يسأل عن بعض المجمل مما يبينه للناس؛ لهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما أمرهم بالإيمان قال: (أتدرون ما الإيمان؟)، يختبر ما لديهم من علم ومعرفة ونحو ذلك، فالسؤال على سبيل الاختبار، ومزيد تفصيل وهو من هدي رسول الله ﷺ، فذكر جملة من أركان الإسلام، وقال: (وأن تعطوا من المغنم الخمس) .

وإنما لم يذكر في ذلك الحج لاحتمالين: إما أن يكون ذلك لم يفرض، وإما أن يكون ذلك مما يشق عليهم، وهم قد أرادوا المختصر في أعمالهم، فأخبرهم النبي عليه الصلاة والسلام بما يحتاجون، ونهاهم عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت، وهي من أنواع الخمر الذي يتخذونه من بعض الخضروات، فيأخذون مثلاً من الدباء ويفرغونها من محتواها، ويضعون فيها شيء مثلاً من العنب أو التمر، ويكتمونه، ثم يتخمر فيه أياماً، وهذا ربما كان مشتهراً، فعلمه النبي عليه الصلاة والسلام من أحوالهم؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يعرف أحوال المخاطبين، وما هم فيه في بلدهم، ما الذي ينتشر عندهم؟ ينتشر الخمور، أو ينتشر الزنا، أو ينتشر مثلاً الكذب، أو ينتشر غيره، ثم ينزل عليهم النص لحاجتهم، وهذا من الحكمة ومن الفقه في الدين.

وفي قوله: (احفظوهن) إشارة إلى أهمية الحفظ، ورعايته وصيانته.

قال: (وأخبروا بهن من روائكم) إشارة إلى أن تبليغ الدين لا يقتصر على العالم الكامل، بل حتى على المتعلم علماً يسيراً أن يبلغه لمن وراءه.

باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى

قال رحمه الله: [باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى، فدخل فيه الإيمان، والوضوء، والصلاة، والزكاة، والحج، والصوم، والأحكام، وقال الله تعالى: ﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ ﴾ [الإسراء:84] على نيته، نفقة الرجل على أهله يحتسبها صدقة، وقال: (ولكن جهاد ونية) .

حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد، عن مُحَّد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه)].

شرح حديث عمر: (الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى...)

أمر النية معلوم، والنية مشتقة من النوى، وهو في جوف الثمرة؛ ولهذا النية محلها القلب، وإخراجها من الجوف يخالف مقصدها، فمن جهر بالنية أخرج المعنى عن حقيقته وما وضع عليه، والجهر بالنية بدعة، والنية داخلة في سائر الأعمال كما في قوله ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات)، أي: كل عمل يعمله الإنسان يحتاج إلى نية حتى يثاب ولا يعاقب عليه، وأما بالنسبة للتروك فيحتاج للنية حتى يكسب الإنسان الأجر، ولا يحتاج للنية لرفع الإثم، وإنما المقصود بذلك أن يدع، فقوله: (الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى) يدخل فيه أيضاً الأقوال من التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير، فالإنسان يحتاج للنية، لأن الذي يناقض ذلك الرياء.

قال ﷺ: (ولكل امرئ ما نوى) أي: ليس له غير ما نوى، فليس له، ما يفعله الإنسان عفواً وخطأ، أو يفعله رياء، لقول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث أبي هريرة قال: (قال الله عز وجل: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من أشرك معي غيري تركه وشركه).

قال ﷺ: (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله)، الهجرة على نوعين: هجرة الذنوب والمعاصي، وهجرة البلدان، وهجرة الذنوب والمعاصي أعظم من هجرة البلدان؛ لأنه يلزم من هجرة المعاصي هجرة البلدان، ولا يلزم من هجرة البلدان هجرة المعاصي؛ لأن المعصية تصاحب الإنسان، قد يكون الإنسان مرتكباً لكبيرة وهو وسط مؤمنين؛ لهذا أقول: إنه ينبغي للإنسان أن يقلع عن النوعين.

وقوله: (فهجرته إلى الله ورسوله) إشارة إلى منزلة الهجرة حيث جعل الثواب وجواب الشرط هو كالشرط.

قال: (ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها) الدنيا سميت دنيا لدنوها، وقيل: لقرب منزلتها بالنسبة للآخرة؛ ولهذا تسمى بعض الأشياء بأنها دنيا بالنسبة للقصوى، وقيل لدناءتها وحقارتها.

قال: (أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هجر إليه) يعني: أن الإنسان في مثل ذلك لا يثاب، وإنما يأخذ نصيبه من أمر الدنيا، وهذا الحديث له شروح، منها منفردة، ومنها عامة، وقد شرحه السيوطي رحمه الله في رسالة سماها "بلوغ الآمال في شرح حديث إنما الأعمال"، وتكلم عليه بإسهاب الحافظ ابن حجر، وغيره من الأئمة.

شرح حديث أبي مسعود: (إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة)

قال رحمه الله: [حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني عدي بن ثابت، قال: سمعت عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: (إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة)].

إنما نص النبي عليه الصلاة والسلام على إنفاق الرجل على أهله، لأنه غالب ما يصدر من الناس على سبيل العادة، وأن الإخلاص لا يستحضرونه، ويظنون أن الله عز وجل لا يثيب عليه؛ لهذا خص قضية الأهل؛ لأن الإنسان يدفعها كرماً من عنده، وهو ما تتشوف لديه النفوس في الغالب، ويغيب فيه النية، وما يدفعه الإنسان من غير تشوف نفس يستحضر النية؛ لأن النية هي التي تخرج؛ لهذا النبي عليه الصلاة والسلام قال في عكس ذلك مما تهواه أنت أخلص فيه حتى تثاب عليه؛ لهذا الإنسان الذي يستروح الطاعات، ويرتاح لها، ويحب مثلاً أن يذهب إلى مكة، وأن يعتمر كل شهر أو كل شهرين، أو يذهب مثلاً إلى زيارة أقاربه، يجد متعة وراحة بصلة الأرحام والاجتماع ونحو ذلك، نقول: تثاب على هذا فقط أخلص ولو ارتحت في ذلك؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يغلب جانب النية حتى فيما يفعله في أمور العادات، أو ما يتحبب إليه من جهة النفس.

شرح حديث سعد: (إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها...)

قال رحمه الله: [حدثنا الحكم بن نافع، قال: أخبرنا شعيب عن الزهري، قال: حدثني عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص أنه أخبره أن رسول الله ﷺ قال: (إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في في امرأتك)].

وهذه النفقة عامة، حتى ما كان في البهائم، فإنه في كل كبد رطب أجر، فإذا كان هذا في البهائم فبني آدم من باب أولى، ينبغي للإنسان أن يحتسب، وفي هذا الحديث ما تقدم من حديث أبي مسعود .

قال رحمه الله: [باب قول النبي ﷺ: (الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم).

وقوله تعالى: ﴿ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [التوبة:91]].

الدين النصيحة يعني: مجموعه وكله هو النصيحة، والمراد بالنصح هو الخلوص وتمحض الشيء للإنسان، وهذا الحديث وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام: (الدين النصيحة) قد وصله الإمام مسلم رحمه الله في كتابه الصحيح من حديث تميم الداري .

وقوله: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة:91] أي: أخلصوا العمل لله عز وجل، وأيضاً كان عملهم الذي يبادرونه في غيرهم كان عن صدق وإخلاص، وكذلك حباً ووفاء للناس وإتيانهم بالخير.

شرح حديث جرير: (بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة...)

قال رحمه الله: [حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى عن إسماعيل، قال: حدثني قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله، قال: (بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم)].

وهذا فيه منزلة النصح؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام جعل يبايع عليه، وإذا بايع النبي عليه فإنه ينبغي أن تكون بيعة المسلمين أيضاً لحاكمهم على النصح، والنصح لهم ولغيرهم ببيان الحق، وذلك أن الأمة إذا غاب عنها معنى التناصح ضلت، وبقي الخطأ وانتشر؛ لهذا ينبغي للمسلم ألا يبايع بيعة على السمع والطاعة مجرداً بل والنصح فيها، وفيه إشارة أيضاً أنه إذا كان هذا من النبي عليه الصلاة والسلام، فإنه لغيره من باب أولى، والنبي عليه الصلاة والسلام هو المعصوم.

وقوله: (والنصح لكل مسلم) وهذا شامل لجميع الخلق مهما كانت منزلتهم، النبي عليه الصلاة والسلام يعان من أصحابه؛ ولهذا يقول رسول الله ﷺ: (ما من نبي إلا وله بطانتان: بطانة) تأملوا اللفظ (بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر)، نبي له بطانة تأمره بالمعروف، وتنهاه عن المنكر هل يعقل هذا؟ هذا إذا كان في مقام نبي، فكيف بالسلطان أو الأمير؟! كيف يترفع عن هذا؟ يجب عليه أن يؤمر بالحق، أبى أو لم يأبى، وهذا من البطانة التي ينبغي للإنسان أن يتوجه بها خلوصاً لله سبحانه وتعالى، لوالٍ، أو لعالم، أو لصديق، أو لجار، أو لقريب أن يمتحض له بالنصيحة والصدق، فإذا كان هذا الأمر يتوجه لبطانة النبي فإنها لمن دونه من باب أولى؛ لهذا النبي عليه الصلاة والسلام كان يبايع على هذا الأمر.

وفيه إشارة إلى تحقق أمرين أن الحق لا يثبت إلا بأمرين: بالدعوة إلى الحق الوارد، والنهي عن المخالف له، فالحقائق لا تثبت إلا بشيئين: ببيان الحق، والنهي عن ضده، فإذا اختل هذا الميزان تسلل شيء من هذا إلى هذا فاختلط الحق بالباطل؛ لهذا نقول: إن مسألة النصيحة هي كحال السياج الذي يفصل بين الحق والباطل.

شرح حديث جرير: (عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة...)

قال رحمه الله: [حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا أبو عوانة عن زياد بن علاقة، قال: سمعت جرير بن عبد اللهيقول يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله وأثنى عليه، وقال: (عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له، والوقار والسكينة حتى يأتيكم

أمير، فإنما يأتيكم الآن، ثم قال: استعفوا لأميركم، فإنه كان يحب العفو، ثم قال: أما بعد فإني أتيت النبي ﷺ قلت: أبايعك على الإسلام، فشرط علي: والنصح لكل مسلم، فبايعته على هذا ورب هذا المسجد إني لناصح لكم، ثم استغفر ونزل)].

في هذا الحديث أنه ينبغي لأهل العقل والعلم في حال فزع الناس ونزول مصائب بهم، كموت السلطان، أو ورود ثورات، أو نحو ذلك، أن يقوم أهل العلم ويسكت الناس؛ ولهذا جرير بن عبد الله لما مات المغيرة قام بتسكينهم، قال: عليكم بالسكينة؛ لأن الناس تفزع وتوجل وتضطرب، وربما تتخذ قولاً أو رأياً أو تعمل شيئاً مما يخالف أمر الله سبحانه وتعالى؛ لهذا قام وحمد الله وأثنى عليه اعتقاداً أنه يعمل ما أوصاه رسول الله ﷺ به في مبايعته، وهو النصح لكل مسلم، وهذا استشعار لذلك الأمر؛ لهذا حمد الله وأثنى عليه، ويشرع للإنسان أن يحمد الله وأن يثني عليه في الخطب؛ ولهذا قال: [عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له، والوقار والسكينة] وفيه إشارة إلى ربط الناس بالتقوى، حتى في حال اضطراب الناس فيما يتعلق في السياسات ونحو ذلك، ربطهم بالتقوى، والإيمان بالله، وكذلك دعوتهم إلى السكينة، وكذلك الحرص على جمع الناس وتأليفهم والألفة فيما بينهم.

كذلك فيه إشارة إلى أن الأمم لا تصلح إلا بسلطان، ولو كان ظالماً؛ لأنه يمنع كثيراً من المظالم التي ربما لا يستحضرها الإنسان، ربما الإنسان يتمنى زوال الحكام؛ لأنه يستحضر ظلماً معيناً، صورة معينة، لكن لا يعلم كم من المظالم التي تدفع، والشرور من السرقات، والسطو، والزنا، وكذلك القتل، وغير ذلك من الأمور التي كان يمنعها السلطان، فيستحضر نوعاً من أنواع المظالم ينشغل ذهنه بها، فيجعل تلك الأمور، أو تلك الأمنيات، أو زوال السلطان الفلاني والحاكم الفلاني مرتبطاً بما في ذهنه؛ لهذا العاقل والعالم والعارف بالله عز وجل هو الذي يعلم من المصالح ما بطن، كما يعلم الناس ما ظهر.

ولهذا قوله: (استعفوا لأميركم فإنه كان يحب العفو) فيه إشارة إلى مبدأ المسامحة والعفو فيما يرد من الناس من أخطاء فيما بينهم، وخاصة ما يتعلق بينهم وبين الولاة، خاصة فيما مضى.

ثم قال: (أما بعد فإني أتيت النبي عليه الصلاة والسلام) وفيه إشارة إلى أن الإنسان يقول: أما بعد كلما فصل، وجاء بمعنى آخر، فتلك فصل خطاب ولو كان في ثنايا الخطاب، وفي هذا أنه ينبغي للإنسان إذا أنشأ كلاماً أو قال شيئاً أن يبين مبرره في هذا القول، فهو قام فيهم مجرداً، فربما يخشى أنه يريد بذلك تصدراً، أو يظنون أنه ربما يريد الإمارة، أو أن يبرز وجهه، أو ليراه الناس، أو يستغل الظروف، ونحو ذلك، لكن ينبغي له أن يذكر المبرر الذي أخرجه في مثل هذا، كما قام هنا قال: (فإني أتيت النبي عليه الصلاة والسلام قلت: أبايعك على الإسلام، فشرط علي: والنصح لكل مسلم، قال: فبايعته على هذا، ورب هذا المسجد إني لناصح لكم، ثم استغفر ونزل)، وفي هذا إشارة إلى أنه لا حرج على الإنسان أن يبدي صدقه ونيته، ويقسم على هذا، أني والله ما أردت إلا النصيحة لك، ولو كان الذي أمامك يصدق لا حرج عليه أن يبدي ما في قلبه، كذلك أن يختم حديثه بالخلوص والنصح؛ ولهذا في ختام هذا الدرس أقول: ورب هذا المسجد إني لناصح لكم استغفر الله لي ولكم من كل ذنب، والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا مُحَمَّد.